


د. محمد شم ancor

# النظام السياسي عند المسلمين

## بين الخيال والواقع



دار المفادي



# النظام السياسي عند المسلمين بين الخيال والواقع

بِحَمْيَّةِ الْجَهُورِيِّ تَحْفُظُهُ  
الْطَّبْعَةُ الْأُولَى  
م ٢٠٠٩ - ه ١٤٣٠

ISBN 978-9953-521-20-6

الأفكار والأراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة  
عن مواقف واتجاهات يتبعها دار الهادي



هاتف: 03/896329-01/550487 - فاكس: 541199 - ص.ب: 286/25 غبيري - بيروت - لبنان  
Tel.: 03/896329-01/550487-Fax: 541199-P.O.Box: 286/25 Ghobeiry-Beirut-Lebanon  
E-Mail: daralhadi @ daralhadi.com - URL: http://www.daralhadi.com

الدكتور محمد شمrus

# النظام السياسي عند المسلمين بين الخيال والواقع

دار المكتبة الأديبية

للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## إهداء

إلى والدي العزيزين  
ورفيقة دربي



## تقديم

إن الإمام الخميني تخلله ومن خلال معالجته لنظرية ولاية الفقيه قدم رؤية جديدة للحكومة الإسلامية تحت عنوان الجمهورية الإسلامية، واستطاع بقيادته الدينية كمرجع تقليد ومن خلال الثورة الإسلامية الإطاحة بالنظام الشاهنشاهي في إيران ليؤسس مكانه نظاماً إسلامياً على أسس وقواعد الإسلام بما يتناسب وهيكليات الأنظمة السياسية المعاصرة، وأنشأ خلال عشر سنوات من قيادته المباشرة مؤسسات للحكم بما ينسجم والفكر الديني.

وبعد انتصار الثورة وتأسيس الجمهورية الإسلامية في إيران التي تركت تأثيراً واسعاً على مستوى العالم لا سيما الإسلامي منه بدأ رجالات الفكر وعلماء الاجتماع والسياسة بدراسة موضوع الحكومة الإسلامية والنظام السياسي في الإسلام من زوايا مختلفة وميادين متعددة، وقد أجريت العديد من البحوث العلمية والتاريخية لمعرفة المنشأ التاريخي للنظام السياسي في الإسلام، وتناولوا أثناء دراساتهم المستمرة هذه شخصيات كالفارابي وابن سينا وابن خلدون وغيرهم من الفقهاء والمتكلمين وال فلاسفة وحتى العرفانيين، كما اشغلوا بموضع مختلف من قبل إمكان أو استحالة تشكيل نظام سياسي إسلامي، أسسه وأصوله، وانسجامه مع الأنظمة المعاصرة أو عدمه، وأجريت الدراسات المقارنة بينه وبين النظم الغربية، واختلاف الآراء بين علماء السنة والشيعة وغيرهم من غير المسلمين، وثمة آلاف الكتب والمقالات التي نشرت في هذا المجال كما عقدت المؤتمرات والندوات في أنحاء مختلفة من العالم شارك فيها باحثون موافقون ومتقدون على السواء.

إن هذا الكتاب بين يدي القارئ العزيز لهو أحد أهم النتاجات الفكرية الكبرى في هذا المضمار، وقد خطه بغایة من الدقة والموضوعية العلمية الباحث الشاب الدكتور محمد شمشن حيث استحوذ القسم الأعظم فيه على نظريات ورؤى أصحاب الفكر في النظام السياسي الإسلامي، مستندًا بذلك على مصادر أصيلة ومعتبرة قام بتحليلها ونظمها في فصول خمسة لتصبح في متناول أهل الأدب والفكر، وقد استعرض المؤلف في هذا الأثر العلمي القيم بأسلوب جميل وطريقة سلسة محفزة، فضلاً عن آراء المعاصرين، تاريخ تلك النظريات المنصوصة في آثار وكتب العلماء القدماء في مراحل زمنية مختلفة بدءاً من الفارابي وأبن سينا وغيرهم، وينزل جهداً علمياً ودقة متناهية في تبيين وتقرير وجهات النظر الفقهية بين عظماء الشيعة والسنّة، مضيئاً على النظريات الغربية ومواضيع مفيدة للقراء والراغبين من الباحثين والمحققين.

ومن محاسن هذا الكتاب كونه جامعاً شاملاً، حيث استطاع الكاتب العارف باللغتين العربية والفارسية ومن خلال حضوره في لبنان وإيران الحصول على مصادر ونباع أصيلة ومتعددة إيرانية وعربية وأحسن الإفادة منها في معالجة موضوعات هذا الكتاب الذي اشتمل على أغلب النظريات والأراء الموجودة حول النظام السياسي في الإسلام الصادرة عن مفكرين وكتاب عرب وإيرانيين وأجانب، وبعد هذا الكتاب بمثابة مكتبة متخصصة احتوت أيضاً على النقد والتحليل للأراء المتعارضة في جوانب شديدة التعقيد، ويفتح الباب أمام القارئ للولوج إليها والاستفادة منها.

الدكتور نجف حبشي

رئيس قسم الفلسفة وعلم الكلام في جامعة طهران  
وعميد جامعة العلامة الطباطبائي

## توطئة

إن الحديث عن النظام السياسي<sup>(١)</sup> في الإسلام وتقديم مساهمة فكرية جادة في سبيل تنظيم سياسي للمجتمع وبيان إمكانية وضع تصورات واضحة حول علاقة الحاكم بالمحكوم، ويعتبر آخر نظام دولة<sup>(٢)</sup> إسلامية واضحة المعالم، إن هذا الحديث ممتع وضروري خاصة في اللحظة السياسية الراهنة للأمة التي تشهد غزواً خارجياً على غير صعيد، فضلاً عن كونه يشغل الحيز الأبرز في اهتمامات المسلمين على اختلاف أطيافهم ومذاهبهم وانتتماءاتهم، وذلك في مقابل طوفان الشكوك وسائل الانتقادات التي تعطن بقدرة الفكر السياسي<sup>(٣)</sup> الإسلامي والمسلمين على بناء منظومتهم الإسلامية في سياق الدولة والحكومة.

---

(١) النظام السياسي هو الدولة والحكومة بالمعنى العام.

(٢) عرف العالم الفرنسي كاريه دي ملبرغ (Malberg Carre) الدولة بأنها مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين، ولها من التنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد سلطة عليا أمراء وقاهرة، انظر كتابه: النظرية العامة للدولة، الجزء الأول، سنة ١٩٢٠ ، ص ٧ .

(٣) الفكر السياسي مصطلح يراد منه المباحث الفلسفية أو غير الفلسفية المتعلقة بأمر السياسة والحكومة التي يمكن أن تكون ذات طابع وصفي، ويتضمن بمعناه الشامل كل نمط من أنماط التفكير السياسي وهو بمعنى أدق يشمل مباحث الفقه السياسي والفلسفة السياسية، أما السياسة فهي التدبير، يقال: الوالي ساس القوم أي دبرهم وتولى أمرهم ونهاهم، راجع كتاب (مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام) مجموعة مقالات، إعداد الدكتور صادق حقيقة، ترجمة خليل العصامي، مؤسسة الهدى، طهران، ٢٠٠١ ، ص ٥ .

ورغم أن عصرنا الحاضر يشهد تجربة إسلامية فريدة في الحكم ترجمها على أرض الواقع الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ عبر نظام الجمهورية الإسلامية في إيران، إلا أن الكثير من النقاش متواصل ويدور حول شكل نظام الحكم في الإسلام وأسسه ومنطلقاته ومشروعيته وأهدافه . . . وغيرها.

من هذه التساؤلات:

- هل أن الحكم الإسلامي هو نتاج بشري أم أنه تنزيل إلهي؟
- هل أنه نظام سياسي منتخب أم تنصيب إلهي أم أنه ولاية دينية -  
شعبية؟
- ما هو موقع الإنسان في هذا النظام؟ هل يستمع ويطيع أم يشارك  
ويصنع القرار فيه؟
- هل هو نظام ديمقراطي بثوب إسلامي وضوابط دينية صرفة؟ أم أنه  
نظام إسلامي يندرج فيه مفهوم الديموقратية؟ هل هي دولة الخلافة أم  
الإمامية أم الشوري أم العصرنة أم غيرها . . .؟
- وإذا كان هذا النظام موجوداً في صيغة منظومة سياسية متكاملة، فما  
هي معالمه وحدوده وشكله؟ وكيف تتم عملية انتقال السلطة فيه؟
- هل الحكم الإسلامي يمتلك جذوراً وأساساً عقلية وفلسفية؟ وما هي  
طبيعة العلاقة بين الفلسفة والسياسة، بين الدين والسياسة، وبين الأخلاق  
والسياسة؟
- هل الدعوة إلى قيام دولة إسلامية هي دعوة إلى التعصب والتحجر  
والرجعية، وبالتالي تكفير لدعاة العصرنة والدولة الحديثة؟ أم أنها دعوة  
عقلية ضرورية لمجتمع إسلامي يريد أن يحكم بما أنزل الله بما هو مصلحة  
البشر والإنسانية ولا يريد إلغاء دور الآخر؟ .

وغيرها الكثير من الأسئلة الكبرى التي تشكل الإجابة عنها حلاً شافياً لقضية الحكم في الإسلام للسنوات بل للعقود القليلة المقبلة.

قد يعتقد البعض أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة لا يتضمنان نظام حكم محدد المعالم والتفاصيل بحيث يجب على المسلمين في كل العصور الالتزام به والوقوف عنده، لذا يقولون بضرورة الاجتهاد للمؤهلين من الفقهاء والعلماء لإيجاد مثل هذا النظام<sup>(١)</sup>.

وفي المقابل يرى آخرون أن مبدأ الدولة الدينية<sup>(٢)</sup>، القائمة على الشريعة القطعية، يلغي نظرية الدولة الحديثة إلغاء تماماً، وأن الفقه الإسلامي هو التعبير البشري عن فهم النصوص القرآنية والنبوية، ولا ينبغي المطابقة بينه وبين الأحكام الدينية بالمعنى القدسي للكلمة<sup>(٣)</sup>، في الواقع هم يرفضون مبدأ الدولة الإسلامية ويؤمنون بدولة مدنية تحترم الإسلام، في مقابل الرأي الأول الذي يعترف بوجود دولة ومنظومة إسلامية ما<sup>(٤)</sup>، لكن لم تكتمل أسسها النظرية.

(١) راجع سلسلة «حوارات القرن» نقاش بين الدكتور برهان غليون والدكتور محمد سليم العوا، صادرة عن دار الفكر، بيروت، ويعتقد الدكتور سليم العوا بأنه يوجد نظام حكم في الإسلام لكن تتحقق معالمه عبر اجتهاد العلماء المؤهلين لذلك.

(٢) اختلف علماء الدين والفلسفه حول مصدر الدولة ونشأتها نذكر أهمها:  
أ - مذاهب ثيوقراطية (Doctrines Theocratiques): ويكون مصدر السلطة هو الله، ونذكر منها نظرية الحق الإلهي المباشر والتفرض الإلهي والعنابة الإلهية.  
ب - مذاهب ديمقراطية (Democratiques): ويكون مصدر السلطة الإرادة العامة للأمة.  
ج - مذاهب اجتماعية (Sociales): منشؤها فكرة القوة أو تطور العائلة، راجع (النظم السياسية، الدولة والحكومة)، للدكتور محمد كامل ليلة، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٦٩، ص ٧٩.

(٣) يقول الدكتور برهان غليون إنه لا يوجد نظام حكم في الإسلام، بل كل ما لدينا هو نتاج بشري من خلال قراءة النص الفقهي، راجع حوارات القرن، مصدر سابق.

(٤) يقول الدكتور رضوان السيد في كتابه (الأمة والجماعة والسلطة): «إنني أفترض وجود=

إن الرأي الذي يرفض مبدأ الدولة الإسلامية يعتقد أن نموذج النظام الإسلامي ليس فيه نص قرآني صريح لا يحتمل في تأويله الاختلاف، ولا نص سنة صحيح الورود وقطعي الدلالة، ويصل إلى نتيجة مفادها دولة مدنية تحترم الإسلام، وبهذا يكون مصطلح الدولة الإسلامية غير مقدس عنده، بل المقدس هو المطلوب، أي النظام الذي يدعو إليه الإسلام وفق النصوص المقاصدية، وهو بهذا ينفي الدولة الإسلامية ويؤمن بدولة مدنية تحترم الإسلام.

ثم إن هذا التحليل الذي يرفض فكرة وجود منظومة سياسية إسلامية ينطلق من أن الإسلام هو جهاد في سبيل الله والدين، والحكومة هي أجهزة عقلائية وتاريخية لتحقيق مقاصد الشريعة، فيما الرأي الآخر يعتقد أن الإسلام لديه منظومة سياسية انطلاقاً من كونه مزيجاً من الدولة والدين، والجهاد هو وسيلة لتحقيق مقاصد الشريعة<sup>(١)</sup>.

هذا النقاش قد يلخص أهم النتاجات البحثية المعاصرة في مجال الدولة والحكم عند المسلمين السنة، لكن في الفضاء الفكري السياسي للMuslimين الشيعة قد يختلف النقاش بعض الشيء، حيث يبدو أن نظرية ولاية الفقيه - على سبيل المثال - يقول أصحابها إنها نظرية حكم إسلامي كاملة ومتکاملة، تتمتع بجذور عقلية وتاريخية وأدلة مبرهنة، فضلاً عن الآيات القرآنية ودلالاتها وروايات السنة المعصومة، بل تقدم نموذجاً عن الدولة الإسلامية الحديثة.

---

=منظومة سياسية إسلامية متکاملة تمكن مقاربتها من خلال المصطلحات المفاتيح التي تربط شأنع هذه الفكرية». دار اقرأ، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.ق، ص ١٦.

(١) نويهض، وليد، الإسلام والسياسة، مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، ١٩٩٤ ص ١٣.

إن نظام ولاية الفقيه<sup>(١)</sup> ليس نظاماً مذهبياً، كما أن نظام الشورى والخلافة وغيرهما من الأنظمة الدينية الإسلامية ليست أنظمة مذهبية بل هي كلها أنظمة حكم إسلامي بقراءات متعددة واجتهادات فقهية وفكرية مختلفة، فكما أن الماركسية قامت في دول عدّة على فهم مختلف لها مثل الصين ويوغسلافيا ودول أوربية.. يمكن لنظام الحكم في أي دولة إسلامية أن يختلف عن نظام الحكم في دولة أخرى على خلفية تعدد الاجتهادات الفكرية وفهم النص الديني والتاريخي، ولا يفسد ذلك إسلاميتها، بدليل أن الحكومة عند المسلمين الشيعة والسنّة واجبة، وصفات الإمام وال الخليفة متشابهة، لكن الاختلاف وقع بين أغلب المذاهب الإسلامية وليس فقط بين السنّة والشيعة، وذلك حول شكلها وحدودها وصلاحياتها وصفات الحاكم فيها، لهذا فإن ولاية الفقيه هي نظام سياسي إسلامي حسب اجتهادات فقهاء الشيعة، وليس نظاماً سياسياً مذهبياً.

إن الإسلام تضمن مجموعة من الخطوط العريضة<sup>(٢)</sup> في مجال السياسة، لكنه لم يبيّن كل صغيرة وكبيرة فيها، كما أنه لم يترك هذه

---

(١) ولاية الفقيه بمعنى ولاية الفقه، وهي نوعان:

- أ - ولاية الفقيه العامة: ويقصد بها أن يكون للفقيه المتوفّرة فيه الشروط السلطان والتصرف بأمور المسلمين كما للنبي ﷺ والأئمة المعصومين ﷺ إلا ما استثناء الدليل.
- ب - ولاية الفقيه المطلقة: هو تعبر آخر للإمام الخميني ر، يرى البعض أنه نفس الولاية العامة للفقيه، فيما يرى آخرون أنه يتضمن قيدين إضافيين، هما: أ - عدم التقيد بالأحكام الفرعية الأولية والثانوية.

ب - عدم التقيد بالقوانين البشرية أو الدستور.

انظر: كديور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، نشرني، طهران؛ الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ١٠٧ - ١٠٨، وأيضاً كتابه (إطار الحكومة الدينية في رأي الإمام الخميني) (بالفارسية)، (قلمرو حکومت دینی از دیدکاه امام خمینی)، ص ٤٠٦.

(٢) حقيقة، الدكتور صادق، مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام، مصدر سابق، ص ٦٧.

المسائل للبشر، ولا يوجد دليل واضح على تدخل الدين في كافة جوانب الحياة الاجتماعية السياسية للإنسان بلفوض الكثير منها للعقل، الأمر الذي لا يتنافى مع خاتمية الدين وكماله، ومن هذه المسائل السياسية التي لم يتدخل فيها الإسلام بالتفصيل:

المجالس النيابية، شكل الحكومة، دور الدولة في الاقتصاد، تحديد الملكية الخاصة... وما شابه.

إذن هناك خطوط عريضة<sup>(١)</sup> وكلية<sup>(٢)</sup> تتجسد أبرز معالمها في مواضيع مثل: الربا، العدالة، رفع الظلم، منع الإسراف والتبذير، منع الاحتكار، الحريات الفردية، محاربة الطبقية والفوارق الاجتماعية،... وغيرها.

لهذا يبدو أن النظام السياسي في الإسلام رغم أن أصوله الفلسفية والعقلية خطها كبار فقهاء وفلاسفة وعلماء المسلمين على مدى قرون عديدة، إلا أنه لم يكتمل بعد بصورة منظومة سياسية إسلامية كاملة مدونة بصورة منهجية ومنظمة، وهو أمر شائك ومعقد يتطلب تضافر الجهد والطاقات.

يشير كاتب غربي تساءلاً حول أن النظام السياسي الديني غير قادر على الديمقراطية مبدئياً ومطلقاً، باعتبار أن الديمقراطية هي حكم الشعب وحده، في حين أنه في الدولة الدينية الحكم أولاً الله ولو نظرياً<sup>(٣)</sup>.

---

(١) حقيقة، الدكتور صادق، مدخل إلى اقتصاد الدولة الإسلامية، مجلة كيهان انديشه، العدد ٥٦، طهران، ١٩٩٤، ص ١٠٩ - ١١٥.

(٢) يقول الإمام الخميني: (إنه لا يوجد شك بأن القرآن يحتوي على كل ما يحتاج إليه الإنسان، ويضيف أن أحكام وقرارات الشريعة تشكل نظاماً كلياً اجتماعياً). راجع كتاب (ولاية الفقيه) للإمام روح الله الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ٢١.

(٣) الإسلام والفكر السياسي، مجموعة مقالات لعدد من المفكرين المسلمين والغربيين، المركز =

يجيب عن هذه الإشكالية الفيلسوف الغربي الشهير جان جاك روسو في كتابه (العقد الاجتماعي) فيؤكد أن الدين الإسلامي الوحدى الذي يتميز بأنه دين شعبي، ويمتلك منظومة سياسية يمكن لها أن تحكم وتتدوم، يقول:

«إن الدين الإسلامي الوحدى هو الدين المدني والشعبي وهو دين كامل»<sup>(١)</sup>، ويضيف في ختام كتابه بعد نفيه الجمهورية المسيحية «إن نظريات النبي محمد ﷺ صحيحة، فقد قام بتنظيم جيد لمؤسساته السياسية، . . . وكان يديرها بشكل جيد، وإن الله وحده القادر على تقديم القانون المناسب للبشرية . . كما أن شريعة أبناء إسماعيل (الإسلام) لديها مؤسسات يمكن لها الحياة والاستمرار»<sup>(٢)</sup>.

إن التجربة الغربية الطويلة مع الحكم الديني (الثيوقراطية) وبالتحديد مع الكنيسة وإخفاقاتها، جعل الغربيين يظنون استحالة إمكانية الجمع والمعازجة بين الدين والدولة، لكن بقليل من التأمل في تجربة إيران الإسلامية المعاصرة، ومن خلال المزاوجة والتفرقة بين الأمرين استطاعت أن تحل هذه المعضلة على الشكل التالي:

- ١ - الأمر الأول: إيجاد مؤسسات دستورية مؤتمنة على المرجعية.
- ٢ - الأمر الثاني: تصحيح علاقة السلطة بالجمهور من خلال الاستفتاء<sup>(٣)</sup>.

---

=الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، المقالة للكاتب غيرنورث روتر، تحت عنوان (إيران والفكر السياسي الإسلامي)، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ص ٢٠٩.

(١) روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي، ترجمة إلى الفارسية مؤسسة کیا، طهران، نشر كنجنه، ١٩٧٤، الطبعة الأولى، ج ٢، ص ١٧٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، الفصل السابع، المقتن، ص ٤٨ - ٥٢.

(٣) الإسلام والفكر السياسي، مجموعة من الباحثين، مقالة للدكتور رضوان السيد، مصدر سابق، ص ٤٦.

هذا ما حصل في تجربة إيران الإسلامية حيث أجري استفتاء عام قال فيه أكثر من ٩٨٪ من الجماهير نعم للنظام الجمهوري بإسلاميته، ليصبح القيد الديني في الدولة هو مطلب جماهيري، وهل الديمقراطية غير ذلك !! من هنا قال الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ عَلٰيْهِ وَسَلَامٌ عَلٰيْهِ وَبَشَّارٌ بِرَحْمَةِ اللّٰهِ عَلٰيْهِ وَسَلَامٍ: «إن في الإسلام تندرج الديمقراطية، والناس أحرار في بيان عقائدهم وممارستها»<sup>(١)</sup>.

هذه الحوارية الفكرية متواصلة عبر قرون عدة، وقد أثمرت في نتائجها أنظمة حكم وتجارب سياسية متنوعة على امتداد العالم الإسلامي، لأن ضرورة وجود السلطة<sup>(٢)</sup> والدولة لا أحد يشك فيه، لكن النقاش حول عدالتها ووظائفها وحدودها وأهدافها وأبرز معالمها.

وهذه النظرية كانت نوقشت من جوانب عدة وزوايا مختلفة، سياسية، كلامية، تاريخية، فقهية وحتى عرفانية، لكن قلما تعرّض إليها المفكرون والعلماء المعاصرون من جوانب فلسفية وعقلية بحثة، علمًا بأن تاريخ المسلمين يذخر بمتاجرات وإبداعات الفلسفه والعلماء في مجالات السياسة ولو في أبواب مجتزأة وتحت عناوين مختلفة ومتنوعة، فالفقهاء على سبيل المثال اختاروا عنوانين كالجهاد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

---

(١) الخميني، روح الله، صحيفة التور، مؤسسة وثائق الثورة الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٨٩، ج ٤، ص ٢٣٤.

(٢) السلطة يعرفها المفكر الفرنسي ريمون آرون: بأنها المقدرة على الفعل أو التدبير، ويتخذ هذا المفهوم بعده الحقيقي عند ممارسة الأفراد سلطتهم على الآخرين، انظر: (Rayon Aron, Peace and War: A Theory of International Relations, Newyork, Anchor, book1, 1973, p44) أما السلطة السياسية يعرفها جون لوك بأنها: عبارة عن الحق في سن القوانين وعقوبات الإعدام وسائر العقوبات الأخرى بهدف تنظيم الأموال وتسخير القوة الاجتماعية لتنفيذ هذه الغاية ولصد الاعتداءات الأجنبية، انظر بازار بغداد، تاريخ الفلسفة الإسلامية، ج ٢، ص ٦٦٧، نقلًا عن (المدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام)، مصدر سابق، ص ٢٣٩.

الحسبة، الولاية على القاصرين والمجانين، ... وغيرها، والمتكلمون ناقشوها تحت عناوين الإمامة، النبوة، العدالة، ... وما شابه، فيما انفرد الفلسفة بالبحث حولها تحت عناوين: السياسة، المدينة، تدبير المنزل، النبوة، الحكمة، الأخلاق والسعادة... وغيرها.

ورغم كل هذه الجهود الضخمة والموروث الكبير، لكن ثمة من يثير التساؤلات حول وجود هذه المنظومة السياسية في الإسلام، والأهم من ذلك منشأها وديموتها، فيما يبدو أن الفلسفة قادرة - بعد قراءة مستعادة للنص التاريخي الفلسفـي - على وضع قواعد عقلية ومنطقية محكمة، بل ربما تكون «الفلسفة الوحيدة هي الوسيلة لوضع سياسة محكمة ومستديمة»<sup>(١)</sup>.

ثم إن نظرية ولاية الفقيه كواحدة من أهم نماذج الحكم في الإسلام تستند في جذورها إلى أدلة عقلية وفلسفية، لهذا فإن إعادة قراءة النص التاريخي وتحليل الدور الفلسفـي لولاية الفقيه ومكانتها، يلزم منه فتح الباب أمام إعادة بناء هيكل تلك النظريات السياسية الإسلامية، لا سيما النظرية السياسية للفارابي وابن سينا والخواجـه نصير الدين الطوسي وصدر الدين الشيرازي، وصولاً إلى المتكلمين كالعلامة النائيني والإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ.

إننا نلاحظ من خلال مراجعتنا للنص الفلسفـي والتاريخي عند الفارابي عنایته بالدين، وتأكيدـه أن الدين إذا كان تابعاً للفلسفة الحقيقة اليقينية كان ديناً كاملاً، والتبعـة هنا بمعنى الارتكاز إلى الأسس العقلية والفلسفـية، وهي ليست تهـميـشاً لدور الدين أو تقديمـاً لمرتبـة أو مكانـة الفلسفة على الدين،

---

(١) منصور، الدكتور البير، أستاذ الفلسفة في الجامعة اللبنانية في تعليقه وتقديمه لكتاب الجمع بين رأيـي الحـكمـين للفـارـابـي، دارـ المـشـرقـ، بيـرـوتـ، الطـبـعـةـ الرابـعـةـ، ١٩٨٦ـ مـ، صـ ١٧ـ .

وبعبارة أخرى عقلنة المفاهيم والقضايا الدينية، بل إن الفارابي أسس فلسفته على أساس وأحكام دينية<sup>(١)</sup>، ويقول: «إذا كانت الملة (أي الدين)<sup>(٢)</sup> تابعة للفلسفة التي كملت كانت ملة صحيحة في غاية الجودة»<sup>(٣)</sup>، هو يعتقد بأن الفلسفة تبين الحقيقة كما هي، والدين هو بيان رمزي ومثالى لها<sup>(٤)</sup>، من هنا قيل إن الإسلام هو ركيزة المدينة الفاضلة عند الفارابي<sup>(٥)</sup>.

كما أن ابن سينا ارتكزت فلسفته السياسية على أهم المفاهيم الدينية أي النبوة والوحى، وذلك في إطار نظرية الفيض والعناية الإلهية، فيما يعتبر ابن رشد أن أفضل السياسات هي السياسة الدينية ما دام الحكم فيها من اختصاص أهل الشريعة من الأنبياء وخلفائهم، وأن الدين أهم عامل في العصبة وهي أساس الاجتماع، هذه الحقيقة شدد عليها الحكيم الفيلسوف صدر الدين الشيرازي، فاعتبر الشريعة الحقة هي نفس الفلسفة الحقة، وأن السياسة المجردة عن الشرع كجسد بلا روح، فالسياسة لا تستغني عن الشريعة، كما أن الجسد لا يستغني عن الروح، هو بآرائه السياسية يمهد لمنظومة سياسية إسلامية على رأسها الولي الفقيه المجتهد<sup>(٦)</sup>.

(١) داوري، د. رضا، فلسفة الفارابي (بالفارسية)، المجلس الأعلى للثقافة والفن، مركز البحث والتعاون الثقافي، مطبعة زر، طهران، ١٩٧٥م، ص ٢٠١ - ٢٠٢.

(٢) يسمى المترجمون من اللغة الإغريقية الدين بالسنة أو الناموس، نقلًا عن كتاب (الجماعة والمجتمع والدولة)، الدكتور رضوان السيد، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ص ٣٨٤.

(٣) الفارابي، أبو النصر محمد، كتاب الحروف، تحقيق محسن مهدي، دار المشرق، بيروت، ص ١٥٣ - ١٥٤.

(٤) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ترجمه إلى العربية ماجد الغرباوي، دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ص ١١٨.

(٥) المصدر نفسه، ص ٢٣٥.

(٦) فيريجي، د. داود، القدرة والعلم والمشروعية في الإسلام، نشرني، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ٣٥٢.

هذه الحقائق هي ذاتها التي استعرضها المتكلمون خلال بحوثهم حول النظام السياسي في الإسلام، فالماوردي مثلاً يرى أن الإمامة موضوعة لحراسة الدين والدنيا وهي نظام سياسي واجب بالإجماع، والعلامة نصير الدين الطوسي يعتقد أن السياسة الفاضلة هي سياسة الإمامة، وقوامها الحكمة.

لهذا فإن إثبات هذه العلاقة والانسجام بين الفلسفة والدين، وأن هدفهم حقيقة واحدة، هذه الحقيقة تتجلّى بمنظومة سياسية فلسفية إسلامية ستخدم دون شك المسلمين وقضيتهم في الحكم والحكومة.

وقد وقع اختيارنا من بين هؤلاء على الفارابي المعلم الثاني مؤسس الفلسفة الإسلامية ومشيد سياساتها المدنية، وعلى الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ محدث الفلسفة السياسية الإسلامية المعاصرة<sup>(۱)</sup>، التي تجسدت بنظام الحكم (ولاية الفقيه) لما بين آراء الرجلين وأفكارهما السياسية من تشابه وتجانس<sup>(۲)</sup>، وكأننا أمام رجل واحد أسس للحكم والدولة وشيد منظومته السياسية في القرن العاشر الميلادي ويسعى إلى تطبيقها في القرن العشرين بعد أن حدثها وأضاف إليها، ليخرجها من عالم المجردات والخيال إلى عالم المادة والواقع، بعبارة أخرى إن نظام ولاية الفقيه قد يكون ثمرة من ثمار فلسفة الفارابي السياسية، ونتاج الموروث الفلسفـي السياسي الإسلامي

(۱) تعنى الفلسفة السياسية بموضوعـيـن من قبيل: غـاـيـةـ الـحـكـوـمـةـ وـأـدـوـاتـهـ، العـدـالـةـ، الـحـرـيـةـ، السـلـطـةـ، المـشـروـعـيـةـ، السـيـادـةـ، وـالـعـلـاقـةـ بـيـنـ الفـرـدـ وـالـحـكـوـمـةـ، رـاجـعـ (ـمـدـخـلـ إـلـىـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ)، مـصـدـرـ سـابـقـ، صـ۵ـ.

(۲) يقول الشيخ عبد الله نعمة في كتابه (فلسفة الشيعة): فالشروط والحدود والصفات التي يجب أن يتتصف بها رئيس المدينة الفاضلة هي بعينها الصفات التي يصف بها الشيعة الإمام، بيـرـوـتـ، ۱۹۸۳ـ، صـ۵۱۲ـ.

عموماً، على أنها نتاج نبوي وليس نتاجاً بشرياً، باعتبارها امتداداً للإمامية والنبوة، وأن الولي الفقيه والفقهاء عموماً هم الورثة الإلهيّين للرسول ﷺ وأهل البيت ع.

### المنهج المعمد:

إن الصلة الوطيدة والعلاقة الحميمة بين نظرية ولاية الفقيه والمدينة الفاضلة للفارابي يُوجِد محفزات ودوافع قوية للقيام بدراسة تحليلية ومقارنة منطقية بين النظريتين، وبما أن الأشياء تعرف بأضدادها أو بغيرها - كما يقال - كان من الأهمية بمكانت الإضافة على الصلة بينهما عبر دراسة مقارنة<sup>(١)</sup> أثبتت التجارب جدواً نسبياً لهذا النوع من البحوث والمنهجيات في الدراسات الفلسفية والدينية والإنسانية والاجتماعية وما شاكلها.

إننا ومن خلال الدراسات المقارنة ومنهجية البحث الوصفي والتبياني<sup>(٢)</sup> المعتمدة هنا، ثبتت على سبيل المثال أن الفارابي ينطلق من الفلسفة لإثبات حقيقة دينية هي الحكومة وضرورتها، فيما الإمام الخميني رحمه الله ينطلق من الدين - الآية والرواية والعقل في تفسيرهما - لإثباتها، أما «الماوردي والغزالى وغيرهما من الذين عارضوا الفلسفة، فقد حاول كل منهم خلال مساعيه السياسية والكلامية صياغة وتقديم تبرير ما لسياسة الغلبة»<sup>(٣)</sup>، أو للسياسات الموجودة.

---

(١) Comparative Studies or Analysis

(٢) التوصيف (Descriptive): وهو كقولك إن الماء يغلي على مئة درجة من الحرارة، لكن السؤال لماذا يغلي الماء على هذه الدرجة يسمى تبييناً (Analysis)، أي البحث عن السبب أو الأسباب.

(٣) الطباطبائي، د. جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، نشر دار كوير، طهران، ١٩٩٧، الطبعة الثانية، ص ١٣٤.

## تقسيم الكتاب:

قسمنا الكتاب إلى فصول خمسة على النحو التالي:

**الفصل الأول:** يدور البحث فيه حول التطور التاريخي للنظام السياسي في الإسلام بدءاً من الفارابي وابن سينا مروراً بابن خلدون والماوردي والعامري والطوسي وانتهاء بالفيلسوف المتأله الحكيم صدر الدين الشيرازي.

**الفصل الثاني:** يدور البحث فيه حول الأسس والأصول العقلية في منظومة الفارابي السياسية، وأهمها نظرية الفيض، الإنسان مدنى بالطبع، احتياجاته الفطرية، طلب السعادة والكمال، حاجة البشر إلى القانون.

**الفصل الثالث:** يدور البحث فيه حول الأسس العقلية في النظام السياسي الإسلامي برأي الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ عَلٰيْهِ وَسَلَامٌ أي ولادة الفقيه، وأهمها: الفطرة، طلب الكمال، وال الحاجة إلى قانون وقوة منفذة له، ضرورة الحكومة لمنع الهرج والمرج، التوحيد وأصالة الله، وحدة الأمة... وغيرها.

**الفصل الرابع:** يتم فيه المقارنة بين المدينتين الفاضلة والإسلامية والتركيز على نقاط الاشتراك وبعض الاختلافات بينهما، وتناولنا الحديث فيه عن النظام الإسلامي وعلاقته بالديمقراطية، والنظام الجمهوري وعلاقته بالإسلام، وكيفية تداول السلطة والحربيات وغيرها.

**الفصل الخامس:** ناقشنا فيه نظرية ولادة الفقيه، حدودها ومعالمها على أنها ثمرة من ثمار الموروث الفلسفـي السياسي الإسلامي، نمت وترعرعت على يد فلاسفة ومتكلمين، ونقلها إلى ساحة الوجود والتحقق العـينـي الخارجي الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ عَلٰيْهِ وَسَلَامٌ، على أن الإمامة والولاية هي نتاج نبوي إلهي.



# مراحل تطور الفكر السياسي الفلسفي عند المسلمين

مقدمة:

دأب علماء الإسلام ومفكروه على معالجة الموضوعات والقضايا السياسية في تصانيفهم وكتبهم السياسية والأخلاقية والفلسفية بطرق ثلاثة:

- ١ - الاستدلال العقلي والمنطقي، وهذا مشهود وبين في تصانيف أشهر فلاسفة المسلمين كالفارابي وابن سينا وابن رشد وغيرهم.
- ٢ - التجارب الاجتماعية وملاحظة المصاديق الخارجية والقضايا الجزئية، وذلك عبر نقل تجارب العظماء من السياسيين والسلطانين والملوك بأساليب الحكاية والقصة والخرافة أحياناً، وذلك كتاب نصيحة الملوك للغزالى .
- ٣ - طريقة التعبد والوحى والرجوع إلى الإلهام والشعور الاجتماعي الديني، وعموماً العودة إلى النصوص الدينية والكتب المقدسة والسنّة المعصومة، على غرار ما كتب حول الإمامة والخلافة والولاية أو ما هو على صلة بأبواب الحسبة وغيرها.

لقد اختار المعلم الثاني الطريقة الأولى وكانت مقاربته للموضوع

السياسي مقاربة عقلية فلسفية محضة، ولو أن البعض اتهمه بأنه انطلق من دوافع ومحفزات دينية، لكن مع ذلك بقي أسلوبه فلسفياً ولم يكن كلامياً يستند فيه إلى النص الديني، ولا عرفانياً ينطلق فيه من الشهود والمكاشفات القليلة.

ويعتبر الفارابي بحق مؤسس الفلسفة الإسلامية وهو من أوائل الفلاسفة المسلمين الذين بدؤوا مساعيهم لإيجاد علاقة أو تجانس ما بين الدين والفلسفة «وكانت غاية مساعيه التوفيق بينهما»<sup>(١)</sup> في عصر كان حينها سلاح ما يُسمى بالعقلانية مسلطًا على الأفكار والعقائد الدينية، هذه الأفكار تأثرت بثلاثة تيارات مهمة وأساسية هي:

- ١ - النص الديني الظاهر، وبناء عليه كانت تسمية أهل الظاهر المتمسكون بالقضايا الدينية الأعم من الأصول والفراء.
- ٢ - التصوف حيث ترك الأثر الكبير في الفكر الإسلامي، والتتصوف هنا يشمل العرمان النظري والعملي.
- ٣ - أما أهم التيارات الفكرية التي تركت بصماتها في الأفكار الدينية هو التيار العقلاوي والفلسفوي بدءاً من الفارابي مروراً بابن سينا وابن رشد والماوردي والطوسي وصولاً إلى الحكيم والمتأله الفيلسوف صدر الدين الشيرازي وبالطبع شارحيه من بعده.

لكن قبل الدخول في دراسة ومناقشة الأفكار السياسية لهؤلاء الفلاسفة ومدى تأثيرهم بالتغيرات الفكرية سواء اليونانية أو الإيرانية أو المذاهب الدينية، نستعرض علاقة الفلسفة مع الدين، لأهميتها ودورهما في صياغة الفكر السياسي الإسلامي.

---

(١) داوري، الدكتور رضا، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص٢٠١ - ٢٠٢.

أوضح الفارابي في فلسفته أن هناك انسجاماً بين الدين والفلسفة الإسلامية بل بني فلسفته على أسس وأحكام دينية<sup>(١)</sup>، ويقول الدكتور رضا داوري في كتابه (فلسفة الفارابي): «وما جاء بحق في الفلسفة المدنية للفارابي كان محاولة منه لبيان مقدار الاتفاق بين حقيقة الدين وحقيقة الفلسفة... هو أدخل الفلسفة في باطن الدين... ولم يحاول المزج بينهما»<sup>(٢)</sup>، ويقول الدكتور عبد الرحمن مرحبا في كتابه (خطاب الفلسفة العربية الإسلامية): «لم يجمع الفارابي هنا بين النبوة والفلسفة في شخص رئيس مدينته إلا ليؤكد الوفاق بين النبوة والفلسفة، وبالتالي بين الحكمة والشريعة»<sup>(٣)</sup>، هذا الانسجام قائم ما دامت مهمة الفلسفة بيان حقيقة الوجود، وما دامت مهمة الدين بيان حقيقة الكائنات وتحديد وظائف الإنسان في ساحة الوجود، لهذا فإن الدين الحق يتحدد مع الفلسفة الحقة وهو ما وجهاً لحقيقة واحدة، حقيقة باطنها الفلسفة وظاهرها الدين<sup>(٤)</sup>، لكن هذه الأفكار لم تقنع الغزالى وغيره من المتكلمين، ربما لعدم إدراكهم عمق الفلسفة، حيث اعتقاد الغزالى بأن الفلسفة وال فلاسفة يستحقون الدين ويصدّون عن سبيل الله.

إن هذا الصراع الموهوم بين الدين والفلسفة الحقة نفذ بقوة إلى أذهان الكثيرين في حقبة مديدة وبخاصة ما أثاره الغزالى في كتابه (تهافت الفلسفه)

(١) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٢٠١ - ٢٠١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢١٠ - ٢١١.

(٣) مرحبا، الدكتور عبد الرحمن (معاصر)، خطاب الفلسفة العربية الإسلامية النشأة والتطور والنضوج، مؤسسة عز الدين، بيروت ١٩٩٣، ص ١٧٨.

(٤) راجع كتاب الدين والفكر في شراك الاستبداد، محمد خاتمي، مصدر سابق، ص ١١٠ - ١٢٦.

في الرد على الفلسفه أصحاب الخيال المزخرفة حسب تعبيره، نقتبس نفس عباراته حيث يقول:

«فإني قد رأيت طائفة<sup>(١)</sup> يعتقدون في أنفسهم التميز عن الأتراك والنظار بمزيد الفطنة والذكاء، قد رفضوا وظائف الإسلام من العبادات واستحقروا شعائر الدين: من وظائف الصلوات، والتوقى عن المحظورات، واستهانوا بتبعدات الشرع وحدوده، ولم يقفوا عند توقيفاته وقيوده، بل خلعوا بالكلية رتبة الدين بفنون من الظنون، يتبعون فيها رهطاً يصدون عن سبيل الله ويغونها عوجاً وهم بالأخره هم كافرون، ولا مستند لکفرهم غير تقليد سماعي الغي كتقليد اليهود والنصارى، إذ جرى على غير دين الإسلام نشؤهم وأولادهم، وعليه درج آباؤهم وأجدادهم، وغير بحث نظري صادر عن التعذر بأذىال الشبه الصارفة عن الصواب، والانخداع بالخيالات المزخرفة من النظار في البحث عن العقائد والأراء من أهل البدع والآهواء<sup>(٢)</sup>.»

قد تكون هواجس ومخاوف الغزالى محققة فهو كان يخشى من أولئك الفلسفه التي تؤدي أفكارهم إلى الانحراف الدينى والعقidi وضعf الإيمان في القلوب، إلا أن الفلسفه أمثال الفارابي وابن سينا، فإنهم لم ينكروا الدين ولا الشريعة من خلال الفلسفه، بل حاولوا إعطاء الدين بعدها عقلانياً، أي تفسيراً عقلياً، يقول الدكتور رضا داوري: «ينبغي أن نفترض تأثير الدين على فلسفة الفارابي بأنه كان يرفض محاربة الدين ويعتبره أمراً

(١) يعتقد أن (الطائفة) التي يشير إليها الغزالى هنا هي طائفة الفلسفه وليس الزنادقة أو غيرهم، راجع كتاب الدين والفكر في شراك الاستبداد، محمد خاتمي، ص ١٢٨ .

(٢) الغزالى، أبو حامد محمد، تهافت الفلسفه، دار المعارف، بيروت، ط ١٩٩٧ ، ص ٧٣ .

ضرورياً... ومع ذلك لم يكن مقلداً في تمسكه بالأيات القرآنية والأحاديث والأخبار<sup>(١)</sup> واكتسب الدين بذلك مرونة وثباتاً في مواجهة سيل الأفكار الإلحادية، بل شكل هؤلاء الفلاسفة حصنًا منيعًا في مواجهة الأفكار الفلسفية الأخرى التي تتعارض والنص الديني.

### العلاقة بين السياسة والدين:

إن الاعتقاد بأن هناك صلة وطيدة بين السياسة والدين لم ينفرد به المسلمون الذين بنوا نظريات سياسية على أساس دينية، ولم تقتصر عملية الربط بينهما على الفلسفه المسلمين، بل قام بذلك بعض الفلسفه الغربيين أمثال سبينوزا (Spinoza) الذي وضع كتاباً حمل عنوان (اللاهوت والسياسة)، بل حاول الكثيرون منهم في مساعيهم التأكيد على أن أي نشاط فكري إنساني ينبغي أن يستند إلى أبعاد ميتافيزيقية<sup>(٢)</sup>.

إن السياسة بلا دين هي بمثابة جسد بلا روح حسب الفيلسوف الشيرازي، ليلتقي بذلك مع كل من الفارابي وابن سينا وابن رشد، وتؤكد هذه المقوله السيرة العلمية والعملية لهؤلاء الفلاسفة في بعض الأحيان.

وهذا هو الإمام علي عليه السلام صُنفَ من أهم الشخصيات السياسية المؤثرة في التاريخ يقول: «ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله معه».

هذه الصلة بين الدين والسياسة هو ديدن الفقهاء والمتكلمين من أغلب المسلمين، ويتجلى ذلك بوضوح في مباحث النبوة والإمامية والخلافة أو المقوله المشهورة لآية الله حسن مدرسي تشير إلى ذلك فتقول: «ديانتنا عين

(١) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٢١٠ - ١١.

(٢) حمادة، الدكتور طراد، أستاذ الفلسفة في الجامعات اللبنانيّة، في مقدمة كتاب المباني الكلامية لولاية الفقيه، الشيخ أكرم برّكات، دار الهادي، بيروت، ٢٠٠٣، ص ١٢.

سياستنا، وسياستنا عين ديانتنا»، أو ما يقوله الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ عَلٰيْهِ وَسَلَامٌ : «إن الإسلام دين السياسة، حيث ترى في أحكامه وموافقه السياسة بكل وضوح»<sup>(١)</sup>.

ويتساءل الإمام «إذا لم تكن السياسة دخيلة في الدين وبالعكس فهذا يعني أن حكم الرسول ﷺ والخلفاء ونصف قرن من حكم المسلمين كان خطأً، ثم إن الأنبياء ﷺ كان عملهم سياسة، فلا يوجد رسول لم يتدخل في السياسة وشؤون الناس، فها هو موسى عليه السلام يأخذ عصاه ويذهب إلى فرعون لينذره ويدعوه إلى دينه، أليست هذه هي السياسة؟»<sup>(٢)</sup> بل يرى الإمام أن العمل السياسي واجب ديني على كل مسلم، يقول:

«إن الحديث حول فصل الدين عن السياسة ليس من منطق الإسلام، والعمل السياسي هو من الواجبات الدينية للMuslimين»<sup>(٣)</sup>.

إن الإسلام هو دين السياسة «دين سياسة المدن، والمرشد إلى الصراط المستقيم حيث لا شرقية ولا غربية، هو دين العبادة فيه توأم مع السياسة، وسياسته هي عبادة»<sup>(٤)</sup>، إن السياسة التي يتحدث عنها الإمام كواجب ديني ليست سياسة المكر والخداع بل هي ادارة شؤون الناس والبلاد، يقول:

---

(١) الخميني، روح الله، صحفة النور، نشر مؤسسة وثائق الثورة الإسلامية، طهران، ١٩٩١، ج ٨، ص ٢٥٦.

(٢) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، بيانات وخطابات وموافق الإمام الخميني حول الحكم والحكومة، إعداد قسم المعارف الإسلامية في مكتب تنظيم ونشر آثار الإمام، طهران، ٢٠٠٦، الطبعة الأولى، ص ٣٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٦.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٣.

«السياسة ليست الخداع، السياسة هي حقيقة، السياسة هي إدارة البلاد، هذه هي حقيقة السياسة، والإسلام هو السياسة»<sup>(١)</sup>.

### الأخلاق والسياسة:

قسم الفلاسفة العلوم إلى ثلاثة أقسام، هي:

- ١ - العلوم الطبيعية.
- ٢ - العلوم الرياضية.
- ٣ - العلوم الإلهية (الإلهيات بالمعنى الأعم وتشمل مباحث النبوة والإمامية).

وهناك تقسيم آخر للعلوم، هي:

- ١ - العلوم النظرية.
- ٢ - العلوم العملية، وهذه تقسم إلى قسمين:
  - أ - الأخلاق.
  - ب - السياسة.

هذان العلمان أي الأخلاق والسياسة هما من العلوم الإلهية لارتباط السياسة بالإمامية وارتباط مباحث النفس بالأخلاق، وقد ذهب الحكيم الفيلسوف صدر الدين الشيرازي إلى أنهما أقرب إلى مباحث الفقه منها إلى مباحث الإلهيات<sup>(٢)</sup>، أي الحكم العملية كما أشرنا في تقسيم العلوم.

أما الفارابي فقد انطلق من الأخلاق نحو السياسة، وجعلها قاعدة

---

(١) المصدر السابق، ص ١١.

(٢) بركات، اكرم، المبانى الكلامية لولایة الفقیہ فی فکر الإمام الخمینی، مصدر سابق، ص ١٢.

لآرائه السياسية خاصة أثناء حديثه عن أن تحقيق السعادة يتجسد بالمدينة الفاضلة وخلال تعريفه العلم المدني، فيقول: «إن العلم المدني يبحث في الأفعال والسلوك الإرادي والملكات وهو نفسه موضوع علم الأخلاق»<sup>(١)</sup>.

لقد جعل الأخلاق جزءاً ومقدمة لعلم السياسة وليس علمًا منفصلاً عنها، بل أكثر من ذلك «اعتبر علم السياسة مطيناً وخداماً لعلم الأخلاق»<sup>(٢)</sup>.

هذا ما يراه أيضاً الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ أَعْلَمُ بِهِ أَنَّ الْأَخْلَاقَ هِي نَفْسُهَا السِّيَاسَةَ، يقول: «الإسلام أحکامه الأخلاقية هي سياسية، فحكم القرآن بأن المؤمنين إخوة هو حكم أخلاقي واجتماعي وسياسي»<sup>(٣)</sup>.

إذن هناك صلة وطيدة بين الأخلاق والسياسة، وبين السياسة والدين، والأخلاق والدين، والفلسفة والدين، لكن الموضوع لم يقتصر عند هذا المستوى من الإثارات المفتعلة حول علاقة الفلسفة مع الدين والقول بأنهما يتعارضان في حين أنهما يتكاملان كما أشرنا، بل اتخاذ الصراع بينهما منحىً وبعداً أوسع هو الصراع بين العقل والشرع.

### العقل والشرع:

إن كل ما يقول به الشرع يقول به العقل، هذه المقوله التي اشتهر بها المسلمين الشيعة جاءت خلاصة سجال فكري عنيف بين المذاهب الإسلامية حول دور العقل في مقابل الشرع، ولطالما صُنف الشيعة

(١) الفارابي، محمد، احصاء العلوم (الترجمة الفارسية)، حسين خديوجم، الشركة العلمية الثقافية للنشر، طهران، ١٩٨٥، ص ١٠٦.

(٢) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٣٣.

(٣) الخميني، صحيفة النور، ج ١٣، ص ٢٣.

والمعتزلة في التاريخ الفكري الديني بأنهم أصحاب العقل والعدل، حيث وظفوا العقل والأحكام والموازين العقلية في التأسيس لإدراك المعاني والمفاهيم الدينية، واشتهر بذلك خاصة هشام بن الحكم من المذهب الجعفري، وهو من تلامذة الإمام جعفر الصادق عليه السلام، حيث كان أول من أعطى البحوث الكلامية بُعداً عقلياً<sup>(١)</sup> وذلك في سبيل الدفاع عن الدين والذود عنه، والرد على شبّهات المشككين في مقابل أصحاب الفهم الظاهري للدين.

هذا الصراع إنما نشأ في الواقع بعد أن راجت الأفكار الرجعية واستغلال المسؤولين لمناصبهم و مواقعهم السياسية و تكديسهم للثروة والإمكانات المادية، وأثيرت موجة من التشكيك والنقد حول النص الديني والمفاهيم العقدية وتعارض ما يسمى لغة الوحي مع لغة العقل<sup>(٢)</sup>.

لكن الفلسفه أمثال الفارابي وابن سينا ومن بعدهما الطوسي والشيرازي والسبزواري وغيرهم فقد عالجوها بعض القضايا الكلامية ببراهين وأدلة عقلية، ويتعبير آخر صاغوا الشريعة بتعابير عقلية وفلسفية، لأنهم يعتقدون أن القضايا الدينية تتفق مع الأحكام العقلية الفلسفية، بل اعتبر المفكر الإسلامي مرتضى المطهرى رحمه الله أنه ينبغي على المسلمين استخدام العقل والفلسفة في الدفاع والذود عن الدين في أصوله وفروعه، أي أن الفلسفة ضرورية في فهم الدين، وينبغي أن تعتبرها بمثابة الدواء اللازم للدين<sup>(٣)</sup>، هو باختصار يريد أن يفلسف جوانب الدين وأبعاده كافة.

(١) راجع كتاب: الفكر والدين في شراك الاستبداد، محمد خاتمي، ص ٨٨.

(٢) راجع كتاب الصراع بين العلم والدين، برتراند راسل (١٩٥٥ - ١٨٧٢)، ترجمة أسامة إسبر، دار الطليعة الجديدة، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص ١٧.

(٣) راجع مجموعة آثار مرتضى مطهرى، نشر صدرا، الطبعة الثالثة ١٩٩٣، طهران، الجزء =

هذا الصراع أيضاً كان مقدمة لصراع من نوع آخر - إذا صح التعبير - هو الصراع بين العلم والدين.

### المصالحة والتكامل بين العلم والدين:

تفجرت لحظة الصراع الأبرز والأهم بين العلم والدين في القرن السابع عشر للميلاد (عصر النهضة Renaissance)<sup>(١)</sup>، هذا العصر مليء بعلومه الحديثة وكشفياته المدهشة والغريبة، وكانت لحظة كوبرنيك وغاليليه التاريخية التي سجلت أبرز الأحداث وأهمها في تاريخ الصراع بين العلوم التجريبية تحديداً وبين الدين المسيحي السائد والمسيطرون من خلال الكنيسة في تلك الحقبة<sup>(٢)</sup>.

هذا الصراع انتقل تدريجياً إلى عالمنا الإسلامي، واشتد بين العلوم الإنسانية والدين، لكن الواقع أن الدين الحق هو صورة مطابقة للعلوم المكتشفة<sup>(٣)</sup>، لأنه منزل من الله وهو مسبب الأسباب كلها، والعلوم منطقياً وعلقلياً تخضع لأسبابها وعللها، هذه العلل هي الأسباب المباشرة وتنسجم

---

= الثاني ص ٢٢ - ٣٢، وص ١٨٢ ، وأيضاً كتاب (العلم والإيمان) للدكتور عبد الكريم سروش، نشر مطهرى، طهران، ص ٦٨ .

(١) يقول مرتضى المطهرى: إن أول تعارض بين العلم والدين يعود إلى التحرif التاريجي للتوراة فيما يرتبط بخلق آدم وحواء وإخراجهما من الجنة، مجموعة آثار مطهرى، المجلد الثاني، ص ٢٩ - ٣١ .

(٢) راسل، برتراند، الصراع بين العلم والدين، مصدر سابق، ص ٣ ، وراجع أيضاً كتاب (الدين والعقل الحديث)، لمؤلفه ولتر ستيسن (Wolter T. STace)، (١٨٨٦ - ١٩٦٧)، ترجمة وتعليق وتقديم الدكتور إمام الفتاح إمام، أستاذ ورئيس قسم الفلسفة في جامعة الكويت، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٨٨ م، ص ٢٣ - ٢٤ .

(٣) باريور، ايان (١٩٢٣م)، العلم والدين، وهو مؤسس مذهب إلهيات الطبيعة، ترجمه إلى الفارسية بهاء الدين خرمشاھي، النشر الجامعي، الطبعة الثانية، طهران، ١٩٩٧ ، ص ٤ .

طوليأً مع العلل الأولى التي تعود إلى السبب الأول، بعبارة أخرى إن الدين الحق هو كتاب الله التشريعي (الوحى)، والعلوم المكتشفة أو المكتسبة هي كتاب الله التكويني (الطبيعة)، فهل يعقل أن يتعارضاً، بل ينبغي منطقياً أن يكملان بعضهما البعض<sup>(١)</sup>.

لهذا يعتقد غالبية المسلمين أن الدين والعلم منسجمان ومتكاملان، والخلاف أو الصراع بينهما هو صراع موهوم<sup>(٢)</sup>، تعود أسبابه إلى القراءات المتعددة للدين أو الفهم الناقص أو الخاطئ للدين<sup>(٣)</sup>، أو إلى المعرفة البشرية المتطرفة والتي أثبتت التجربة أنها متغيرة أحياناً<sup>(٤)</sup>.

---

(١) تثبت الفلسفة الإسلامية أن العلل الطبيعية والمادية تقع في طول العلل الماورائية، بعبارة ثانية إن عالم المادة هو في طول عالم ما وراء المادة، وبهذا الاعتبار لا يوجد تزاحم بين أنظمة هذا العالم مع الماورائيات وعالم المجردات غير المحسوسة، كما أن إرادة الله في طول هذا العالم المادي لا في عرضه، بمعنى أن العالم لا يخضع لنظامين يكون أحدهما بيد القوانين المادية والأخر بيد القوانين والمشيئة الإلهية، بل يخضع لأنظمة وقوانين واحدة، ولهذا إن العلل المادية والطبيعية هي خاصة للعمل الماورائية والتامة والإلهية، لا يمكن تتحققها ما لم تتحقق العلل التامة، لمزيد من التفصيل راجع كتاب (العلم والدين صراع أم حوار)، محمد شمسن، معهد المعارف الحكيمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦، ص ٩٠ - ٩٥.

(٢) باهر، الدكتور محمد جواد، علاقة العلم بالدين، نشر الثقافة الإسلامية، طهران، ١٩٨٧، ص ١٠.

(٣) مطهري، مرتضى، مقالات فلسفية، نشر حكمت، طهران، الجزء الأول، ص ٦٦، وأيضاً كتاب (الإسلام دين الفطرة والحرية)، الشيخ عبد العزيز جاويش، دار الهلال، المغرب، ١٨٧٦ - ١٩٢٩، ص ٤٠.

(٤) الأردبيلي، آية الله علي المشكيني، التكامل في القرآن، ترجمه إلى العربية حسن نجاد، الثقافة الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ص ٨٠.

## الفارابي والسير الذاتية، (٢٥٩ - ٣٣٩ هـ.ق)

وُلد أبو النصر محمد بن محمد بن طرخان أوزلغ (٨٧٢ م) في مدينة فاراب في منطقة خراسان من أب فارسي الأصل تزوج من امرأة تركية<sup>(١)</sup>.

كان يجيد اللغات الفارسية والتركية والكردية وأتقن اللغة العربية بعد أن جاء إلى بغداد وعاش فيها وتللمذ على يد أبي بشر متى (المتوفى ٣٢٨ هـ.ق) ودرس عنه المنطق ثم قرأ الحكمة على يد يوحنا بن حيلان (المتوفى ٢٩٥ هـ.ق)، واشتهرت تصانيفه وكثرت تلاميذه ثم انتقل إلى دمشق سنة / ٣٣٠ هـ.ق/ واتصل بسيف الدولة الحمداني صاحب حلب، فضمه إلى علماء بلاطه واصطحبه في حملته على دمشق، توفي الفارابي سنة / ٣٣٩ هـ.ق/ عن عمر يناهز الثمانين عاماً<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن خلkan: «الفارابي أكبر فلاسفة المسلمين على الإطلاق ولم يكن فيهم من يبلغ رتبته في فنونه، والرئيس أبو علي بن سينا منه تخرج، وبكلامه انتفع تصانيفه»<sup>(٣)</sup> حيث «أنشأ مذهبًا فلسفياً كاماً متكاملاً،

(١) ابن أبي أصيحة، عيون الأنباء، القاهرة، ١٢٩٩ هـ.ق، ص ١٤٣.

(٢) القسطي جمال الدين، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، القاهرة، ١٣٢٦ هـ.ق، ص ١٨٢.

(٣) ابن خلkan، وفيات الأعيان، طبعة بولاق، سنة ١٨٩٩، ج ٢، ص ١٠٠ وما بعدها.

ومنه اقتبس بعده الشيخ الرئيس ابن سينا وأيضاً ابن رشد وغيره من فلاسفة العرب والمسلمين<sup>(١)</sup>.

اتصف الفارابي<sup>(٢)</sup> في حياته الشخصية بصفة العازف عن الدنيا والزاهد فيها<sup>(٣)</sup> ومنزوياً عن المجتمع في مواجهة القضايا الاجتماعية، خلافاً لكثير من الفلاسفة والعلماء من تصدروا المناصب السياسية، فالفارابي ابتعد عن السياسة بالمعنى العملي ولم يتلوث بها، ورغم أنه يمتلك رؤية عرفانية تمكنه من تأسيس عرفان نظري لم يحصر السعادة بالانقطاع عن الخلق والحق أو الانزواء بهدوء، ورأى طريق السعادة يمر من وسط المجتمع والمدينة، حيث يقول خديوجم في مقدمة كتاب (إحصاء العلوم): «كان أبو نصر يتقدم في جوانبه الأخلاقية أغلب الفلاسفة وقد أنهى حياته قانعاً يأنس بالخلوة والوحدة، وكثيراً ما يذهب إلى ضفاف النهر ويقنع بالقليل، وكما يقول: له من سيف الدولة في كل يوم أربعة دراهم لا يزيد عليها، وينفق الفائض منها على الفقراء، ولم يهتم أبو نصر بالماديات ويعتقد أن سعادة وعظمة الفيلسوف في ترك الدنيا، ويقلد أفلاطون في القضايا الأخلاقية عملاً رغم قناعته بأرسطو، ويعتقد أن سعادة النفس في التجدد وترك المتعلقات والجلوس في زاوية»<sup>(٤)</sup>.

(١) كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، المقدمة التحليلية للمعلق الدكتور البير نصري نادر، أستاذ الفلسفة في الجامعة اللبنانية، دار المشرق، بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٩١، ص ١٢.

(٢) يقول المفكر الفرنسي هنري كوربن: إن الفارابي هو كبير فلاسفة الشيعة، حيث حظي بدعم سيف الدولة الحمداني في حلب، وهو من سلالة الحمدانيين الشيعة، راجع كتاب تاريخ الفلسفة الإسلامية لهنري كوربن، ترجمه إلى الفارسية الدكتور أسد الله بشري، نشر أمير كبير، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٥٨م، ص ٢١٥.

(٣) الفارابي، أبو النصر محمد، إحصاء العلوم، الترجمة الفارسية، حسين خديوجم، الشركة العلمية الثقافية للنشر، طهران ١٩٨٥م، ص ٣٠.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٩.

إن أبو النصر اعتقاد حتى أواخر عمره بقدرة الإنسان على الاتصال بالعقل الفعال<sup>(١)</sup> وذلك عن طريق الرياضة النفسية، والسعادة عند الفارابي تعني الاتصال بهذا العقل، أي أن مقدمة الوصول إلى هذا الكمال هو تهذيب الإنسان لأخلاقه وروحه، كما يُستفاد من كتب الفارابي أنه كان شديد الرغبة بالتصوف..»<sup>(٢)</sup>.

أما على المستوى النظري فالفارابي صاحب المنظومة السياسية ابتعد عن تلوث السياسة والسياسيين، ولم يتبوأ موقعاً سياسياً أو سيادياً، ذلك أنه كان يعتقد بأن موقع الحاكم والرئيس هو من حق الفلسفه ولا غير، وتشير إلى ذلك قصته المعروفة مع سيف الدولة الحمداني لا بأس من الإضافة عليها: «لما ورد الفارابي على سيف الدولة وكان مجلسه مجلس الفضلاء في جميع المعارف، فأدخل عليه وهو في زي الأتراك، وكان ذلك زيه دائمًا، فوقف فقال له سيف الدولة: أقعد، فقال حيث أنا أو حيث أنت؟ فقال حيث أنت، فتخطى رقاب الناس حتى انتهى إلى مسند سيف الدولة وزاحمه فيه حتى أخرجه عنه، وكان على رأس سيف الدولة ممالك، وله معلم لسان خاص قلل أن يعرفه أحد، فقال لهم بذلك اللسان: إن هذا الشيخ قد أساء الأدب، وإنني مسائله عن أشياء إن لم يعرف بها فأخرق به، فقال له أبو النصر بذلك اللسان: أيها الأمير، اصبر فإن الأمور بعواقبها، فعجب سيف الدولة منه وقال له: أتحسن هذا اللسان؟ فقال: نعم أحسن أكثر من سبعين لساناً، فعظم عنده، ثم أخذ يتكلّم مع العلماء الحاضرين في المجلس في كل فن، فلم يزل كلامه يعلو وكلامهم يسفل حتى صمت الكل وبقي يتكلّم وحده، ثم أخذوا يكتبون ما يقوله فصرفهم سيف الدولة،

(١) العقل الفعال Intelligence Agent

(٢) الفارابي، إحصاء العلوم، مصدر سابق، ص ٣٩.

وخلی به، فقال: هل تسمع؟ ف قال نعم، فأمر سيف الدولة بإحضار الفتیان، فحضر کل ماهر في هذه الصنعة بأنواع الملاهي فلم يحرك أحد منهم آلة إلا وعابه أبو نصر، وقال له: أخطأت، فقال له سيف الدولة: وهل تحسن في هذه الصناعة شيئاً؟ فقال: نعم، ثم أخرج من وسطه خريطة فتحها وأخرج منها عيداناً وركبها ثم لعب بها، فضحك منه کل من كان في المجلس، ثم فكها وركبها تركيباً آخر وضرب بها بكى کل من كان في المجلس، ثم فكها وغير تركيبها وحرکها فنام کل من كان في المجلس حتى الباب، فتركهم نیاماً وخرج<sup>(۱)</sup>.

إذن الفارابي كان يعتقد أن زمام الحكم يجب أن يكون بيد الفلسفه، إلا أن قدر الأيام أوجد وضعياً جديداً فأصبحت القوة والغلبة ركيزة القوى السياسية<sup>(۲)</sup>، يقول الفارابي في شروط الرئيس الحاكم: «ويكون الرئيس الثاني الذي يخلف الأول من اجتمعت فيه من مولده وصياغة تلك الشرائط، ويكون بعد كبره فيه ست شرائط: أحدهما أن يكون حكيمًا»<sup>(۳)</sup>، ويضيف: «فمتى اتفق في وقت ما إن لم تكن الحكمة جزء الرياسة وكانت منها سائر الشرائط بقيت المدينة الفاضلة بلا ملك»<sup>(۴)</sup>.

ويقول أيضاً في كتابه (تحصيل السعادة): «إن اسم الملك يدل على التسلط والاقتدار، والاقتدار التام هو أن يكون أعظم الاقتدارات قوة، وأن لا يكون اقتدار على الشيء بالأشياء الخارجة عنه فقط... وليس يمكن

(۱) المصدر السابق، ص ۲۷ - ۲۸.

(۲) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ترجمة ماجد الغرباوي، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ۲۰۰۱، ص ۱۲۴.

(۳) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ۱۲۹.

(۴) المصدر نفسه، ص ۱۳۰.

ذلك إلا بعظام قوة المعرفة، وعلى قوة الفكر وعظام قوة الفضيلة والصناعة... فلذلك صار الملك على الإطلاق هو بعينه الفيلسوف واضح النوميس ..<sup>(١)</sup>.

أن تكون الرئاسة والإمامية للفلاسفة ليس الفارابي وحده من آمن واعتقد بذلك، بل قديماً قبله قالها أفلاطون: «إن الشقاء لا يزول ما لم يحكم الفلسفه، أو يتفلسف الحكم»<sup>(٢)</sup>.

ومن أهم مصنفات الفارابي الفلسفية والسياسية والأخلاقية وتناول فيها آراءه السياسية، هي:

- آراء أهل المدينة الفاضلة - السياسات المدنية - إحصاء العلوم - تحصيل السعادة - الجمع بين رأيي الحكيمين أفلاطون الإلهي وأرسطوطاليس - التنبية على سبيل السعادة<sup>(٣)</sup> وغيرها من التصانيف والكتب القيمة.

### تأثيره بالفكر اليوناني الفلسفي:

إن الفكر الإسلامي عموماً وفكر الفارابي على وجه الخصوص تأثراً أياً ما تأثر بالفكر الفلسفي اليوناني وخاصة السياسي<sup>(٤)</sup>، فالعلم الثاني الفارابي الذي حمل هذا اللقب نسبةً إلى المعلم الأول أرسطو اقتبس من

(١) الفارابي، كتاب تحصيل السعادة، تحقيق جعفر آل ياسين، دار الأندلس، بيروت، ١٩٨١، ص ٩٢ - ٩٣.

(٢) الجمهورية لأفلاطون، ك٥ فقرة ٤٧٣ ، ك٦ فقرة ٤٨٥ ، ك٧ فقرة ٤٩٩ ، نقاً عن كتاب (الأمة والجماعة والسلطة)، رضوان السيد، دار الهلال، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦، ص ١٨٦.

(٣) الفارابي، أبو النصر محمد، كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، المقدمة التحليلية للدكتور البير نصري نادر، ص ١٢ - ١٣.

(٤) المصدر نفسه، المقدمة، ص ١٧.

أفكار أفلاطون وأرسطو وفرفوريوس وغيره من أساطين الفلسفة لدى اليونان، ولطالما اعتبرت أفكاره الفلسفية محاولة للتقرير بين الإسلام والفكر الفلسفي اليوناني<sup>(١)</sup>، وبين الفلسفة والمدرسة النبوية ما أشار إليه المفكر الفرنسي هنري كوربين بقوله: «إن الفارابي بذل مساعديه لإيجاد تجانس وتوافق بين الفلسفة والمدرسة النبوية»<sup>(٢)</sup>، بل اعتبر فكرة الفلسفة النبوية عند الفارابي وابن سينا مستوحاة من الفلاسفة اليونان، وبهذا يجد جذوراً يونانية للفلسفة الإسلامية، حيث يقول: «إن تعاليم أئمة الشيعة المتوفرة لدينا من خلال العديد من المجلدات والكتب المتنوعة تتيح لنا متابعة الموضوع لندرك كيف ولماذا استطاعت الفلسفة أن تشهد نهضة مذهلة في القرن السادس عشر الميلادي في المحيط الشيعي»، حيث الحكومة الصفوية في إيران، إن السر في ذلك هو الأفكار الخاصة بمعرفة النبوة عند المسلمين الشيعة، حيث استمر البحث والنقاش حولها قروناً مد IDEA، وتم خوض عنها مسائل عده، منها: إثبات أن ملك العالم أو (العقل الفعال) هو نفسه الملك الوحي أو روح القدس (جبرائيل)، إن المعرفة النبوية في عرفان الفارابي وابن سينا، هذا الفكر استلهمه حكماء اليونان أيضاً من مقوله (أنوار النبوة) أو (المنبع والمشكاة)<sup>(٣)</sup>.

كما سعى في كتابه (آراء أهل المدينة الفاضلة) وبصورة مبطة لإيجاد مصالحة أو تجانس ما بين أفلاطون وأرسطو من جهة والعقائد الإسلامية من

(١) يقول السيد جواد الطباطبائي في كتابه (زوال الفكر السياسي في إيران): إن الفارابي اقتدى بأفلاطون الإلهي وأعطى لكتابات أفلاطون صبغة إسلامية من خلال تفسير أفكار فلوطين والمسيحية، دار كوير للنشر، طهران، ١٩٩٥ و١٩٩٧، الطبعة الأولى والثانية، ص ١٢٤.

(٢) كوربين، هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق، ص ١٢٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٥.

جهة ثانية، فأفلاطون على سبيل المثال يقول بفكرة (الحاكم الحكيم)<sup>(١)</sup> و(القانون الإلهي)<sup>(٢)</sup>، الأمر الذي يتجلّى لك عند قراءتك للنص الديني وللتاريخ الإسلامي<sup>(٣)</sup> كقانون ودستور للحياة.

ثمة حقيقة ليست خفية على أحد هي البصمات التي تركتها الأفكار اليونانية الفلسفية على الفكر الإسلامي الديني، وخاصة في مسائل المعرفة والمبادئ الخلقية والمنطق ونظرية الفيض... وغيرها.

إن المنظومة الفلسفية والسياسية والأخلاقية للفارابي وهي نتاج إبداعي دون شك، لكنها لم تكن وليدة أفكاره فحسب، بل هي «مزيج من الفكر الشرقي الإسلامي على وجه التحديد إلى جانب التراث الفكري اليوناني الذي نقله السريان إلى بلاد الشرق، فجمهوّرية أفلاطون تأثر فيها الفارابي بقوّة، وما المدينة الفاضلة إلا نموذجاً طبق الأصل عن هذه الجمهوريّة، حيث نلاحظ التشابه الكبير في مباحث الله وصفاته والعقول المفارقة ونظرية

(١) بدوي، عبد الرحمن، أفلاطون في الإسلام، نصوص أفلاطون، حقّقها وعلّق عليها الدكتور عبد الرحمن بدوي، حيث أوضح في باب فلسفة أفلاطون وأجزائها ومراتب أجزائها من أولها إلى آخرها لأبي نصر الفارابي إن الفيلسوف والملك شيء واحد، دار الأندلس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢، ص ١٧، وأيضاً راجع الجمهوريّة لأفلاطون حيث يقول: إن الشقاء لا يزول ما لم يحكم الفلسفة أو ينفلسف الحكماء، كتاب الجمهوريّة، ترجمة فؤاد زكريا، ٥٥ فقرة ٤٧٣، ك ٦ فقرة ٤٩٩.

(٢) المصدر نفسه، حيث يقول أفلاطون في المقالة الأولى من (النومايس) إن واضح النومايس هو رب الأرباب وإن الاختقام إليها ابتغاء وجه الله، ص ٣٧ - ٣٩.

(٣) يقول الدكتور علي رضا صدرا (أستاذ العلوم السياسية في جامعة طهران): إنه بالحقيقة للإسلام نجد أنّ الحاكم فيه ينبغي أن يكون عالماً في السياسة وحكيناً... وهذه الحركة يمكن أن تكون استكمالاً واستمراراً عملياً لنظرية الحكيم الحاكم أو الحاكم الحكيم في جمهوريّة أفلاطون، راجع مجلة العلوم السياسيّة الصادرة عن مؤسسة باقر العلوم للتعليم العالي، عدد خاص بولاية الفقيه، السنة السابعة، العدد ٢٥، ٢٠٠٥، ص ١٤٨.

الفيض وغيرها، كما تأثر الفارابي بنظرية أرسطو بشأن النفس البشرية حيث يقول إن النفس هيولانية أي كالهيولى التي تمتلك الاستعداد لقبول الصور»<sup>(١)</sup>.

يبدو<sup>(٢)</sup> إن العقيدة الاسماعيلية<sup>(٣)</sup> والشيعية<sup>(٤)</sup> تركت بصماتها على آراء الفارابي الفلسفية<sup>(٥)</sup>، هذه العقيدة التي تقول بعصمة الإمام وبخلافته وإمامته بعد النبي الأكرم محمد ﷺ، عموماً إن الفلسفة الإسلامية لدى الفارابي هي مزيج من ثقافة اليونان الفلسفية<sup>(٦)</sup>، وفلسفة الإيرانيين

(١) راجع كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، المقدمة التحليلية للمعلم الدكتور البير نصري نادر، ص ٣٠، وراجع أيضاً لمزيد من الاطلاع كتاب فلسفة الفارابي للدكتور رضا داوري، ص ٢١٠.

(٢) يقول هنري كورين: إن هناك أوجه شبه ومشتركات عديدة بين فلسفة النبوة للفارابي وبين الفلسفة المستندة إلى مدرسة أئمة الشيعة، راجع تاريخ الفلسفة الإسلامية لهنري كورين، ص ٢١٥.

(٣) الدكتور البير نصري نادر، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ٣٠.

(٤) إن الفارابي لم يقتصر بالخلافة الظاهرية لأهل السنة ولم يستطع من خلال الفكر الفلسفى اليوناني أن يطبق آرائه مع حكومة الإسماعيليين الشيعية، راجع كتاب (زوال الفكر السياسي في إيران)، جواد الطباطبائى، نشر كوير، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ١١٩ ويقول هنري كورين: إن الفارابي هو كبير فلاسفة الشيعة، حيثحظى بدعم سيف الدولة الحمدانى في حلب وهو من سلالة الحمدانيين الشيعة، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق، ص ٢١٥.

(٥) إن نظرية (الفيلسوف الملك) التي نادى بها أفلاطون، أو (حكومة الحكماء) التي دعا إليها أرسطو تركت تأثيراً كبيراً على فكر بعض علماء الإسلام وفلاسفتهم، ونشاهد نماذج بارزة من هذا التأثير في نظرية الرئيس المطلق للفارابي حيث يقول في كتابه (السياسة المدنية): الرئيس المطلق هو من لا يحتاج إلى رئيس آخر على الإطلاق، وهو من استكمل جميع العلوم والمهارات فصار عقلاً وعاقلاً ومعقولاً، راجع (السياسة المدنية)، الفارابي، ص ١٥٧ - ١٦٦، كما نلاحظ هذا التأثير في الرئاسة العظمى أو رئاسة الأفضل عند الخواجة نصير الدين الطوسي نشير إليها لاحقاً.

(٦) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٢١٠.

القدماء<sup>(١)</sup>، بل وفلسفة التاريخ البشري<sup>(٢)</sup>، وقد شهدت القرون الهجرية الثلاثة الأولى ترجمة العديد من تصانيف وكتب حكماء بلاد فارس في مجالات الفلسفة والسياسة والحكمة والأدب والتاريخ وغيرها، ومن أهمها:

خداينامه - شاهنامه - سير الملوك - سيرة الفرس - قصة الإسكندر - صورة الملوك - سيرة اردشير - رسالة تسر لابن المقفع... وغيرها.

وعليه فإن الفلسفة لدى الفارابي هي محاولة أيضاً للمصالحة بين الفلسفة والدين<sup>(٣)</sup>، وليس فلسفة الدين أو إسقاط الأفكار والقضايا الفلسفية على المفاهيم الدينية أو العقائدية، وقد ظهرت ملامح هذه المصالحة بوضوح في منظومة الإمام الخميني الفلسفية.

إذن هناك مصالحة بين العقل والفلسفة والعلم والدين، وهذا الدور الذي اضططلع به فلاسفة المسلمين أمثال الفارابي وابن سينا والطوسي والماوردي والشيرازي والإمام الخميني.

إن الفارابي في إجادته عن طبيعة هذه العلاقة الرباعية بين الدين والفلسفة والعقل والوحي يعتقد «أن الفلسفة تبين الحقيقة كما هي، والدين هو بيان رمزي ومثالي لها، والفلسفة أصل ومخ، والدين مثال وسلوك، والبيان البرهاني هو بيان لخاصة القوم وهم قلة، فيما البيان الوحياني هو

(١) شهدت القرون الأولى الهجرية ترجمة العديد من الكتب البهلوية المشهورة إلى اللغة العربية والتي تحتوي على مواضيع تاريخية، أدبية، حكمة، فلسفية وسياسية، وتركت هذه الثقافة العظيمة للإيرانيين بصماتها وأثرها العميق في الفكر السياسي لفلسفة المسلمين، راجع مجموعة (آثار الإمام الخميني والحكومة الإسلامية)، المجلد الثالث تحت عنوان (الفلسفة السياسية)، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني تكتلله، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ٦٧.

(٢) داوري، فلسفة الفارابي، المصدر نفسه، ص ٢١٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢١.

بيان يفهمه الجميع، ويتناسب مع فهمهم ويساعد على تربية الناس وتهذيبهم<sup>(١)</sup>، ويشير إلى ذلك قول الفارابي بأنه: «إذا كانت الملة (الدين)<sup>(٢)</sup>تابعة للفلسفة التي كملت، كانت ملة صحيحة في غاية الجودة... وإذا أنشئت ملة ما بعد ذلك تابعة لتلك الفلسفة (المموهة) وقعت فيها آراء كاذبة كثيرة<sup>(٣)</sup>، هو يقول: «بأن كل دين يقوم على أساس فلسفية»<sup>(٤)</sup>.

إننا نلاحظ بالعودة إلى الفلسفة السياسية لدى الفارابي أن المدارس الفلسفية بعد أبي النصر شهدت تراجعاً في اهتماماتها المباشرة في النظم السياسية، فتطرقت إلى مجموعة أفكار سياسية تحت عناوين وأبواب أخرى، مثل تدبير المنزل والأخلاق، بل إن بعضهم تجاهلها تماماً، وانصرف إلى المواضيع الفلسفية البحتة كالوجود والماهية والقدم والحدث والعلة والعلول وغيرها، أما ركائز منظومة الفارابي في النظام السياسي ومنطلقاتها وأصولها العقلية فهي محور للنقاش المسهب والمفضل لاحقاً في مكانه (الفصل الثاني).

تلى الفارابي ابن سينا حيث كتب حول الفلسفة السياسية في بعض تصانيفه كالحكمة العروضية (أو العروضية)، وفي بعض أبواب كتابه (إلهيات الشفاء) تحت عناوين مختلفة، من قبيل: في عقد المدينة، عقد البيع وفي الخليفة والإمام.

(١) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، مصدر سابق، ص ١١٨ .

(٢) يسمى المترجمون عن الأغريقية الدين بالسنة أو الناموس، نقاً عن كتاب (الجماعة والمجتمع والدولة)، للدكتور رضوان السيد، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ص ٣٨٤ .

(٣) الفارابي، كتاب الحروف، تحقيق محسن مهدي، دار المشرق العربي، بيروت، ص ١٥٣ - ١٥٤ .

(٤) خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ص ١١٨ .

## ابن سينا والسياسة (٣٧٠ - ٤٢٨ هـ.ق)

أظهر الفيلسوف الفذ رئيس الفلسفة المسلمين أبو علي بن سينا<sup>(١)</sup> إعجابه الكبير بالعلم الثاني الفارابي وأثنى عليه في أكثر من مقام ومقال، وصرح في قصته المشهورة بأن فهمه لأفكار أرسطو الفلسفية وفي موضوعات ما وراء الطبيعة لم يكن ليتسنى له إلا بعد قراءته لمصنفات الفارابي<sup>(٢)</sup>.

لقد حاول ابن سينا في مذهبة الفلسفى المزج بين فلسفة أرسطو وأفلاطون أي بين الفلسفة المشائية والفلسفة الإشراقية، لكن الاتجاه السائد في مذهبة هو الفلسفة المشائية، ويمكن القول أنه قدم أوفى دائرة معارف فلسفية عرفتها العصور الوسطى.

رغم أن الشيخ الرئيس لم يخصص لآرائه في الفلسفة السياسية تصنيفاً أو باباً معيناً يتناول فيه منظومة سياسية متكاملة، إلا أنه تناول عدداً من أهم المفاهيم السياسية في مناسبات عديدة، خاصة في المقالة العاشرة من كتاب (إلهيات الشفاء) في أبواب النبوة، عقد المدينة، وفي الخليفة والإمام...، كما أنه لم يبتعد عن أعمال السلطة والسلطان، حيث كان وزيراً لشمس

---

(١) هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا، (٣٧٠ - ٤٢٨ هـ.ق)، ولد في قرية أفسنة قرب بخارى.

(٢) الفارابي، إحصاء العلوم، المقدمة، مصدر سابق، ص ٢٩.

الدولة في همدان، وكتب عن تجربته في وصيته لبعض أصدقائه يقول:  
«إنما يدنس النفس هيئة الانقياد لتلك الصواحب، بل يفيدها هيئات  
الاستيلاء والسياسة والاستعلاء والرياسة»<sup>(١)</sup>.

إن أهم ما جاءت به الفلسفة السينوية السياسية هو إثباتها للعلاقة  
الوطيدة بين النبوة والشريعة (القانون)، فأكَدَ أن المشاركة والمعاملة بين بني  
البشر تحتاج إلى سُنة وعدل، أي (القانون والشريعة)، وهذه الشريعة تحتاج  
إلى سان ومعدل هو النبي والرئيس، فيقول: «ولا بدَّ في المعاملة من سُنة  
وعدل، ولا بدَّ للسُّنة والعدل من سان ومعدل... ولا بدَّ أن يكون هذا  
إنساناً»<sup>(٢)</sup>.

لقد ميَّز ابن سينا بين أفراد البشر وصفتهم<sup>(٣)</sup> حسب طاقاتهم  
وقدراتهم، فالملوك في مرتبة أعلى، ذلك لتعليم الحكمة والسياسة لما  
دونهم<sup>(٤)</sup>، ويحاول ابن سينا القول هنا أن هناك تشابهاً في هذا الترتيب  
للبشر (الأمثل فالأمثل) إلى حد كبير مع النظم المطلوبة في المدينة، وهذا  
الترتيب يأتي في إطار نظرية الفيض الإلهي وما يُعرف بقوس الصعود  
والنزول.

ثم ينتقل الشيخ الرئيس إلى الموضعية الكلاسيكية القائلة أن الإنسان

(١) ابن سينا، الحسين بن علي، الإشارات والنبهات، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، القسم الأول  
في المنطق، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٩٩٢م، ص ٩٩.

(٢) المصدر السابق، ص ٩٩.

(٣) فيرحي، د. داود، القدرة العلم والموضوعية في الإسلام، نشرني، طهران، الطبعة الأولى،  
٢٠٠٠، ص ٣٥٠.

(٤) ابن سينا، النجاة (في الحكمة المنطقية والطبيعة والإلهية)، المكتبة المرتضوية، طهران،  
الطبعة الثانية، ١٩٨٦، ص ٣٠٣ - ٣٠٤.

مدني بالطبع، وهي بداية شبيهة لبدايات أفلاطون وأرسطو والفارابي، وذلك ليثبت أن الإنسان لا يمكن له تأمين الحياة المطلوبة ورفع نواقصه وحاجاته الضرورية إلا بمشاركة وتعاون الآخرين، فيقول: «إن الإنسان يفارق سائر الحيوانات بأنه لا يحسن معيشة لو انفرد وحده شخصاً واحداً يتولى تدبير أمره من غير شريك يعاونه على ضروريات حاجاته، فلا بد لأمثاله من اجتماع... ولا بد في وجود الإنسان وبقائه من مشاركة، ولا تتم المشاركة إلا بمعاملة، ولا بد في المعاملة من سنة وعدل، ولا بد للسنة والعدل من سان ومعدل»<sup>(١)</sup>.

ويضيف: «ولا بد من أن يكون هذا بحيث يجوز أن يخاطب الناس ويلزمهم بالسنة»<sup>(٢)</sup>، ثم هذا السان لا بد أن يكون إنساناً يقول: «ولا بد أن يكون إنساناً وواجب أن تكون له خصوصية ليست لسائر الناس حتى يستشعر الناس فيه أمراً لا يوجد فيهم... فتكون له المعجزات»<sup>(٣)</sup>.

إذن، بداية المدينة أو المجتمع السياسي لدى ابن سينا من النبي، ويميل إلى القول بضرورة الطبيعية العقلية<sup>(٤)</sup>، وبما أن السنة المنشورة (القانون) هي من نبي موحى إليه من قبل الله فتستعصي على الاستغلال والفتوية، لأنها ليس صادرة عن فرد أو فئة، بل عن مصدر فوق الجميع.

يثبت ابن سينا من خلال هذه العبارة أن هناك صلة بين السياسة

(١) ابن سينا، إلهيات الشفاء، تحقيق آية الله حسن زاده الآمني، مركز الإعلام الإسلامي للحوزة العلمية، قم، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.ق، ص ٤٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٤١.

(٣) المصدر نفسه، ص ٤٤٢.

(٤) المصدر نفسه، ص ٤٤٢.

والنبوة، وكيف لا يتحول الرئيس الحاكم إلى مستبد أو أن يكون سبباً يؤدي إلى انحطاط المدينة لجأ ابن سينا إلى نظرية التوسل أو العناية<sup>(١)</sup>، أي ضرورة إرسال نبي ليقوم الحياة السياسية ويدبرها بعيداً عن الديكتاتورية، فالله باعتقاد ابن سينا هو (فاعل بالعنابة)، والعناية الإلهية هي علم الله المطلق بنظام العالم كله، وهذا العلم هو منبع الفيض الإلهي.

يتضح أن ابن سينا يستوحى أفكاره في بحث النبوة والسياسة من أفلاطون<sup>(٢)</sup>، لكنه ومن خلال مفهومي التوحيد والوحى أدخل تطوراً على هذا الفهم، فالحكومة المطلوبة في رأي ابن سينا تتحقق بوجود النبي<sup>(٣)</sup>، أما «في فلسفة أفلاطون هي مجرد أمر مطلوب»<sup>(٤)</sup>، والغاية الإلهية تقضي أن لا تكون السياسة إلا عبر القانون، وهذا القانون هو الشريعة التي يضعها النبي، حيث يتناول هذا الموضوع في الفصل الثالث من المقالة العاشرة في (إلهيات الشفاء) بعد تقسيمه السياسة إلى قسمين، هي:

١ - رئاسة المدينة.

٢ - النبوة.

(١) فيرجي، داود، القدرة والعلم والشرعية في الإسلام، دارني للنشر، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ٣٤٧.

(٢) ابن سينا، الحكمة العروضية، نشره محمد سليم سالم، ١٩٥٣، ص ٤٢، نقلأً عن كتاب الأمة والجماعة والسلطة للدكتور رضوان السيد، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٦، ص ٢٠٣، حيث يقول ابن سينا: إن السياسة الموجودة في بلادنا هي مركبة من سياسة التغلب مع سياسة القلة مع الكرامة، وبقية من السياسة الجماعية، وإن وجد فيها شيء من سياسة الأخيار فقليل جداً.

(٣) ابن سينا، النجا، مصدر سابق، ص ٣٠٤.

(٤) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، طهران، نشر كرير، ١٩٩٧، ص ١٩٤ - ١٩٥.

يتطرق ابن سينا في النبوة إلى بحث الخاتمية فيقول: «... ثم إن هذا الشخص الذي هو النبي ليس مما يتكرر وجود مثله في كل وقت، فإن المادة التي تقبل كمالاً مثله تقع في قليل من الأمزجة، فيجب لا محالة أن يكون النبي قد دبر لبقاء ما يسنه ويشرعه من أمور المصالح الإنسانية تدبيراً<sup>(١)</sup>، أما الإمامة أو الخلافة فالسبيل إليها باعتقاد ابن سينا هو النص من جهة السان، وليس الاختيار من الأمة، حيث يقول: «يجب أن يفرض السان طاعة من يخلفه، وأن لا يكون الاستخلاف إلا من جهته، أو بإجماع من أهل السابقة..»<sup>(٢)</sup>.

أما منشأ الدولة والقدرة في اعتقاد ابن سينا فكان الوحي والشريعة والنبوة كما أسلفنا، وهذا ما استعرضه أكثر تفصيلاً في (إلهيات الشفاء) تحت عنوان الخلافة والإمامية.

ثمة حقيقة أن الفلسفة السينية السياسية ترتكز على مفهومي النبوة والوحي في إطار نظرية الفيض والعناية الإلهية، فهو يُشيد مدینته على أساس الشريعة، كما يعتقد أن النبي والنبوة لا يستمران، لكن الوجود الاجتماعي للأمة والمدينة الإسلامية يستلزم اهتمام وعنابة النبي بمستقبل دينه وأمته، ومن هذا المنطلق «توصل ابن سينا إلى نظرية الشريعة الجامعية الشاملة وفيها القيم الفكرية والعملية وبالأخص في ميادين السياسة، واعتبر هذا الشرط أساسياً لصيانة الهوية والروابط الاجتماعية في الأمة»<sup>(٣)</sup>.

وتبقى صفات الرئيس عند ابن سينا، وهي:

(١) ابن سينا، النجاة، مصدر سابق، ص ٣٠٥ - ٣٠٦.

(٢) ابن سينا، الإلهيات من الشفاء، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٥١.

(٣) السيد، رضوان، الأمة والجماعة والسلطة، بيروت، دار أقرأ، الطبعة الثانية ١٩٨٦م، ص ٢١٠.

- ١ - أصل العقل (أي لا يكون عقله كسبياً بل أصيلاً).
- ٢ - ذو أخلاق شريفة.
- ٣ - الشجاعة.
- ٤ - العفة.
- ٥ - حَسَن التدبير.
- ٦ - عارف بالشريعة حتى لا أعرف منه (الأعلم).
- ٧ - حسن الإيالة (القيادة)<sup>(١)</sup>.

---

(١) راجع كتاب إلهيات الشفاء، ابن سينا، مصدر سابق، ص ٥٠٢ - ٥٠٣.

## **أبو الحسن العامري (المتوفى ٣٨١هـ.ق)**

قدمنا ابن سينا على العامري<sup>(١)</sup> رغم تقدم الأخير زمنياً لأهمية أفكار الشيخ الرئيس في الفلسفة السياسية، والعامري الذي يلقبه البعض (صاحب الفلسفة) طالما تعرض للتشكيك حول آرائه الفلسفية من قبل ابن سينا، ومن أهم تصانيفه:

**السعادة والإسعاد والإعلام بمناقب الإسلام.**

سادت في عصر العامري الأفكار والمذاهب الكلامية والفقهية واتجهت نحو الصوفية، وانغلق ميدان الفلسفة والبحث العلمي، لهذا كانت منظومة العامري السياسية مستلهمة من الشريعة الإسلامية والأخلاق وبعض الفلسفة أيضاً، ومستمدة من التجربة العملية لملوك إيران القديمة.

وقد ارتكزت أسسها السياسية على ركيزتين:

**١ - السنة (القانون).**

**٢ - السياسي (الرئيس).**

وقدم العامري للسنة بالسعادة، أي أن الطريق إلى السعادة هي السنة

---

(١) هو أبو الحسن بن أبي ذر يوسف العامري النيسابوري الملقب بصاحب الفلسفة، المتوفى ٣٨١هـ.ق.

والشريعة والقانون، كان قسم السعادة إلى قسمين: السعادة القصوى، والسعادة الدنيا أو الدانية.

إن السعادة القصوى إنما تتحقق في قلب المجتمع (المدينة والمجتمع الإنساني)، وهي كمال الصورة العقلانية للنفس (الكمال النظري).

أما السعادة الدنيا أو السعادة الأننسية إنما هي مرتبطة بأخلاقيات الفرد وسلوكه وهي كمال الصورة العملية للنفس (كمال الأخلاق)، وتقوم السعادة البشرية على ركيزتين:

١ - الفطرة والقابليات.

٢ - التربية التي تفعل القابليات.

ويرى أن السعادة الذاتية هي شرط للسعادة القصوى والعكس غير صحيح، لأن السعادة القصوى متوقفة على وعي الحقائق المعقولة والواقعية كما هي، ولا يمكن للإنسان بلوغ هذه الدرجة الرفيعة إلا بعد تغلبه على قواه الروحية والحيوانية.

أما كيف نحصل على السعادة؟

يجيب العامري بالسنة الحسنة<sup>(١)</sup>.

ولكن ما هي السنة؟ يجيب أيضاً نقاً عن أفلاطون: «والسنة هي التي تبيّن الفضائل فضيلة، وتعلم كيف تُتقى، وتبيّن الرذائل رذيلة، وتبيّن كيف تُتقى»<sup>(٢)</sup>، السعادة إذن هي رهينة العمل بالسنة والفضائل،

(١) العامري، أبو الحسن، السعادة والإسعاد، مقدمة مجتبى مبنزي، طهران، ١٩٥٧م، ص ٥٨ - ٥٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٤ - ١٥.

والإسعاد هو تطبيق السنة من قبل السياسي بصورة صحيحة في المدينة، و«الإسعاد هو تشويق السائس المسووس إلى ما يسعد به، وذلك هو إجراء المسووس بالتدبير السديد إلى الغرض الذي أقامته السنة من السياسة، والغرض هو تحصيل صلاح الحال لكل واحد من الناس بقدر ما يمكن بوقته . . .»<sup>(١)</sup>.

فالإسعاد يكون عبر السياسي (الرئيس)، لكن ينبغي أن يكون كفؤاً وفاضلاً لأنه «إذا لم يكن الرئيس فاضلاً فيفسد غيره ويفسده غيره»<sup>(٢)</sup> ومن صفاته أيضاً حكيم، عفيف، شجاع وعادل.

وعليه، فإن السياسة الصحيحة في رأي العameri ترتكز على أمرين:

أولاً: السنة والقانون الصحيح.

ثانياً: السياسي الفاضل والحكيم.

وإذا ما تحققا يحصل المجتمع الفاضل وتحقيق المدينة الفاضلة.

يؤكد العameri أن العقل البشري السليم سوف يتوصل إلى نفس ما جاءت به التعاليم الإسلامية، لأن كلاً منها ناظر إلى حقيقة واحدة هي طلب السعادة، فإذا ما شاهدنا خللاً ما علينا مراجعة أحدهما أو كلاهما، ويثبت العameri أن الإسلام هو دين عقلاني وكل ما جاء به العقل جاء به الشرع، والإسلام هو ركيزة المدينة والمجتمع الفاضلين، فالسنة الحسنة (القانون) التي يلزم تطبيقها تحصيل السعادة هي الإسلام، وقد خصص العameri كتابه (الإعلام لمناقب الإسلام) لإثبات هذه المقوله، حيث حدد مصداق السنة الحسنة في الإسلام، ويعتقد أن الإسلام هو الناموس،

---

(١) المصدر السابق، ص ١٧٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧٤.

وهو السُّنة الحسنة المطلوبة والسعادة المرجوة، وهو الطريق نحو وصول الإنسان إلى الحقائق الثابتة، ويرشهده إلى الأخلاق الحميدة والسلوك اللائق.

العامري يفضل الأنبياء على الحكماء مطلقاً، فكلنبي هو حكيم، لكن ليس كل حكيم يكوننبياً، ويمتاز الأنبياء بتلقיהם الوحي، لهذا هم الأقدر والأكفاء على وضع التوانيس والثُّمن والقوانين.

## الماوردي (٣٦٤ - ٤٥٠ هـ.ق)

أبو الحسن بن محمد بن حبيب الماوردي من فقهاء الشافعية وأصحاب الرأي في مباحث السياسة الإسلامية، وقيل إن لديه ميلاً معتزلياً ولقب بأقضى القضاة، واشتهر في بغداد عام ٤٢٩ هـ. ق<sup>(١)</sup>.

يعتبر من المنظرين الأوائل في السياسة الإسلامية، ورغم أن الصفة الغالبة في شخصيته العلمية هي الصفة الكلامية والفقهية إلا أنها أدرجناه هنا إلى جانب الفلاسفة المسلمين لأهمية أفكاره السياسية، وتأثيرها في الواقع السياسي الإسلامي، ومن أهم مصنفاته في السياسة والملك:

الأحكام السلطانية والولاية الدينية - تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك - قوانين الوزارة - نصيحة الملوك - أدب الدنيا والدين .

ويُعد الماوردي أول الفقهاء والمفكرين من أهل السنة الذين تناولوا موضوع الحكم والنظام السياسي في الإسلام بطريقة تحليلية ومن زاوية الخلافة على أساس الفقه السنوي، وعموماً يمكن القول إن علماء السنة استندوا في السياسة على سيرة الخلفاء الأمويين والعباسيين على أساس أنها سيرة عملية، فيما علماء الإسلام الشيعة اتخذوا من حكومة الرسول ﷺ

---

(١) حلبي، الدكتور علي أصغر، تاريخ الفكر السياسي في إيران والعالم الإسلامي (بالفارسية)، البهبهاني للنشر، طهران، ١٩٩٣م، ص ٤٢.

وخلافة الإمام علي عليه السلام قد وتهם لإنشاء نظرتهم ومنظومتهم السياسية للحكم.

عاصر الماوردي الملوك البوهينيين وشهد ضعفهم وانحطاطهم وأفول حكمهم والاضطرابات التي رافقتهم في تلك الحقبة، وكان شاهداً على ضعف وتهاوي الخلافة العباسية، وهنا تصدى الماوردي لمهمة كبيرة هي تدوين نظرية الخلافة، وكان نتاجه كتاب (الأحكام السلطانية) الذي خطه بأمر الخليفة، وهدفه تحديد حقوق وواجبات الحاكم الإسلامي تجاه الرعية، وكيفية إدارة شؤون البلاد والأمة، ويقول في هذا الصدد: «ولما كانت الأحكام السلطانية بولاة الأمور الحق، وكان امتناعها بجميع الأحكام يقطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير، أفردت لها كتاباً امتنعت فيه أمر من لزمه طاعته، ليعلم مذاهب الفقهاء فيما له منها فيستوفيه، وما عليه منها فيوفيه، توخياً للعدل في تنفيذه وقضائه، وتحريأً للنصفة في أخذه وعطائه»<sup>(١)</sup>.

قبل استعراض موجز للمباني السياسية للماوردي ينبغي التنوية إلى أن فكره السياسي تأثر أياً ما تأثير بالتجربة السياسية التي خاضتها الأمة الإسلامية في عصره، عصر التنازع والصراع على السلطة، فهو على سبيل المثال لم يمنع من انتخاب المفضول وتقديمه على الفاضل، رغم أنه يرجح انتخاب الأفضل، وجعل تشخيص ذلك في عهدة أهل الحل والعقد، ويقول: «إذا كان الأفضل مريضاً أو غالباً أو أقل طوعية في المجتمع فيجوز انتخاب المفضول»<sup>(٢)</sup>.

إن الماوردي كغيره من المتكلمين وال فلاسفة المسلمين تأثر أيضاً

(١) الماوردي، أبو الحسن بن حبيب، الأحكام السلطانية والولاية الدينية، مؤسسة الإعلام الإسلامي، طهران، ١٤٠٦ هـ ق، ص ٣ - ٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٨.

بأفكار أفلاطون وأرسطو وغيرهم من فلاسفة اليونان، وأسس منظومته السياسية انطلاقاً من هذا الموروث<sup>(١)</sup>، وبدأ بتشييد هذه المنظومة كبداءات الفلسفه بالحديث عن السعادة والفضائل وخصوصية الإنسان في أنه مدنى بالطبع، ثم ينتقل إلى مقوله الأخلاق، فيعتبر السلوك الحسن نابعاً من الفطرة الحسنة، من هنا كانت وظيفة وهدف الأنبياء الأخلاق، «إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق»<sup>(٢)</sup>، «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ»<sup>(٣)</sup>.

بناء عليه، كان لا بد للحاكم أن يكون متخلقاً يتمتع بصفات حسنة ومحمية: «فلزم ذا الإمارة والسلطان أن يبدأ بسياسة نفسه ليحوز من الأخلاق أفضلها، ويأتي من الأفعال أجملها فيسوس الرعية بعد رياضة، ويقومهم بعد استقامته...»<sup>(٤)</sup>.

ويرى الماوردي أن الخلافة الإسلامية خلافة عن النبي ﷺ وقيامها واجب في الجماعة، بل إن «الإمامية موضوعة لخلافة النبوة، وموضوعة لحراسة الدين والدنيا، وهي نظام واجب بالإجماع»<sup>(٥)</sup>.

(١) يقول محمد خاتمي في كتابه (الدين والفكر في شراك الاستبداد): اعتبر (الماوردي) الكثير من أفكار أفلاطون وأرسطو وغيرها من الفلاسفة أصولاً موضوعة، أسس عليها الأخلاق والسياسة من وجهة نظره.... ويستدل على ذلك بالقول: هو يتحدث عن السعادة والفضائل التي تهدي إلى طبع الإنسان المدني، وهذا حديث كان القدماء قد تحدثوا به، وفي هذا الباب يكون تارةً أفلاطونيناً وطوراً أرسطونيناً، لكن بيان ينسجم مع فهمه العام للإسلام، ص ٢٨٧.

(٢) أخرجه البيهقي في باب بيان مكارم الأخلاق في كتاب الشهادات، ص ١٩٢ بإسناده إلى رسول الله ﷺ، راجع كتاب (بحار الأنوار)، للعلامة محمد باقر المجلسي، بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣ هـ. ق، ج ١٦، ص ٢١٠.

(٣) سورة القلم، آية ٦٨.

(٤) الماوردي، تسهيل النظر وتعجيز الظفر في أخلاق الملك، تحقيق الدكتور رضوان السيد، دار العلوم العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص ٢١٠.

(٥) زكي محمد، الدكتور فاضل، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضرته، منشورات وزارة الإعلام، العراق، دار الطليعة، سلسلة الكتب الحديثة، ١٩٧٦ م، ص ٢٤٨.

وعليه، «إن السمة المميزة للدولة الإسلامية هي أنها دولة تقوم على وحدة الدين والسياسة، وأن قانون الدولة الأعلى هو القانون الإسلامي، الذي يخضع له الحاكم والمحكوم، وأن أهم ما يدعم الاستمرار والنجاح هو رضاء الأمة واجتماع الآراء، ذلك أن السلطة الحقيقية هي تلك السلطة التي تكون بيد الأمة، إنما برضى منها توكل سلطتها إلى حاكم شرعي بثقتها، وبهذه الوسيلة يكون الحاكم في مأمن من اغتصاب سلطته أو العصيان عليه»<sup>(١)</sup>.

وتقسم الماوردي النظام أو الملكية إلى ثلاثة:

١ - الملكية المؤسسة على القوة.

٢ - الملكية المؤسسة على الدين.

٣ - الملكية المؤسسة على الثروة والمال.

اعتبر «الملكية على أساس الدين هي أثبت وأكثر أنواع الملوκية قبولاً»<sup>(٢)</sup>، ذلك بعد أن فند الملكية على أساس القوه أو الثروة والمال.

أما صفات الخليفة، هي:

١ - العدالة.

٢ - العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام.

٣ - سلامة الحواس.

٤ - سلامة الأعضاء.

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٤٨.

(٢) الماوردي، تسهيل النظر، مصدر سابق، ص ٢٠٣.

- ٥ - الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح.
- ٦ - الشجاعة والتجلدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو.
- ٧ - فرضي<sup>(١)</sup>.

يعتقد الماوردي أن السلوك الحسن نابع من الفطرة ويحظى بها الإمام الخليفة كما النبي ﷺ، ويرى أن ما جاء في حكم الكتاب المجيد: «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ»<sup>(٢)</sup>، ليعرفنا الباري بهذا الأصل، لأن النبوة التي هي معدن جميع مصالح الدين والدنيا هي أشرف مراتب خلقه، وقد اختار الله إليها من هو في أعلى درجات الأخلاق، وهدف بعثته تتميم مكارم الأخلاق، وبما أن الحاكم والإمام نائب عن النبي فلا بد أن يتوافر على نفس ما توافر عليه النبي من خصال»<sup>(٣)</sup>.

أما طريقة وصول الإمام إلى الحكم وتحقق مشروعيته، فهي نوعان:

- ١ - الانتخاب.
- ٢ - التنصيب.

يقول: «والإمامية تنعقد من وجهين: أحدهما باختيار أهل الحل والعقد والثاني بعهد الإمام من قبل»<sup>(٤)</sup>، وهنا يستوقفنا رأي الماوردي حول الحاكم وشروط انتخابه أو التنصيب، لكن فيما إذا توفرت الشروط في أكثر من واحد نلاحظ الماوردي يُوكِل لأهل الحل والعقد اختيار أي منهم بحسب مقتضيات ومتطلبات العصر والزمان، إنه يُقدّم المفوضول على

(١) المصدر السابق، ص ٦.

(٢) سورة القلم، الآية ٦٨.

(٣) الماوردي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر، مصدر سابق، ص ١٣٤.

(٤) الماوردي، الأحكام السلطانية، مصدر سابق، ص ٦.

الفاضل في حال مرض الأخير أو غيابه أو أقل طواعية في المجتمع كما أسلفنا، وحول بقائه في السلطة يمنع الماوريدي محاسبة الحاكم من قبل الشعب وأفعاله بل يعتبره مسؤولاً فقط أمام الله، «فليس أحد أجرد بالحذر والإشراق وأولى بالنصح والاجتهاد ممن تقلد أمور الرعية، لأنها أمانة الله التي أمنه عليها ورعايته التي استرعاه فيها واستخلفه على أمورها، وهو تعالى ولـي السؤال عنها»<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن هذه الرؤية مستقاة من النظام الملكي قبل الإسلام ولا سيما الملكية الساسانية<sup>(٢)</sup>، حيث أوجب الماوريدي على الرعية السمع والطاعة، وسلبهم حق مساءلته.

---

(١) الماوريدي، تسهيل النظر وتعجيل الظفر، ص ١٩٨.

(٢) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، مصدر سابق، ص ٢٩٠.

## ابن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨ هـ.ق)

ابن خلدون هو أبو زيد عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، وهو حضرمي أشبيلي تونسي، يُلقب بولي الدين، مفكر، مؤرخ، قاضٍ، مالكي المذهب<sup>(١)</sup>، كما لُقب بعد كتابته (المقدمة) المشهورة بأول فلاسفة التاريخ.

إن ما أسلفناه في الحديث عن تطور الفكر السياسي لدى المسلمين، انحصر خصوصاً بنماذج مهمة وملفتة لفلسفه الشرق، ومع أننا لسنا هنا بصدّ استعراض كل النتاج السياسي الفلسفـي الإسلامي، لكن من المناسب الإلـضاء بـإيجاز على فيلسوف من الغرب أيضاً، لهذا وقع اختيارنا على ابن خلدون خاصةً أن عصره شهد بدايات اتجاهات نحو التجزئة والانحطاط في العالم الإسلامي، وأهم حدثين كان انهيار دولة السلاجقة في آسيا الوسطى ودولة المغول وظهور سلطة تيمورلنك والدولة العثمانية، فيما كان الغرب في حال ازدهار وحركة فكرية نشطة ويقظة<sup>(٢)</sup>، وخرج من مرحلة القرون الوسطى ودخل عصراً جديداً، من هنا كان اختيارنا لهذا الفيلسوف.

إننا نلاحظ من خلال استعراضنا للمباني الفلسفـية السياسية لعدد من

---

(١) دائرة المعارف الإسلامية الكبرى، طهران، ١٩٩٠م، المجلد الثالث، ص ٤٤٤.

(٢) مقدمة ابن خلدون، مكتب الترجمة والنشر، طهران، ١٩٦٦م، ص ٤٤.

الفلسفه المسلمين أن جلهم باستثناء الفارابي تأثروا بالنظام السياسي الحاكم، بمعنى أن أفكارهم ورؤاهم كانت خاضعة أحياناً للواقع السياسي الراهن وتبريراً لأفعال السلاطين والحكام.

إن ابن خلدون شأنه في مثل هذه المواضيع شأن غيره من الفلاسفة، حيث يتخذ أسلوب المنطق ومنهج الفلسفه في تقرير نظريته، فيقيّم المقدمات التي يتبنّاها ليستخلص منها النتائج، وهو يرى أن الخلافة أمر واجب شرعاً، حين تقوم إنما تقوم باسم الدين وتعمل بمقررات شريعته، والهدف منها الوصول بالبشر إلى السعادة في آخرتهم، وهي أمر طبيعي للاجتماع الإنساني، ويقول:

«إذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاه وأكابر الدولة وبصرائهم كانت سياسة عقلية، وإذا كانت مفروضة من الله بشارع يقررها ويشرعها كانت سياسة دينية نافعة في الدنيا والآخرة، ذلك أن الخلق ليس المقصود بهم دنياهم فقط، وإنما هو دينهم المفضي بهم إلى سعادة في آخرتهم، فجاءت الشرائع تحملهم على ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة في الملك الذي هو طبيعي للاجتماع الإنساني»<sup>(١)</sup>، ثم يقول: « فهي - أي الخلافة - في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»<sup>(٢)</sup>.

إنه لا يحصر الخلافة بنظرية مُعينة، فهو يقول بأن هناك صوراً للحكم، بعضها مطلق فهو ظالم جائر يقوم على القهر والجبروت، وبعضها يقوم على العقل والحكمة، لكن الحكم الذي يقوم على الشريعة هو الحكم

---

(١) المصدر السابق، ص ١٧٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧٩ ..

المثالي في رأي ابن خلدون، حيث يقول: «ومن هذا، فإنه إذا قامت في المسلمين خلافة فمعناها أنها خلافة عن الرسول وأنها تستظل بشرعية الإسلام وتجري على أحكامه... وإنما كان لها أن تتحول عن هذا المقام، وأن تتخذ لها من الأسماء ما يناسبها فتكون ملكاً، أو سلطاناً، أو نحو ذلك»<sup>(١)</sup>.

أما رؤية ابن خلدون للمدينة الفاضلة فتختلف تماماً عن رؤية الفارابي لها، فهو يعتقد أنها قضية افتراضية وخيالية، ولا يمكن تتحققها في الخارج، من هنا قدم نظريات أخرى، منها نظرية الخلافة الإسلامية التي تحقق في صدر الإسلام وركتها الدين والعقل، مشيراً إلى وجود علاقة وطيدة بين السياسة وال عمران في تشييد منظومة الحكم والإمامية أو الخلافة الإسلامية.

### السياسة والعمaran:

يرى ابن خلدون كغيره من الفلاسفة أن الاجتماع أمر ضروري للبشر حيث يفتقر دائماً إلى حاكم مدبر، وأن النظام السياسي للحكم إما أن يستند إلى الشريعة أو إلى العقل، يقول: «إن الاجتماع للبشر ضروري، وهو معنى العمran الذي نتكلم فيه، وأنه لا بد لهم من الاجتماع من وازع حاكم يرجعون إليه، يوجب انقيادهم إليه إيمانهم بالثواب والعقاب عليه الذي جاءه مبلغه، وتارة إلى سياسة عقلية يوجب انقيادهم إليها ما يتوقعونه من ثواب بذلك الحاكم بعد معرفته بمصالحهم، فالأخلى يحصل نفعها في الدنيا والآخرة لعلم الشارع بالمصالح في العاقبة، ولمراعاته بنجاة العباد في الآخرة، والثانية إنما نفعها في الدنيا فقط»<sup>(٢)</sup>، وعلى غرار الفلاسفة

(١) المصدر السابق، ص ٢٤٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٦٢.

السابقين، إن الاجتماع في رأي ابن خلدون ضروري للبشر ويحتاج إلى حاكم لأن النزعة الحيوانية متجلزة في طبيعة الإنسان ولا يخلو من نزعة الاعتداء، لهذا فإن الحاكم وجوده ضرورة لمنع الظلم والاستبداد.

اعتقد ابن خلدون أن الخير والشر طبيعة في الإنسان، والظلم والعدوان كذلك من طبائع الإنسان، لهذا كان لا بد من أن يكون في المدن والبدو من يمنع اعتداء أحدهما على الآخر وهو القانون، هذا القانون إما أن يكون من وضع العقلاة وكبار القوم وتسمى حينها السياسة «سياسة عقلية»، وإما أن تكون من وضع الشارع فتسمى «سياسة دينية»، والأولى تهدف إلى تحقيق السعادة الدنيوية، فيما الثانية تؤمن السعادة الدنيوية والأخروية، لأنها ليست من وضع البشر بل هي من قوة فوق البشر أي الشارع الأكبر، وهو العالم ولا أعلم منه، «لذلك كانت هذه السياسة - أي السياسة الدينية - أفضل السياسيين ما دام الحكم فيها من اختصاص أهل الشريعة، أي الأنبياء أو من قام مقامهم أي الخلفاء»<sup>(١)</sup>، وتكون الدولة الدينية دولة قانونية، تتقييد بالقانون الإلهي بأفضل صورة وأروع وجه، فالقانون (الشرعية) هو واجب ومسطر ليس على المحكومين وحسب، بل على الحاكم أيضاً.

يرى ابن خلدون أن ركني الرئاسة هما العصبية والقهر، والعصبية هي نواة تماسك المجتمع، فالجماعة إذا تعرضت لعدوان وكانوا عصبة وأهل نسب، حينها يجتمعون بهدف الدفاع عن أنفسهم وعن أرحامهم وذويهم، وهذه الحالة هي حالة موجودة في الطبائع، «وحيثند تقوى شوكتهم وتنبتق عن العصبية القوة والمنعة والدفاع عن الأرض والأهل»<sup>(٢)</sup>.

(١) حمادة، الدكتور طراد، خطاب الآخر، دار الهادي، بيروت، ٢٠٠٦ م، ص ٢٦.

(٢) ابن خلدون، المقدمة، ص ١٢٧ - ١٢٨.

ويُوضح أن جميع القبائل والجماعات تربطهم فيما بينهم عصبة مشتركة بسبب ثبات وقرب العلاقة، أما القهر فعندما تتفوق عصبة على أخرى بمقتضى الحال ويكون النصر للأقوى عندئذ تكون الرئاسة لها.

وعليه، فإن العصبية هي أساس للرئاسة وملازمة للتسلط، يقول:

«والرئاسة فيهم إنما تكون في نصاب واحد منهم، ولا تكون في الكل، ولما كانت الرئاسة إنما تكون بالغلب وجب أن تكون عصبية، وذلك النصاب أقوى من سائر العصائب، ليقع بها وتم الرئاسة لأهلها، فإذا وجب ذلك تعين أن الرئاسة عليهم، لا تزال في ذلك النصاب المخصوص بأهل الغلب عليهم، إذ لو خرجت عنهم وصارت في العصائب الأخرى النازلة عن عصابتهم في الغلب لما تمت لهم الرئاسة».<sup>(١)</sup>

اعتبر ابن خلدون الحب والخير والفضيلة أموراً طبيعية ضرورية بالنسبة للملوك، وهي من أسباب قوة وبقاء الملك، وقد جاء ببراهين، هي:

#### البرهان الأول:

١ - المقدمة الأولى: إن الإنسان بطبيعته موجود اجتماعي والملكية أمر طبيعي.

٢ - المقدمة الثانية: الإنسان أقرب إلى الخير من الشر بأصل فطرته.

النتيجة: أن ما يتناسب مع الملك والسياسة هي خلال الخير<sup>(٢)</sup>.

#### البرهان الثاني:

١ - المقدمة الأولى: أن السياسة والملك هي كفالة للخلق وخلافة الله في العباد لتنفيذ حكماته.

(١) المصدر السابق، ص ١٢٧ - ١٢٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٤٢ - ١٤٣.

## ٢ - المقدمة الثانية: تنفيذ أحكام الله في خلقه وعباده إنما هي بالخير ومراعاة المصالح.

النتيجة: من حصلت له العصبية الكفيلة بالقدرة على تنفيذ أحكام الله مع خصال الخير فقد تهيأ للخلافة<sup>(١)</sup>، ويضيف: «لا شيء كالدين والنبوة عامل مؤثر بإذن الله في جمع القلوب وتأليفها... لذا تتمكن الأقوام الدينية من يتمتعون بوحدة الكلمة وتماسك قدراتهم المعنوية تتمكن من تأسيس دولة كبيرة»<sup>(٢)</sup>، وهنا يكون الدين أهم عامل في العصبة، وهي أساس الاجتماع.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٤٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٥٧.

## المحقق الطوسي (٥٩٧ - ٥٧٦ـ.ق)

ولد المحقق الخواجة نصير الدين محمد الطوسي في مدينة طوس من توابع محافظة نيسابور شرق إيران<sup>(١)</sup>، والتي كانت مسرحاً للتغيرات السياسية تاريخية مهمة تمثلت بالحملات المغولية على العالم الإسلامي وانكفاء خلافة الإمامية والعباسيين، وقد عمّت الاضطرابات في أنحاء إيران والعالم الإسلامي، وعرف المحقق الطوسي بضلعه وشخصيته في مباحث الحكمة والمنطق والرياضيات والطبيعيات والإلهيات والأخلاق والأداب، ومن أهم مصنفاته:

أخلاق الناصري - رسالة النصيحة - رسالة الإمامة - تجريد الاعتقاد -  
أصول العقائد - قواعد العقائد - أساس الاقتباس.

تتمتع آراؤه السياسية بأهمية خاصة لجهة كونه مفسراً وشارحاً لأفكار الفارابي الفلسفية والسياسية، وأنه قدم فلسفته السياسية منسجمة مع أصوله العقائدية على شكل نظام الأمة، كما يعتبر علم السياسة - سياسة المدن - من أهم العلوم بل هي رئيس كل الصناعات.

كان الطوسي في السياسة مقلداً للفارابي حيث يرى البعض «أنه ليس في كلامه أية إضافات جديدة وأنه كرر موضوعات لا أمل في تحقيقها

---

(١) الخميني، روح الله، ولادة الفقيه، الطبعة الأولى، طهران، ١٩٩٥، الهامش ص ١٢٢ .

خارجاً باعتبارها غير ممكنة<sup>(١)</sup>، لكن يبدو أنه انطلق في بنائه لمنظومته السياسية من الواقع السياسي العيني والخارجي، ولم يناقش مطلق السياسة بما هي سياسة، بل تلك السياسة الموجودة على أرض الواقع في الخارج.

وتقسم السياسة إلى قسمين:

١ - سياسة إيجابية مطلوبة ومتغالية.

٢ - سياسة سلبية غير مطلوبة<sup>(٢)</sup>.

وال الأولى هي دولة الحق والإمامية والهداية، فيما الثانية تتمثل بحكومات الظلم والجور والجهل والفساد، وقد يكون كتابه (أخلاق الناصري) من أهم المصادر لآرائه السياسية، لهذا نستخلص أفكاره من خلال قراءة موجزة لهذا المصنف.

هذا الكتاب يتناول موضوع علم الأخلاق، حيث يُبيّن فيه معاني الخير والشر، والفضائل والرذائل وأنواعها وأقسامها والهدف منها، وكيفية تخلق الناس بالخيرات والكماليات، والابتعاد عن الرذائل والشرور، وينقسم الكتاب وموضوعاته إلى ثلاثة أقسام:

- تهذيب النفس.

- تدبیر المنزل.

- سياسة المدن<sup>(٣)</sup>.

---

(١) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، مصدر سابق، ص ٣٩٤.

(٢) الطوسي، الخواجه نصیر الدین، أخلاق الناصري، تصحیح مجتبی مینوی وعلی رضا حیدری، طهران، دار الخوارزمی للنشر، ١٩٩٥، ص ٢٨٦.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٨٧.

## ١ - تهذيب النفس:

تناول في مقالته الأولى موضوع علم الأخلاق، وقال إنه صدور الأفعال الجميلة والمحمودة أو القبيحة والمذمومة عن النفس الإنسانية بصورة إرادية، ثم قسم كمالات الإنسان بعد بيان وجود الكمال والنقصان في النفس الإنسانية إلى كمالات عملية وعلمية إذا اجتمعت في شخص واحد كان خليفة الله على الأرض، وينتقل بعدها للحديث عن أنواع الفضائل كالحكمة والشجاعة والعفة والعدالة والفرق بينها وبين أشباهها، وأن العدالة مقدمة على غيرها من الفضائل، وقد أعطاها أهمية عظمى، كما أوضح معنى السعادة حيث قسمها أولاً إلى نفسانية وبدنية ثم قال إن حصولها يكون بتهذيب الأخلاق واكتساب الفضائل<sup>(١)</sup>.

## ٢ - تدبیر المنزل:

يقول المحقق الطوسي بضرورة بناء المنازل والتعاون بين أعضاء وأركان المنزل الواحد، والحكمة في هذا التعاون هي المصلحة لجهة حياة أفضل وأسهل وصولاً إلى الكمال<sup>(٢)</sup>، ثم يستعرض ركائز وأركان المنزل كالمال والأولاد والمرأة والخدم... وغيرها.

## ٣ - سياسة المدن:

انطلق في مقالته هذه من احتياج الخلق إلى المدينة، ثم بيان فضيلة وماهية علم سياسة المدن، مفترضاً في البداية وجود الكمال لكل موجود، وأن التفاضل بين المخلوقات بحسب كمالاتها، ويقول إن حفظ النوع

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٨٦ - ٢٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ٢٨٧.

البشري وبقاءه يدعونا للحديث عن ضرورة المدينة والسياسة وحوائجها، فيما قسم السياسة إلى أربعة أنواع وأقسام، هي:

- ١ - سياسة الملك.
- ٢ - سياسة الغلبة.
- ٣ - سياسة الكرامة.
- ٤ - سياسة الجماعة.

ثم يقول إن فضيلة المحبة هي عامل التأليف والتآلف في الاجتماعات الإنسانية وهي حالة طبيعية لدى النفس الإنسانية وهي من تسوقها نحو كمالاتها<sup>(١)</sup>.

إن الاجتماعات الإنسانية حسب الطوسي هي إما مدن فاضلة، أو غير فاضلة، والمدن الفاضلة هي التي انتهت السياسة الفاضلة، والسياسة الفاضلة في رأي الطوسي هي سياسة الإمامة<sup>(٢)</sup>، حيث العدالة ركناها وأساسها، وتستلزم نيل السعادة وصولاً إلى تكامل الخلق، فيما سياسة الغلبة تستلزم الشقاوة والمذمة، هدفها استبعاد الخلق والعباد، ويضيف أن قوام الملك بالعدالة وقوام المدن بالملك، وقوام الملك بالسياسة، وقوام السياسة بالحكمة<sup>(٣)</sup>، إذن الحكمة أساس السياسة، أما بشأن الإمامة ومشروعيتها وصفات الحاكم ووظائفه، فقد استعرضها الطوسي بإسهاب في كتابه (رسالة الإمامة)<sup>(٤)</sup>، وهي:

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٨٦ - ٣٠٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٥٣.

(٤) الطوسي، الخواجة نصیر الدین، رسالة الإمامة، تصحیح محمد تقی دانش، نشر جامعه=

١ - العصمة.

٢ - العلم.

٣ - الشجاعة.

٤ - الأفضلية.

٥ - سلامة البدن والخلق.

٦ - الأقرب إلى الله.

٧ - أن تكون لديه كرامة تدل على إمامته.

كما ذكر صفات الحكم أيضاً في (رسالة النصيحة)<sup>(١)</sup> الموجهة لهولاكو، وحول كيفية اختيار الحكم أو بالأحرى نظرية الحكم، فلا تخرج برأيه عن طرق ثلاث، هي:

١ - عدم وجوب تنصيبه.

٢ - تنصيبه من قبل الشعب.

٣ - تنصيبه من قبل الله<sup>(٢)</sup>، وهذا ما يتبناه المحقق الطوسي ويثبته بعد أن يُفند القولين الأولين.

---

= طهران، ١٩٨٧، ص ١٥ - ٢١. وأيضاً في كتابه (أخلاق الناصري)، مصدر سابق، ص ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٣٠٣.

(١) رسالة النصيحة، كتب الطوسي هذه الرسالة بناءً على طلب ورجاء كبار الساسة في حكومة هولاكو وذلك لتشجيع ابن هولاكو على السلطة، راجع مجلة العلوم السياسية، فصلية متخصصة في مجال الدراسات الإسلامية السياسية، مؤسسة باقر العلوم للتعليم العالي، قم، مقالة لحجۃ الإسلام مرتضى يوسفی راد، السنة السابعة، العدد الخامس والعشرون، ص ٢٣٨.

(٢) الطوسي، رسالة الإمام، ص ٣٠٣.

بإيجاز يمكن القول إن الخواجة الطوسي يعتقد أن الدولة المطلوبة هي دولة الإمامة وتحكمها ثوابت أهمها العدالة والقانون والرفق بالناس<sup>(١)</sup>، والهدف منها ترويج الفضائل في المجتمع وإيجاد الفضاءات الالزمة للناس لأجل كسب الفضائل والكمالات، «ومثل هذه الدولة هي دولة الحق وما دونها دولة الباطل»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يوسفی راد، مرتضی، الفكر السياسي للخواجه نصیر الدین الطوسي (بالفارسیة)، قم، بوستان کتاب، ۲۰۰۲، ص ۲۴۵ - ۲۴۸.

(٢) الطوسي، خواجه نصیر الدین، أخلاق الناصري، مصدر سابق، ص ۳۰۳.

## صدر الدين الشيرازي (٩٥٣ - ١٠٣١ هـ.ق)

ولد صدر الدين إبراهيم بن يحيى القوامي الملقب بالحكيم المتأله ملاصدرا في شيراز عاصمة دولة الفرس آنذاك، وقد تلمنذ على يد الشيخ بهاء الدين العاملي، ويصفه الشيخ محمد رضا المظفر بأنه أحد أقطاب الفلسفة الإسلامية<sup>(١)</sup>.

ومن ولعه بالفلسفة انقطع إلى درس فيلسوف عصره السيد ميرداماد محمد باقر المتوفى / ١٠٤٠ هـ.ق/ ويعتقد «أنه آخر ما أنتجته الثقافة والفلسفة الإسلامية، ونهاية الحضارة التي بلغت قمتها وعظمتها في القرنين الثالث والرابع الهجريين، وهو ثمرة من ثمار الغصن الذي غرسه الفارابي فترعرع ونما على الزمان برعاية من جاء بعده من المفكرين والعلماء»<sup>(٢)</sup>، وبعده «لم يظهر أي فكر جديد وصار كبار المفكرين على صعيد المعارف العقلية والذوقية مدرسيين جدد لتراثه وأفكاره»<sup>(٣)</sup>، وأما في فلسنته السياسية فكان استمراراً لخط المحقق الخواجة نصير الدين الطوسي

(١) الشيرازي، محمد صدر الدين، الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع، مقدمة الشيخ محمد رضا المظفر، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة، ١٩٨١م، ص(ب).

(٢) خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ص ٩٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٩٩.

حيث جمع بين الشريعة والسياسة، لكنه «لم يأت بجديد سوى تكراره لأفكار الفارابي وابن سينا السياسية»<sup>(١)</sup>.

ومن أهم مصنفاته:

الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربع - الشواهد الربوبية - المبدأ والمعاد - أسرار الآيات - المشاعر - الحكمة العرشية - شرح الهدایة الأنثیریة - شرح إلهیات الشفاء - مفاتیح الغیب - تفسیر القرآن الکریم والعديد من الرسائل.

إن فلسفته التي عُرفت بالفلسفة الإلهية - الحكمة المتعالية - جمعت بين الشريعة والطريقة والعقل والذوق، وبين الفلسفة والنبوة والسياسة والشريعة، وبين الإشراق والمشاء والعرفان والعقل والدين، إلا أنه انتقد الصوفية والتتصوف وشَّعَ عليهم في أكثر من مقام ومقال.

يؤكد الشيرازي أن الشريعة الحقة هي نفس الفلسفة الحقة، ويقول: «حاشا الشريعة الحقة الإلهية البيضاء أن تكون قوانينها غير مطابقة للكتاب والسنة»<sup>(٢)</sup>، إنه يوفق بين الشرع الإسلامي وبين الفلسفة اليقينية، ويثبت أن العقل والشرع متطابقان.

منهجه العلمي:

يرى صدر الدين الشيرازي أن المعرفة يمكن تحصيلها عبر طريقين:

١ - البحث والتعلم عن طريق الاكتساب.

(١) فيرحي، الدكتور داود، القدرة العلم والمشروعية في الإسلام، مصدر سابق، ص ٣٥٠.

(٢) الشيرازي، محمد صدر الدين، الحكمة المتعالية، مصدر سابق، ص «ك».

٢ - العلم اللُّدُنِي الذي يحصل من طريق الإلهام والكشف والحدس، وذلك بعد تجرد النفس عن شهواتها ولذائتها.

ويقول إنه توصل إلى ما اكتشفه من حقائق علمية عبر هاتين الطريقتين، حيث أخفق المشاؤون والإشراقيون، «فلا المشاؤون بعد أرسطو بلغوا ما بلغه بالمكافحة، ولا الإشراقيون والعرفاء بلغوا ما بلغه بالبحث والبرهان، فهو المتفرد بالجمع بين مسلك الطائفتين والتوفيق بينهما»<sup>(١)</sup>.

ناقشت الحكيم الشيرازي العلاقة بين الشريعة والسياسة دون إسهاب في (الشاهد الربوبية)، وأوضح صفات الرئيس التي تقاد تكون نفس صفات الرئيس لدى ابن سينا، وقد خصص المشهد الخامس من الكتاب للبحث حول النبوات والولايات، ليثبت الصلة الوطيدة بين الشريعة والسياسة، فيقول:

«إن نسبة النبوة إلى الشريعة كنسبة الروح إلى الجسد، والسياسة المجردة عن الشرع كجسد بلا روح فيها»<sup>(٢)</sup>.

ثم أوضح طبيعة هذه العلاقة من زوايا أربع نقلها عن أفلاطون الإلهي، وهي: المبدأ - الغاية - الفعل - والانفعال (التأثير):

١ - الاختلاف من جهة المبدأ: فالسياسة هي حركة من النفس الجزئية للإنسان وصولاً إلى صلاح المجتمعات، فيما مبدأ حركة الشريعة في النقطة التي انتهت إليها السياسة.

٢ - الغاية: إن نهاية السياسة هي الإطاعة للشريعة، وإن نسبة السياسة

(١) المصدر السابق، ص(ط).

(٢) الشيرازي، محمد صدر الدين، الشاهد الربوبية في المناهج السلوكية، مقدمة وتصحيح جلال الدين آشتiani، جامعة مشهد، ١٩٨٢، ص٣٦٤ - ٣٦٦.

إلى الشريعة من جهة الغاية كنسبة العبد إلى مولاه حيث يطيعه أحياناً ويعصيه أحياناً أخرى.

٣ - الفعل: أفعال السياسة جزئية وناقصة حيث تفتقر إلى الشريعة في بقائها وكمالها، لكن أفعال الشريعة كلية وтامة ولا تفتقر إلى السياسة.

٤ - من جهة الانفعال والتأثير: الشريعة أمر وجданى والضمانة لتطبيقها مرهون بنفس الإنسان وداخله، فيما أوامر السياسة لا يوجد أي ضمانة لتطبيقها فهي مفارقة للإنسان.

إذن هو يقول باستقلال الشريعة عن السياسة، وإن حاجة السياسة إلى الشريعة كحاجة الجسد إلى الروح، وهنا يوازي بين العقل والشرع.

لقد أراد الحكيم الشيرازي إعطاء تفسير أو قراءة فلسفية للشريعة، أو بتعبير آخر فلسفة الشريعة وعقلتها إكمالاً للمدرسة التي بدأها الشيخ الرئيس ابن سينا والطوسي، وبهذا هو يمهد ومن «خلال فلسفته الاستدللات العقلية لنظام سياسي إسلامي على رأسه الولي الفقيه المجتهد»<sup>(١)</sup>.

يشير إلى ذلك ما ذكره الشيرازي في شواهد الربوبية، «أعلم أن النبوة والرسالة انقطعت بوجه من الوجه، لكنها باقية من وجه آخر، فمن حيث إن النبي والرسول ونزل الوحي قد انتهى يقول النبي ﷺ: «لا نبي من بعدي»، لكن حكم البشارات وحكم الأئمة المعصومين عليهم السلام وحكم المجتهدین ما يزال باقیاً... وأمر المولى بالرجوع إليهم<sup>(٢)</sup> ﴿فَتَّلَّا أَفَلَ الَّذِكْرِ إِنْ كُثُرَ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) فيرحي، داود، القدرة العلم والمشروعية في الإسلام، مصدر سابق، ص ٣٥٢.

(٢) الشيرازي، محمد صدر الدين، الشواهد الربوبية، مصدر سابق، ص ٣٧٦ - ٣٧٧.

(٣) سورة النحل، آية ٤٣.

ويضيف: إن «الوحي هو الذي انقطع، أما النبوة والرسالة من حيث ماهيتها وحكمها لم ينقطعا وهو غير ممكן عقلاً، لهذا لا يطلق على المجتهد والإمام عنوان النبي أو الرسول»<sup>(١)</sup>.

ثم إن الفقيه والمجتهد والإمام هم الأولياء والورثة الإلهيين أخذوها عن أهل البيت عليهم السلام عن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، «ثم العلماء يأخذونها خلفاً عن سلف إلى يوم القيمة»<sup>(٢)</sup>، هذه الوراثة الإلهية يستفيض الفيلسوف السبزواري<sup>(٣)</sup> في شرحها، قائلاً: «والمجتهدون مظهر النبوة بما هي هي»<sup>(٤)</sup>، ويعتقد الشيرازي أن العقل منفرداً ما لم يتاور بنور الشريعة الإلهية لن يكون قادراً على درك الحقائق الإلهية والمسائل المرتبطة بمواضيع الخلق والقيمة... وغيرها، ويقول: «إن البشر عاجزون عن معرفة الشرائع الحقة، لكننا على يقين أن ما سئه واضح التواليس هو من أجل إصلاح الجزء الإنساني الشريف وتهذيب جوهره (أي الروح)»<sup>(٥)</sup>.

والشيرازي كغيره من الفلاسفة استدل على ضرورة السلطة بمقولة أن الإنسان مدني بالطبع، وقال: «إن الإنسان مدني بالطبع، أي أن حياته لا تنتظم إلا بالتمدن والتعاون والاجتماع، لأن نوعه غير منحصر بالفرد، ولا يمكن وجوده منفرداً، لذا فإن أعداداً متفرقة وأحزاباً مختلفة وانعقاد البلاد ضروري لمعيشته»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) الشيرازي، صدر الدين، الشواهد الربوية، ص ٣٧٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٧٨.

(٣) الفيلسوف ملا هادي السبزواري (١٢١٢ - ١٢٨٩ هـ.ق)، شارح فلسفة الحكمة المتعالية.

(٤) السبزواري، الملاهادي، تعلیقات على الشواهد الربوية، تصحيح جلال الدين آشتiani، جامعة مشهد، مشهد، ص ٨٢٣.

(٥) الشيرازي، صدر الدين، الشواهد الربوية، مصدر سابق، ص ٣٧٠ - ٣٧١.

(٦) الشيرازي، محمد صدر الدين، المبدأ والمعاد، ترجمه إلى الفارسية حسين اردکانی في مركز النشر الجامعي، طهران، ١٣٦٢ هـ.ش، ص ٥٥٦.

وحول حاجة الإنسان إلى القانون يقول في كتابه (المبدأ والمعاد):

«إن المعاملات والمناقحات والجنابات تحتاج إلى قانون ليرجع إليه عامة الخلق، ويحكموا بالعدل طبقاً لهذا القانون، وإلا فسد الجميع واحتل النظام»<sup>(١)</sup>.

استعرضنا في هذا الفصل يأيّد حجّاز تطور الفكر السياسي لدى أهم فلاسفة المسلمين، ونحن إذ اخترنا هؤلاء الفلسفه لا يعني أن غيرهم لم تكن لديهم مذاهب فلسفية وإضافات فكرية في مجال السياسة، إلا أنها أردننا هنا الإشارة إلى الصلة ما بين المعلم الثاني الفارابي، وبين من جاء بعده من الذين سلكوا مسلكاً ومنهجاً فلسفياً وسياسياً مشابهاً أو قريباً منه، وكان لهم التأثير الأهم في المدرسة السياسية الإسلامية وصولاً إلى آخرهم أي الحكيم صدر الدين الشيرازي، ومن بعده الإمام الخميني الراحل الذي ترجم هذه المفاهيم، ونقلها إلى أرض الواقع والتحقق الخارجي عبر نظامه الإسلامي المتمثل بولاية الفقيه، كل هؤلاء الفلسفه انطلقو في بناء منظومتهم أو آرائهم السياسية من أساس دينية، أو أسسوا لأفكار فلسفية متطابقة ومتسجمة مع الدين، بعبارة أخرى هم يقولون بوجود انسجام ما بين الحقيقة الدينية والحقيقة الفلسفية، وأن الإمامة أو الخلافة هي ضرورة وواجبة، ومن لوازمه وجود قانون، هذا القانون هو الشريعة وليس من صنع البشر، بل إنه من مصدر متعال، محيط لا محاط، كامل لا ناقص.

أما المتكلمون أمثال الشيخ المفيد والشيخ الطوسي والمحقق الكركي والنائيني وأبن تيمية... وغيرهم من قدموا عطاءات في مجالات الفكر السياسي الإسلامي، سنتناقض بعض أهم أفكارهم في الفصل المخصص

---

(١) المصدر السابق، ص ٥٥٧ - ٥٥٨.

حول نظام ولاية الفقيه السياسي كواحد من أهم مصاديق الفلسفة السياسية الإسلامية، وثمرة من ثمار أفكار هؤلاء الفلاسفة والمتكلمين والعلماء المسلمين، علمًا بأن هؤلاء المفكرين انطلقوا في بناء آرائهم السياسية من مبادئ وأهداف مختلفة وقد تكون متناقضة، لأننا نجد على سبيل المثال أن «الفارابي وابن سينا والسهوردي وصدر الدين الشيرازي والإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ»، هم فلاسفة دأبوا خلال تصانيفهم وكتبهم للوصول إلى هدف في السياسة هي السياسة الفاضلة، والتي ترتكز على الفضيلة والعدالة، لكن في المقابل يبدو أن الماوردي والغزالى وابن خلدون وفضل الله بن روزبهان الخنجي كانوا من معارضي الفلسفة، بل حاول كل منهم أثناء مساعيهم السياسية والكلامية تقديم تبرير ما لسياسة الغلبة<sup>(١)</sup>، أو السياسات الموجودة.

---

(١) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١٣٤ .

# المنطلقات العقلية والفلسفية لمنظومة الفارابي السياسية

مقدمة:

إن تنوع المذاهب الفلسفية والسياسية واختلاف الآراء بين المفكرين والمنظرين جاء نتيجة الإجابات المختلفة والمتناقضة أحياناً حول الأسئلة بشأن ماهية وحقيقة الإنسان فيما يُعرف بعلم معرفة الإنسان (أنتروبولوجيا)، هذه الإجابات التي تؤثر أیما تأثير على أصحابها، وتنحى بهم نحو تيارات فكرية متنوعة تُشكل النواة الإيديولوجية الأساس لهذه التيارات والمذاهب.

ومن هذه الأسئلة على سبيل المثال، معرفة مبدأ الإنسان، نشأته، ماهية وجوده، علاقاته، غاياته، أهدافه، آماله وغيرها... .

فالফيلسوف الذي يعتقد على سبيل المثال أن مبدأ الإنسان وغايته إلهية انتطلاقاً من الآية الشريفة: ﴿إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجُعُونَ﴾<sup>(١)</sup>، يختلف بفكرة وعمله وسلوكي مع أصحاب المذهب الذي يعتقد أن نشأة الإنسان مادية.

ومن أهم الأسئلة التي تُناقش في سياق الحديث عن الاجتماع والنظم والنظام والحكم وتحظى بأهمية واهتمام بالغين في الفلسفة السياسية، هي:

---

(١) سورة البقرة، آية ١٥٦.

- ١ - هل الإنسان من جهة الخلقة والفطرة هو مخلوق سياسي أم لا؟  
أي هل الإنسان سياسي بالطبع أم لا؟
- ٢ - هل الإنسان ذا نزعة فردية أم اجتماعية؟
- ٣ - هل الإنسان خلق بالفطرة حراً أم لا؟ بعبارة أخرى هل هو مُخيَّر أم مُسْيَر؟ مختار أم مجبور؟
- ٤ - هل الإنسان طالب للكمال، وهل هو قادر على تحصيله وتحقيقه؟ وما هو الكمال والسعادة؟
- ٥ - هل الطبيعة الإنسانية طبيعة خيرة، كما يعتقد بذلك (كانت) و(لوك)، أو أنها طبيعة شريرة كما يرى ذلك (هوبز) و(ميكافيلي)؟
- ٦ - هل الفرد الإنساني يميل إلى التعاون وحب الآخر من نوعه، أم يفضل التفرقة والعيش لوحده؟ أي هل الأصالة للوحدة أم للتفرقة؟
- ٧ - هل الإنسان أشرف المخلوقات أم أنه متساوٍ معها؟
- ٨ - هل الأصالة للفرد أم للمجتمع؟ وهل الملحوظ في توزيع السلطة والثروة الفرد أو المجتمع، أو أن الأمر توفيقي بينهما؟
- ٩ - هل الأخلاق قادرة على تحديد المجتمع بأوامر ونواهٍ أم لا؟ وهل أن الأخلاق قادرة على توجيه السياسة إيديولوجياً؟
- ١٠ - هل الحكومة تُنتخب أم تُعيَّن؟ هل الحكومة شوريَّة أم نصَّ؟  
هل الحكومة ولاية أم وكالة؟ .

وغيرها من الأسئلة الكبرى التي تسوقنا إلى الحديث عن المبادئ والأسس العقلية التي انطلق من خلالها المعلم الثاني في بناء منظومته السياسية، لكن قبل ذلك قد يكون جدير بالاهتمام الوقوف باختصار على

دُوافع وأسباب تخصيص الفارابي تصانيفه في سياسة المدن واهتمامه الخاص بالفلسفة السياسية في ظل الفضاء الفكري والسياسي في عصره وتعريفه لعلم (سياسة المدن).

### العلم المُدنِي:

تناول الفارابي العلم المُدنِي في كتابه (إحصاء العلوم)، وعرَّفه على النحو التالي :

«أما العلم المُدنِي فإنه يفحص عن أصناف الأفعال والسنن الإرادية، وعن الملكات والأخلاق والسمجايا والشيم التي عنها تكون تلك الأفعال والسنن، وعن الغايات التي لأجلها تفعل، وكيف ينبغي أن تكون موجودة في الإنسان، وكيف الوجوه في ترتيبها فيه على النحو الذي ينبغي وجودها فيه، والوجه في حفظها عليه، ويُميّز بين الغايات التي لأجلها تفعل الأفعال وستعمل السنن، ويُبيّن أن منها ما هي في الحقيقة سعادة وأن منها ما هي مظنون أنها سعادة من غير أن تكون كذلك، وأن التي هي في الحقيقة سعادة لا يمكن أن تكون في هذه الحياة بل هي حياة أخرى بعد هذه الحياة وهي الحياة الأخرى... والمظنون به سعادة مثل الثروة والكرامة واللذات إذا جعلت هي الغايات فقط في هذه الحياة، ويُميّز الأفعال والسنن، ويُبيّن أن التي ينال بها ما هو في الحقيقة سعادة هي الخيرات والأفعال الجميلة والفضائل وأن ما سواها هو الشرور والقبائح والتواقص»<sup>(١)</sup>.

### الفارابي والفضاء الفكري في عصره:

كانت أهم خصائص الحقبة التاريخية التي عاشها الفارابي أنها ذات صبغة دينية، حيث كان الله محور اهتمامات العلماء والباحثين آنذاك، فيما

---

(١) الفارابي، أبو نصر محمد، إحصاء العلوم، مصدر سابق، ص ١٠٦ - ١٠٧.

كان الإنسان محور الاهتمام ما بعد عصور النهضة (Renaissance)، هذا الوضع يسري تماماً في البلاد الغربية وأيضاً على بلاد الشرق تسامحاً إلى حدّ ما وبنسب مختلفة، حيث كانت الهواجس والإشكاليات الدينية التي تدور حول الوجود والحياة والكون مثار جدل متواصل في المحافل والأوساط العلمية وال منتخب الثقافية.

هذه الحقبة أي من القرن الخامس ميلادي حتى أواسط القرن الخامس عشر يمكن وسمها بحقبة دينية، وسبقها قبل ذلك دخول الأفكار الفلسفية المستوردة من اليونان والروم والإيرانيين، حيث تركت بصماتها وآثارها على المناخ الفكري بل أصبحت جزءاً لا يتجزأ من عملية الفهم والإدراك للمفاهيم الدينية والعقدية، وعلى سبيل المثال أن منطق أرسطو الذي وضع قبل حوالي ألفين وخمسمائه عام ما يزال هذا المنطق حتى يومنا هذا يحكم منظومتنا الفكرية والدينية، ويؤثر بقوة في فهمنا وإدراكتنا للقضايا العلمية والعقدية، وقد اتضح لاحقاً عجزه عن معالجة بعض الموضوعات المهمة نتيجة قياسات خاطئة أو أساليب براهين عفا عليها الزمان<sup>(١)</sup>، وينبغي اللجوء إلى طرق ومناهج منطقية جديدة لمعالجتها من قبيل منهجهية المنطق الرياضي<sup>(٢)</sup>.

(١) يقول الدكتور زكي نجيب محمود في (المنطق الوضعي) المطبوع سنة ١٩٥١، ص ٢١٣ : إن نظرية القياس الأرسطوية بداية قوية في بناء علم المنطق، أما أن تؤخذ على أنها هي البداية والنهاية معاً فذلك هو موضع الخطأ عند أصحاب المنطق التقليدي، فهو تخيلنا بناء المنطق عمارة شامخة ذات عدة طوابق وجب أن لا ننظر إلى نظرية القياس الأرسطوية إلا أنها طابق من تلك الطوابق لا تخلو من عيوب ونقائص لا مندوحة عن إصلاحها.

(٢) المنطق الرياضي يستفيد من الاستدلالات الرياضية ويفتح حول الأنطمة الصورية، ويعتبر من مبادئ الرياضيات الجديدة والفلسفة التحليلية، راجع كتاب (مدخل إلى المنطق الحديث)، (درآمدي به منطق جديد)، الدكتور ضياء موحد، شركة الشتر العلمي الثقافي، طهران، الطبعة الثانية، ١٩٩٥ ، المقدمة، ص ١ .

هذا الأمر قد يدفع أحدهم ليتجرأً بالقول إن منطق أرسطو بل أرسطو نفسه ارتكب أكبر خطيئة بحق البشرية والتاريخ والعلم، لكن هذا الكلام لا يتمتع بالدقة الالزامية لأن منطق أرسطو كان إنجازاً عظيماً مهماً في عصره وربما لعقود بل قرون لاحقة، إنما المشكلة هي في تحديث وتطوير هذا المنطق، وهي مهمة السلف ليجيب عن بعض الأسئلة المستحدثة أو القديمة، الأمر الذي دفع البعض لأخذ هذا الموقف المتشدد من أرسطو ومنطقه، وفي الواقع أن المشكلة في البشر ما بعد أرسطو الذين لم يكلّفوا العنااء لأنفسهم للبحث في تحديث وتكامل هذا المنطق، ورفع نواقصه أو ضعفه.

إذاً في هذه المرحلة الدينية الذي تعمق فيها الحس الديني بعد ظهور الإسلام وازدهار البلدان الإسلامية في ظل الحكومة الإسلامية، كان الفيلسوف تشغله هواجس وأسئلة تدور حول العلاقة بين الدين والفلسفة والعقل والوحى، وهي أسئلة ناقشها المسلمون في الشرق والمسيحيون في الغرب، هذا النقاش مهدٌّ لقبول «العقلانية الدينية» أو «الدين العقلاني» ومحاولة إيجاد الانسجام بين الفلسفة العقلية اليونانية والدين أو الإيمان، سواء في الإسلام أو المسيحية، هي إذاً محاولات للمصالحة بين الوحي والعقل والفلسفة والدين، وليس الهدف المزاج بينهم.

هذه الهواجس عالجها قبل الفارابي فلاسفة آخرون من اليونان خصوصاً وغيرهم، لكن الفارابي أعطاها بُعداً آخر وشموليّة، وأضفى عليها مسحة من التجديد.

وهنا يبدو أن أهم وظائف الفيلسوف في عصر الفارابي إعطاء إجابات واضحة ومحددة حول علاقة الدين بالفلسفة، لأنه «عندما حاول الفارابي

إحياء الفلسفة في هذه المرحلة كان محور جميع القضايا الأمة والدين، إذاً يجب على الفيلسوف أن يحدد علاقة الدين بالفلسفة<sup>(١)</sup>.

وقد تكون أهمية إطلاق لقب مجدد ومؤسس الفلسفة الإسلامية على الفارابي نتيجة قيامه بصياغة بيان قوي ومتماضك في تحديد العلاقة بين الدين والفلسفة والتوفيق بينهما، «فالفارابي لم يكن مقلداً في تمسكه بالآيات القرآنية والأحاديث والأخبار، وفي تشبيهه أسس الفلسفة على بعض أحكام ومبادئ الدين الإسلامي، بل إنَّ غاية مساعيه هي التوفيق بينهما، وإحلال الفلسفة في داخل الدين»<sup>(٢)</sup>، من هنا قيل إن الإسلام هو ركيزة المدينة الفاضلة للفارابي<sup>(٣)</sup>.

إذاً ليس الهدف فلسفة الدين والمفاهيم العقدية، إنما إدخال الفلسفة في الدين، وتبيان مدى الانسجام والتناسق بين هاتين الظاهرتين، وإنَّ كل ما يقول به الشرع يقول به العقل.

من هنا، إن اهتمام الفيلسوف بالإجابة حول علاقة الفلسفة بالدين هو حاجة ضرورية، وهي إجابة فلسفية وليس كلامية، لأن الفارابي استند هنا إلى أدلة وبراهين محض عقلية، وليس إلى آيات قرآنية أو أحاديث نبوية شريفة.

وفي الملخص يبدو من خلال قراءة مستعادة للنص الديني والفلسفي، «إن كل دين يقوم على أسس فلسفية، فالفلسفة اليقينية (البرهان) هي أساس الدين الحق، والفلسفة الباطلة وهي ليست فلسفة حقاً هي أساس الدين الباطل»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) داوري، دكتور رضا، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٢١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٠١ - ٢٠٢.

(٣) خاتمي، محمد، الدين والتفكير في شراك الاستبداد، ص ١١٦.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٣٥.

هذا الفضاء الفكري الديني السائد الذي جعل الفارابي يسعى للتوفيق بين الدين والفلسفة، دفعه أيضاً لمناقشة بعض القضايا التي يمكن وصفها بالكلامية تسامحاً، فضلاً عن كونها قضايا فلسفية سياسية، من قبيل الوحي، النبوة، الإمامة، العدالة وغيرها.

هذه الموضوعات لا يمكن معالجتها دون الحديث عن النظم والنظام والحكم والسلطان، وبما أن سلاح الفارابي هو الدليل والبرهان انطلق في معالجته للموضوع من زاوية عقلية، وقام بتشييد منظومته السياسية وأرائه في الفلسفة السياسية على أساس عقلانية ومنطقية.

وهكذا كانت مبادئ السياسة لدى الفارابي هي نتيجة مترشحة عن مقدماته في معرفة العالم ورؤيته الكونية، لذا إن أي خلل في تلك المقدمات سيظهر أيضاً في نظامه السياسي العظيم<sup>(١)</sup>.

يمكن القول إن الفارابي مؤسس الفلسفة السياسية في العالم الإسلامي حيث اقتصرت الجهود الفلسفية بعده على شرح آرائه، وبيان أو تبرير السياسات الموجودة، بل الفارابي «هو الذي فتح الباب أمام رئيس الفلسفة الإيرانيين ابن سينا، وهو مرشد السهروردي والشيرازي في الجوانب الفكرية والأخلاقية والسياسية، كما فتح الباب أمام عشرات الكتاب في مجال علم الأخلاق والسياسة، وللأسف لم يأت أحد بعده بإضافات جديدة، بل اقتصرت تلك الجهود الفكرية على تكرار آرائه»<sup>(٢)</sup>.

### الأسس والمنطلقات العقلية

يبدأ الفارابي في أهم مصنفاته في الفلسفة السياسية (السياسة المدنية)

(١) المصدر السابق، ص ١٥.

(٢) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١١٨.

و(آراء أهل المدينة الفاضلة) على غرار الكتب الفلسفية الأخرى بمواضيع معرفة الوجود ومبادئ الموجودات من السبب الأول خالق جميع الموجودات ذاته السرمدية، وهو الوجود والكمال الامتناهي، ويكون الإنسان في هذا النظام العظيم مركز هذا العالم، والسبب الأول لوجوده.

ثم يشرع الفارابي في كتابه (السياسة المدنية) بترتيب علل ومبادئ الوجود من العقل الأول انتهاءً إلى العقل العاشر، وهو العقل الفعال مُدبر الحياة المادية والمعنوية للإنسان، «والعقل الفعال، فعله العناية بالحيوان الناطق، والتماس تبليغه أقصى مراتب الكمال لدى الإنسان أن يبلغه، وهو السعادة القصوى، وذلك أن يصير الإنسان في مرتبة العقل الفعال، وإنما يكون ذلك بأن يحصل مفارقاً للأجسام، غير محتاج في قوامه إلى شيء آخر مما هو دونه جسم أو مادة أو عرض»<sup>(١)</sup>.

كما شرع في كتابه (آراء أهل المدينة الفاضلة) بالموجود الأول الذي لا يشوبه نقص، وهو في أعلى درجات الكمال، ثم وحدته تعالى وأسمائه وصفاته الثبوتية والسلبية، ثم كيفية صدور الموجودات تحت عنوان: «القول في كيفية صدور جميع الموجودات عنه»<sup>(٢)</sup>.

يمكن القول بإيجاز أن الموجود الأول أي السبب الأول للوجود هو على رأس الوجود والموجودات، ثم يصدر عنه العقل الثاني وهو مجرد عن المادة، والعقل الثالث والرابع وصولاً إلى العقل العاشر، هذه الموجودات تتناقض نزواً بقرب التصادقها بالمادة وصولاً إلى الهيولي الأولى، «وهي

(١) الفارابي، أبو نصر، السياسة المدنية، ترجمة وشرح ملکشاهی (بالفارسية)، نشر سروش، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٢٧.

(٢) الفارابي، أبو نصر، كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة، تقديم وتعليق الدكتور البير نصري نادر، دار المشرق، بيروت، الطبعة السادسة، ص ٥٥.

أضعف مراتب الوجود وبعدها لا يوجد شيء إن تخطى عنه إلى ما دونه تخطى إلى ما لا يمكن أن يوجد أصلًا...»<sup>(١)</sup>.

بعد الحديث عن العقل الفعال ينتقل الفارابي إلى الإنسان وخاصة الجسم والقوى العقلية والروح الناطقة فيعتبر النفس الناطقة ما يتميز به الإنسان و يجعل منه إنساناً، وتُقْوِّم شخصيته (التي بها الإنسان إنساناً) والقوة الناطقة هي قابلية الاستعداد للتعقل والإدراك لتنقل من مرحلة القوة إلى مرحلة الفعلية أما عملية الانتقال فهي بواسطة العقل الفعال، يقول: «ولم تُعطِ (القوة الناطقة) بالطبع أن تكون عقلًا بالفعل، ولكن العقل الفعال يصيرها عقلًا بالفعل، ويجعل سائر الأشياء معقوله بالفعل للقوة الناطقة»<sup>(٢)</sup>.

ويُشَبِّه الفارابي العقل الفعال بالنسبة للقوة الإنسانية الناطقة بمنزلة ضوء الشمس للبصر فيقول: «والفاعل الذي ينقلها (القوة الناطقة) من القوة إلى الفعل هو ذات ما جوهره عقل ما بالفعل وفارق للمادة، فإن ذلك العقل يعطي العقل الهيولياني الذي هو بالقوة عقل شيئاً بمنزلة الضوء الذي تعطيه الشمس للبصر، لأن منزلته من العقل الهيولياني منزلة الشمس من البصر»<sup>(٣)</sup>.

هذه المقدمة حول موقع الإنسان وأهميته في نظام عالم الوجود وطبيعة علاقته مع السبب الأول (ليكون أشرف المخلوقات) ومع السبب العاشر العقل الفعال (مانح الفعلية) تظهر أهمية الإنسان، لهذا يُطرح السؤال الفلسفي الأول، ماذا يريد هذا الإنسان؟ هل يطلب السعادة والكمال، وما هي السعادة والكمال؟ الإجابة عن هذه التساؤلات نستعرضها في المبادئ العقلية للنظام السياسي لدى الفارابي.

(١) المصدر السابق، ص ٥٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٩٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٠٢.

## ١ - طلب الكمال أمر فطري:

إن طلب الكمال هو حالة فطرية في الإنسان جعلت في طبيعته «فلا يمكن أن يكون الإنسان ينال الكمال الذي لأجله جعلت الفطرة الطبيعية إلا بمجتمعات جماعة كثيرة متعاونين، يقوم كل واحد لكل واحد ببعض ما يحتاج إليه في قوامه»<sup>(١)</sup>.

إذا الفطرة الإنسانية في طبيعتها جعلت على طلب الكمال ومنها انطلق الفارابي لتشييد مدitiته الفاضلة حيث كل إنسان في هذه المدينة ينشد كماله المفقود، وللكمال مستويات ومراتب تبدأ من معرفة المعقولات الأولى، والتجدد عن الأجسام والمواد، لتصل إلى مرتبة المجردات والعقول لكن دون أن تصل إلى مرتبة العقل الفعال.

### مراتب ومراحل الكمال:

إن أول مراحل الكمال الإنساني في منظومة الفارابي الفكرية هي الحصول على المعقولات الأولى ودرك السعادة، وهي: «أن تصير نفس الإنسان من الكمال في الوجود إلى حيث لا تحتاج في قوامها إلى مادة، ذلك أن تصير في جملة الأشياء البريئة من الأجسام، وفي جملة الجوهر المفارقة للمواد، وأن تبقى على تلك الحالة دائماً أبداً، وإن رتبتها تكون دون رتبة العقل الفعال»<sup>(٢)</sup>.

إذا الكمال هو سمو الإنسان ورشده ليتحرر من عالم المادة ويرقى إلى المجردات وال موجودات العالية.

---

(١) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ١١٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٠٥.

إن موضوع السعادة يحظى بأهمية خاصة في فلسفة الفارابي، فقد خصص له بعض مصنفاته مثل (تحصيل السعادة) و(التنبيه على سبيل السعادة)، فضلاً عن ذكره في كتابه (آراء أهل المدينة الفاضلة)، وقد انطلق الفارابي كما أفلاطون وأرسطو في هذا المبحث وغيره من المباحث السياسية من علاقة الأخلاق بالسياسة، بعبارة أخرى كانت رؤاه السياسية من منطلقات أخلاقية<sup>(١)</sup>، ولهذا جعل في كتابه (إحصاء العلوم) علم الأخلاق جزءاً من علم السياسة، وليس علماً آخر، فيقول: «العلم المدني فإنه يفحص عن الأفعال والسنن الإرادية وعن الملوكات، ... وهو نفسه موضوع علم الأخلاق»<sup>(٢)</sup>، بل أكثر من ذلك يعتبر الفارابي علم الأخلاق مطيناً لعلم السياسة<sup>(٣)</sup>.

إن السعادة سواء الدنيوية أو الأخروية هي أمر فطري<sup>(٤)</sup> يطلبها الإنسان، ونيل السعادة يقتضي أولاً معرفتها ومعرفة سبل الوصول إلى السعادة النهائية والكمال المطلق أي الذات القدسية للبارئ تعالى، ويرى الفارابي أنه لا مناص للإنسان من معرفة معنى السعادة لنيلها، وأن يجعلها نصب عينيه، ومن ثم معرفة الأعمال الالزمة والعمل بموجبها للحصول عليها، يقول: «... وإذا كان الإنسان قد أدرك السعادة وعرفها إلا أنه لم

(١) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١٢٤.

(٢) الفارابي، إحصاء العلوم، مصدر سابق، ص ١٠٦.

(٣) الفارابي، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١٣٣.

(٤) إن أهم الأمور الفطرية التي لا يختلف عليها أحد من البشر هي أصل وجود مبدأ، التوحيد، العشق والكمال، طلب السعادة، الراحة والحرية... والآية الشريفة تقول: ﴿فَأَقْرَأْتَ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَبَيْتَ فَقَطَرَتْ اللَّهُ أَلَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِي أَلَّى ذَلِكَ الْبَيْثُ الْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، سورة الروم، آية ٣٠.

يجعلها وكده وغايتها ولم يتشوّقها، أو تشوّقها تشوقاً ضعيفاً، وجعل غايتها التي يتشوّقها في حياته شيئاً آخر سوى السعادة، واستعمل سائر قواه في أن ينال بها تلك الغاية كان الذي يحدث عنه شرّاً كله»<sup>(١)</sup>.

أما السعادة الحقيقة المحسنة في رأي الفارابي هي التأمل في الحقائق الأزلية حيث يقول: «أما سعادة الأنفس ف تكون بتأملها الحقائق الأزلية في العقل الفعال، فهي سعادة عقلية محسنة تتصل نفس كل طائفة من طبقات أهل المدينة الفاضلة بعضها ببعض تصير كنفس واحدة»<sup>(٢)</sup>، والسعادة الحقيقة في اعتقاده «ليست في سلامة البدن واليسار والتمنع باللذات والانقياد إلى الشهوات وأن يكون الإنسان مكرماً معظماً»<sup>(٣)</sup>، فيما أهل المدينة الجاهلة يظنون في هذه الأمور أنها سعادة حقيقة.

فالسعادة الحقيقة هي إدراك الحقائق، «إذا علمت النفس الأول والفيض والعقول والثوابي والعقل الفعال، تكون قد اكتسبت الخلود وكانت من الأنفس الفاضلة وخلدت إلى السعادة»<sup>(٤)</sup>، وفي غير هذه الحالة فإن الأنفس معرّضة للزوال وعدم والشقاء، هذا مصير الأنفس الجاهلة في المدن الفاسقة والضالة والمبدلة والجاهلة . . .

إذن كيف نصل إلى السعادة؟!

يقول الفارابي: «السعادة هي الخير المطلوب لذاته، وليس تطلب أصلاً ولا في وقت من الأوقات ليُنال بها شيء آخر، وليس وراءها شيء آخر يمكن أن يناله الإنسان أعظم منها»<sup>(٥)</sup>.

(١) الفارابي، السياسة المدنية، نشر سروش، ص ١٨٢.

(٢) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ٢٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٩.

(٥) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ٧٠.

إذاً السعادة هي هدف بحد ذاتها وليس وسيلة، أما الطريق للوصول إليها يكون عبر أفعال إرادية جميلة تسمى الفضائل، يقول: «والهيئات والملكات التي تصدر عنها هذه الأفعال هي الفضائل»<sup>(١)</sup>، وهذه الفضائل هي الخير باعتبار أنها وسيلة للوصول إلى السعادة، وفي المقابل الأفعال القبيحة من نوافعها ورذائل وقبائح بالطبع تحول دون الوصول إلى السعادة وتقف سداً منيعاً في درك الإنسان لهدفه والوصول لغايته.

هل نيل السعادة أمر ممكن؟ وما هي الفضائل؟ :

للحصول على السعادة كما أسلفنا ينبغي معرفة الفضائل، لكن ما هي هذه الفضائل؟ وأين هي؟ وكيف نحصل عليها؟ يجيب: إنها في المجتمع والمدينة، «وإن وجه وجودها في الإنسان أن تكون الأفعال والسنن الفاضلة موزعة في المدن والأمم على ترتيب، وتنسق استعمالاً مشتركاً يبين أن تلك ليست تتأتى إلا برئاسة يمكن معها تلك الأفعال والسنن والشيم والملكات والأخلاق في المدن والأمم، ويتجهد في أن يحفظها عليهم حتى لا تزول، وأن تلك الرئاسة لا تتأتى إلا بمهمة ملكة يكون عنها أفعال التمكين فيهم، وأفعال حفظ ما يمكن فيهم عليهم، وتلك المهنة هي الملكية والملك أو ما شاء الإنسان أن يسميها، والسياسة هي فعل هذه المهنة»<sup>(٢)</sup>.

السعادة والكمال في رأي الفارابي هي أمر ممكن ومطلوب للإنسان، وهو بلوغ مرتبة العقل الفعال الذي يتحدد فيه العقل والعاقل والمعقول: «فيكون حينئذ العاقل والمعقول والعقل فيه شيئاً واحداً بعينه، فهذا يصير في شبه العقل الفعال، هذه المرتبة إذا بلغها الإنسان كملت سعادته»<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ١٠٦ .

(٢) الفارابي، إحصاء العلوم، ص ١٠٦ - ١٠٧ .

(٣) الفارابي، السياسة المدنية، مصدر سابق، ص ٣٢ .

إن قوى الإنسان النظرية هي التي تؤمن له الوصول إلى السعادة و تكون بمثابة الواسطة بينها وبين الإنسان داخل المدينة ووسط المجتمع . وأهم فضيلة للوصول إلى السعادة هي فضيلة المشاركة في إدارة أمور المدينة والمجتمع ، والانضمام إلى مواطني وأفراد أهل المدينة الفاضلة<sup>(١)</sup> .

### ٣ - الإنسان مفظور على أنه محتاج:

تجلّى نظرية الفارابي السياسية في حديثه عن أن السعادة والكمال الذي يطلبه الإنسان ممكّن التحقق والوقوع انطلاقاً من كونه محتاجاً للآخر ، وكل واحد من الناس مفظور على أنه محتاج في قوامه ، وفي أن يبلغ أفضل كمالاته إلى أشياء كثيرة لا يمكنه أن يقوم بها كلها هو وحده ، بل يحتاج إلى قوم يقوم له كل منهم بشيء مما يحتاج إليه ، وكل واحد من كل واحد بهذه الحالة . . . ، فلذلك لا يمكن أن يكون الإنسان ينال الكمال الذي لأجله جعلت له الفطرة الطبيعية إلا بمجتمعات جماعة كثيرة متعاونين ، يقوم كل واحد لكل واحد ببعض ما يحتاجه إليه في قوامه<sup>(٢)</sup> .

وهنا يقسم الفارابي الاجتماعات إلى كاملة وغير كاملة ، والكاملة هي على أنواع ثلاثة :

١ - العُظمى : المجتمعات الجماعة كلها في المعمورة .

٢ - الوسطى : اجتماع أمة أو جزء من المعمورة .

٣ - الصُّغرى : اجتماع أهل مدينة في جزء من مسكن أمة ، أما غير الكاملة فهي اجتماع القرية ، المحلّة ، السكة والمنزل .

(١) الطباطبائي ، جواد ، زوال الفكر السياسي في إيران ، مصدر سابق ، ص ١٣٧ .

(٢) الفارابي ، آراء أهل المدينة الفاضلة ، مصدر سابق ، ص ١١٧ .

يُشبه الفارابي المدينة الفاضلة ببدن الإنسان التام الصحيح الذي تتعاون كافة أعضائه للحفاظ على سلامته واستمرار وجوده، كذلك أهل المدينة حيث يتعاونون فيما بينهم لتحقيق هدف المدينة بايصال أهلها إلى الكمال والسعادة الحقيقية، «فلا يستطيع الإنسان أن يبقى وأن يبلغ أفضل كمالاته إلا في المجتمع»<sup>(١)</sup>.

لكن الفارابي الذي يعتبر أفعال أهل المدينة طبيعية تماماً لأعضاء البدن الطبيعية يرى أن هيئات المدينة وملكاتها ليست طبيعية بل إرادية، «غير أن أعضاء البدن طبيعية، والهيئات التي لها قوى طبيعية وأجزاء المدينة وإن كانوا طبيعين فإن الهيئات والملكات التي يفعلونها بها أفعالهم للمدينة ليست طبيعية بل إرادية»<sup>(٢)</sup>.

إن حاجة الإنسان إلى الآخر من نوعه ظاهر غني عن البيان، وعلى سبيل المثال يشق على الإنسان وحده ترتيب وتنظيم أموره كلها التسلسليحة والغذائية والألبسة والمساكن والزراعة والصناعات... وغيرها، ولو لاها جمِيعاً لتعذر على الإنسان الوصول إلى كماله فضلاً عن زوال نوعه، ولكن حتماً تعذر عليه نيل الفضائل النفسية والكمالات الإنسانية، ويُقال: «إن آدم عليه السلام لما نزل إلى الأرض عمل ألف شغل حتى أكل الخبز»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحكماء: «لا يتيسر لأحد أكل لقمة حتى يتعب فيها ألف شخص» أو «لو تساوى الناس كلهم لهلوكوا»<sup>(٤)</sup>، ويقول ثامسطيوس

(١) المصدر السابق، ص ٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٩.

(٣) الطوسي، نصير الدين، أخلاق الناصري، تصحيح مجتبى مينوي وعلي رضا حيدري، الطبعة الخامسة، ١٩٩٥، ص ٢٥٠.

(٤) الشهربازوري، شمس الدين محمد، رسائل الشجرة الإلهية في علوم الحقائق الربانية، تحقيق=

(٣٩٠ م): «لأن الإنسان الواحد ليس يمكنه أن يعمل الصنائع كلها احتاج بعض إلى بعض، ولحاجة بعضهم إلى بعض آخر اجتمع الكثير منهم في موضع واحد، وعاون بعضهم بعضاً في المعاملات والأخذ والعطاء، واتخذوا المدن لينال بعضهم من بعض المنافع من قرب، لأن الله خلق الإنسان بالطبع يميل إلى الاجتماع والأسن»<sup>(١)</sup>.

هذا التعاون في المجتمع تدفع نحوه أيضاً فضيلة المحبة، وهي عامل طبيعي للحركة نحو الكمال، فالمحبة هي الشوق نحو التألف بين الأفراد ليتشكل الاجتماع السياسي، وهي أمر طبيعي لدى كل فرد، وهي نوعان طبيعية وإرادية.

وفي بيان آخر حول احتياج الإنسان ذكره في كتاب (الحروف) يقول الفارابي: «يعيش الأفراد مع بعضهم على أساس خصائصهم و حاجاتهم الطبيعية، فيقوم سلوكهم في البدء على (المملكة الطبيعية) ثم بالتكرار تحول إلى عادة (مملكة اعتيادية)»<sup>(٢)</sup>، ويضيف: «الإنسان الذي يعيش مع الآخرين يضطر إلى نقل ما يجول في نفسه إليهم، فكانت الإشارة الحسية أول أداة تلبي تلك الحاجة، ثم بمرور الزمن تحولت الإشارة إلى صوت...»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا يشرح الفارابي تطور هذه الحركة في تلبية حاجات الإنسان من الإشارة الحسية إلى الصوت ثم الحروف والكلمات، وبها يتم تشكيل

---

=وتصحيح الدكتور نجف قلي حبيبی، دار النشر العلمي والثقافي، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص ٥٠٩.

(١) رسالة ثاسسطیوس إلى يوليان الملك في السياسة وتدبیر المملكة، تحقيق وشرح محمد سليم سالم، مطبعة دار الكتاب، ١٩٧٠، ص ٢٨ - ٣٠.

(٢) الفارابي، كتاب الحروف، تحقيق محسن مهدی، بيروت، دار المشرق، ص ٣١.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٣٥.

القضايا الحسية والمعقوله، وصولاً إلى المعاني النوعية والحسية المشتركة، وعندها يضع ألفاظاً تدل على هذه المعاني الكلية.

هذا التطور من مرحلة الحروف والشعر والخطابة إلى مرحلة العقل والبرهان يستلزم ضرورة وضع القوانين لتقدير هذه المعاني والقضايا وعلى أساس عقلية وبرهانية، هذا القانون (الدين والمملة) عبارة عن قوانين نظرية تعكس الحقائق، وقوانين عملية تعدد الفضائل والسلوك الموصل إلى السعادة، هو يرى تقدم الفلسفة على القانون (الدين)، ويشبه تقدمها على الدين بتقدم مستعمل الآلة على الآلة، «فالفلسفة بالجملة تتقدم الملة على مثال ما يتقدم بالزمان مستعمل الآلات»<sup>(١)</sup>، ويضيف: «إن صناعة الكلام والفقه متاخران عن الفلسفة، والمملة متاخرة عن الفلسفة....، والمملة تتقدم الكلام والفقه على مثال ما يتقدم الرئيس المستعمل للخادم الخادم، والمستعمل للألة الآلة»<sup>(٢)</sup>.

ويُميّز الفارابي بين الفلسفة الحقيقة والفلسفة المموهة، فالحقيقة هي التي تستند إلى براهين يقينية، وأما المموهة وهي قد تكون كاذبة أغلب الأحيان هي الفلسفة المستندة إلى الخطابة والجدل والسفسطة، والدين إذا استند إلى فلسفة مموهة فستكون حتماً مفسدة للمدينة.

في الملخص، الفارابي يثبت أن كل دين (ملة) يقوم على أساس فلسفية، فالفلسفة اليقينية (البرهان) هي أساس الدين الحق، والفلسفة الباطلة (وهي ليست فلسفة حقة) هي أساس الدين الباطل، وأن القضايا الدينية تحاكي الحقائق الفلسفية والأمثال المعقوله، ويؤكد أن الدين

---

(١) المصدر السابق، ص ١٣٢ .

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٢ .

(القانون) لا مفر منه للاجتماع البشري، فيقول في كتابه (الحروف) : «إذا كانت الملة تابعة للفلسفة التي كملت كانت ملة صحيحة غاية في الجودة، فاما إذا كانت الفلسفة لم تصر بعد برهانية يقينية... كانت فلسفة مظنونة ومموهة»<sup>(١)</sup>، ويضيف : «إذا أنشئت ملة ما بعد ذلك تابعة لتلك الفلسفة (المموهة) وقعت فيها آراء كاذبة كثيرة... وكانت تلك أبعد عن الحق أكثر، وكانت ملة فاسدة ولا يشعر فسادها»<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا الترتيب يُصنف الفارابي العلماء في مراتب حسب الأهمية، فيقول : «الفلسفه ثم الجدليون والسفسطائيون، ثم واضعو التواميس ثم المتكلمون والفقهاء والعوام والجمهور...»<sup>(٣)</sup>.

إذن الفيلسوف باعتقاد الفارابي مقدم على غيره من العلماء، والفلسفة متقدمة على الدين (القانون)، بالطبع هو لا يقصد بذلك احتزال الدين أو تضعيقه بل يعطيه الأهمية الكبرى، لأنه يقصد هنا عدم إلغاء دور العقل في عملية فهم الدين والشريعة.

يتضح فيما مضى أنه ومن أجل وصول الإنسان لكماله وسعادته هو محتاج، وإن حاجته ليست محصورة في أمر واحد بل في كل ما يوصله إلى كماله، لهذا في رأي الفارابي إن القانون هو حاجة للإنسان لتحقيق المدينة الفاضلة، لأنه بدون قانون تُراعى فيه الضوابط والأحكام، لسادت شريعة الغابة وتسلط القوي على الضعيف.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٥٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٥٤.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٣٤.

## ٤ - الحاجة إلى القانون:

إن العقل يقتضي وجود قانون ونوعاً من التدبير والسياسة منعاً للفساد والفووضى والهرج والمرج، لأن الإنسان بطبيعته يميل إلى التنازع والتغالب، وبما أن كل فرد إنساني يطلب لنفسه جميع المنافع والخيرات، حينها ستم الفووضى والفساد، لهذا فهو محتاج إلى مرشد يدلّه نحو طريق الصواب والسعادة والكمال، هذا المرشد هو القانون أو بتعبير الفارابي (الملة)، فيقول: «إذا استوفيت الصنائع العامة (الخطابة، الشعر، الخبر والرواية واللغة والكتابة) اشتدت النفوس بعد ذلك إلى معرفة أسباب الأمور المحسوسة في الأرض وفيما عليها وفيما حولها...»<sup>(١)</sup>، وهذه الأمور المحسوسة التي تتشكل على صورة مفاهيم وقضايا يتكون منها القانون.

إن فكرة نشأة القانون تعود إلى أن «الإنسان لا يعيش إلا في مجتمع والمجتمع لا يستقيم أمره إلا إذا ساده النظام، وهذا النظام إنما يتركز في قواعد يلتزم الأفراد بطاعتها، وتلزمهم الجماعة باحترامها، ولو بالقوة عند الاقتضاء»<sup>(٢)</sup>.

القانون كما يقول الفيلسوف الأندلسي ابن رشد<sup>(٣)</sup> الذي بنى أيضاً مدينة فاضلة انطلاقاً من آراء الفارابي، هذا القانون برأيه هو أمر ضروري منعاً لظهور الاستبداد، فالإنسان في طبيعته يميل نحو الغلبة والسلطان.

(١) الفارابي، كتاب الحروف، مصدر سابق، ص ١٥٠ - ١٥١.

(٢) ليه، الدكتور محمد كامل، أستاذ بكلية الحقوق بجامعة عين شمس وجامعة بيروت العربية، النظم السياسية (الدولة والحكومة)، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٩ م، ص ١٥.

(٣) ابن رشد، محمد بن أحمد المكنى بأبي الوليد، (٥٢٠ - ٥٩٥ هـ.ق) ولد في قضاء قرطبة في الأندلس وعيّن والياً عليها.

## القانون إلهي وليس بشرياً

إن العقل السياسي البشري والتجربة العلمية السياسية أو حتى العلوم السياسية التجريبية لا تستطيع وحدها بيان ماهية ومفهوم القانون الذي ينبغي أن يوصل الإنسان إلى السعادة الحقيقة، ومن هذه الضروريات على سبيل المثال: النظم، العدالة، الحرية، الأمن وأيضاً العلاقة مع الآخر، فيما نرى أن العقل قادر على درك هذه الضروريات بكليتها، كما أن العلوم قادرة على توصيف وكشف القوانين الكلية، لكن ماهية وحقيقة هذه الظواهر الضرورية المعقوله يستحيل دركها عند العقل ومعرفتها من خلال التجربة السياسية البشرية.

وفي رأي الفارابي لا يوجد إنسان بالفطرة<sup>(١)</sup> يستطيع معرفة السعادة أو العمل الذي يؤدي للوصول إليها، وفي كلتي الحالتين يحتاج إلى مرشد، هذا المرشد هو القانون وليس إنساناً، بل يستلهمه واسع النواميس من خلال اتصاله بالعقل الفعال.

---

(١) يرى العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي كتبه أن تأدية الفطرة إلى الاجتماع المدني من جهة، وإلى الاختلاف من جهة أخرى، وعناته تعالى بالهدایة إلى تمام الخلقة مبدأ حجة على وجود النبوة، بعبارة أخرى، دليل النبوة العامة، وتقريره: أن نوع الإنسان مستخدم بالطبع، وهذا الاستخدام الفطري الذي يؤدي إلى الاجتماع المدني وإلى الاختلاف والفساد في جميع شؤون حياته الذي يقتضي التكوير والإيجاد برفعه، ولا يرتفع إلا بقوانين تصلح الحياة الاجتماعية برفع الاختلاف عنها، وهداية الإنسان إلى كماله وسعادته بأحد أمرین: إما بفطرته وإنما بأمر ورائه، لكن الفطرة غير كافية فإنها هي المؤدية إلى الاختلاف فكيف ترفعها؟ فوجب أن يكون بهداية من غير طريق الفطرة والطبيعة، وهو التفهم الإلهي غير الطبيعي المسمى بالنبوة والوحى، راجع تفسير الميزان للعلامة محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمى، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٣، المجلد ٢، ص ١٣١ - ١٢٣.

## ٥ - الإنسان مدني بالطبع:

تعددت وتكررت النصوص القائلة بأن الإنسان مدني بالطبع، فهذا الموضوع الكلاسيكي تمتد جذوره من أفلاطون وما قبله حتى فلاسفة العرب والمسلمين وصولاً إلى فلاسفة أوروبا والغرب، والموضوع يتلخص بأمرین:

١ - نزوع الإنسان بطبيعته لنظيره من بني البشر كما اشتهر عن ثامسطيوس أن «الإنسان خلقه الله بالطبع يميل إلى الاجتماع والأنس»<sup>(١)</sup>، ولأن تعدد حاجياته لا يمكن نيلها إلا بالتعاون مع بني جنسه.

٢ - مقوله ضرورة تقسيم العمل المشهورة في علم الاجتماع<sup>(٢)</sup>.

لكننا هنا نواجه الإشكال التالي، فإذا كان الإنسان مدنياً بالطبع إذن لماذا التنازع والتغاب والتدافع، وقد يصح القول: إن المقصود بالمدني بالطبع أي أنه لا يستطيع العيش منفرداً وغريزته المدنية تدفعه للاجتماع، وهذا الاجتماع لا يستمر بالتغاب والتنازع، ومن النصوص الدالة على أن الإنسان مدني بالطبع قول لأفلاطون (٣٤٧ق.م) في الجمهورية يقول: «في اعتقادي أن الدولة تنشأ من عجز الفرد منا عن الاكتفاء بذاته، وحاجته إلى أشياء كثيرة»<sup>(٣)</sup>.

هذا الحديث تواتر عن الفارابي وابن سينا وغيرهما من الفلاسفة، ويقول يحيى بن عُدي (المتوفى ٣٦٤هـ.ق): «فالناس مطبوعون على

(١) رسالة ثامسطيوس، مصدر سابق، ص ٢٨ - ٣٠.

(٢) دور كهaim، اميل، في تقسيم العمل الاجتماعي (ترجمة حافظ الجمال)، اللجنة اللبنانيّة لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٨٢ م، ص ٢٦٠ - ٢٦١.

(٣) أفلاطون، الجمهورية، ترجمة فؤاد زكريا، مصدر سابق، الكتاب الثاني، الفصل العادي عشر، ٣٦٩ ب ١٢ - ١١، ص ٥٤.

الأخلاق الرديئة، منقادون للشهوات المحمودة، ولذلك وقع الافتقار إلى الشرائع والسنن والسياسات ليدعوا الظالم عن ظلمه، ويمنعوا الغاصب عن غصبه، ويعاقبوا الفاجر على فجوره، ويقمعوا الجائز حتى يعود إلى الاعتدال في جميع أموره<sup>(١)</sup>، هذه النصوص وغيرها تثبت أن الإنسان مدني بالطبع، وأن القانون هو حاجة بشرية نتيجة حاجة الإنسان كل إنسان إلى الآخر خلافاً لما اشتهر عند بعض اليونانيين القدماء، «أن منشأ القانون سُنة الضعفاء والسود الأعظم، بالإضافة إلى مصلحتهم الخاصة، فقصدوا إلى تخفيف الأقواء وصدّهم عن التفوق عليهم»<sup>(٢)</sup>.

## ٦ - نظرية الفيوض:

إن منشأ نظرية الفيوض يعود إلى كتاب (أثولوجيا أرسطو) الذي يتحدث عن فيوض العالم عن كائن (واحد) أو في سلسلة وسطاء بين هذا الكائن الأول نزواً إلى الإنسان، وصولاً إلى الهيولي<sup>(٣)</sup>.

ومن خلال هذا النظام الفيوضي أوجد الفارابي أجوبة للكثير من المسائل الدينية والفلسفية، أهمها: مصدر هذا العالم، حقيقة وماهية الخالق والعلة الأولى، مصدر النفس البشرية ومصيرها، النبوة، والأهم من ذلك، «أن نظرية الفيوض هي الأساس في تشيد مدينة الفارابي الفاضلة وعلى أساس العدالة والفضيلة»<sup>(٤)</sup>، حيث يقول: «إن الفيلسوف يتأمل الحقائق الأزلية في العقل الفعال الموجود في فلك القمر، كما وأن النبي يوحى إليه

(١) يحيى بن عدي، تهذيب الأخلاق، تحقيق وترجمة ناجي التكريتي، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٦٨، ص ٧٢.

(٢) الفارابي، كتاب الجمع بين رأي الحكيمين، مصدر سابق، ص ١٤.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٧ - ١٨.

بها من نفس المصدر، وكل مدينة قائمة على خلاف هذه الأسس مصيرها الهلاك والزوال، وكل مدينة عرفت هذه الأسس وتجاهلتها هي مدينة فاسقة مصير أهلها العذاب<sup>(١)</sup>؛ هنا يعلق هنري كوربين بالقول: «إن مدير المدينة الفاضلة ينبغي أن يصل إلى أعلى مراتب السعادة البشرية من خلال اتصاله بالعقل الفعال، حيث تبعث وتفيض إليه كافة منازل النبوة والإلهامات، ولا نقصد هنا الاتحاد بل الاتصال»<sup>(٢)</sup>.

لهذا قد تكون نظرية الفيض من أهم الأدلة والأصول العقلية لنظرية الحكم برأي الفارابي، كما «يمكن الاستنباط من نظرية الفارابي بشأن الوحي أن الاتصال بالعقل الفعال واستعداد العقول البشرية لكسب الفيض الإلهي هو اعتقاده باستمرار ما للنبوة الفلسفية»<sup>(٣)</sup>، ونظرية الفيض تؤكد لنا أن رئيس المدينة هو إنسان كامل، وبتعبير أدق هو يستكمل مراتب الإنسانية من خلال اتصاله بالعقل الفعال «فيكون بما يفيض منه إلى عقله المنفعل حكيمًا فيلسوفاً ومتعملاً على التمام، وبما يفيض منه إلى قوته المتخيلة نبياً منذراً بما سيكون، ومُخِيراً بما هو الآن من الجزئيات بوجود يعقل فيه الإلهي، وهذا الإنسان هو في أكمال مراتب الإنسانية، وفي أعلى درجات السعادة»<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ٢٢.

(٢) كوربين، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق، ٢٢١.

(٣) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١٢٠.

(٤) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ١٢٥.



# **المنطلقات العقلية لمنظومة الإمام الخميني السياسية**

**مقدمة:**

ذكرنا أن الفارابي هو مؤسس الفلسفة السياسية الإسلامية وتراثه الفكري الغني الذي نمت عليه أفكار ونظريات الفلسفة من بعده هي خير شاهد على رسوخ آرائه وأهمية رؤاه، أما الإمام الخميني فهو مجدد هذه الفلسفة حيث رسم معالمها وحدد أسسها، وانتقل بها من ساحة المثال والخيال والعقل الممحض إلى ساحة الواقع والتحقق والوجود التاريخي، هي نقلة نوعية من المستوى النظري إلى المستوى العملي، يجيئ فيها عن إشكالية طالما اعترضت مدينة الفارابي الفاضلة، على أنها خيال ومثال وفي عالم المجردات العقلية.

لقد شيد الإمام الخميني منظومة سياسية كاملة، جمع فيها بين الدين والسياسة وبين الأخلاق والسياسة، وبين الفلسفة والدين، فهو اعتقاد بأن الدين بما هو حقيقة إلهية بعيداً عن الفهم الخاص والقراءات المتعددة والاجتهادات أو التأويلات المختلفة، هذا الدين (الحججة الظاهرة) هو كلام صادر عن حكيم مدبّر، والفلسفة هي بما تستخدم من أدلة العقل (الحججة الباطنة) يتشاربهان في كونهما يكشفان عن حقيقة واحدة، وهنا يقترب من

الفارابي الذي يعتبر أن الدين إذا كان تابعاً للفلسفة الحقيقة اليقينية البرهانية فهو دين صحيح غاية في الجودة والكمال، أما إذا كان تابعاً للفلسفة المموجة فهو دين يعتريه أكاذيب كثيرة، هو يعتقد كما أشرنا فيما مضى أن الدين والفلسفة الحقيقة يستهدفان حقيقة واحدة.

إن الإمام الخميني لم يلتجأ إلى الفلسفة لتبرير أفكاره أو إسقاطها على المفاهيم العقدية، بل أراد بذلك عقلنة القضايا الدينية وإثباتها من خلال المزيد من الأدلة العقلية الممحضة والبراهين اليقينية، وذلك استكمالاً للمدرسة التي بدأها قبله الخواجة نصیر الدین الطوسي وهشام بن الحكم وغيرهما من الفلاسفة والمتكلمين.

لقد انطلق الإمام في تشييد منظومته السياسية المتمثلة بولاية الفقيه من الدين أولاً، ثم أردها بالأدلة العقلية الفلسفية والكلامية أحياناً، وسر فلسفته أنها أوجدت تجانساً ووحدة عملية بين الفلسفة (الباطنة) وبين الشريعة (الظاهرة)، وتمثلت في مقام الولاية، وتمايزت عن غيرها من النظريات التي كان جلها يرتكز على نسف وتضعيف النظريات غير الدينية، حيث اقتصرت جهود ومساعي أكثر المفكرين قبله على التفتیش في نقاط الضعف والفشل في الأنظمة الأخرى، دون أن يقدموا منظومة بديلة كاملة الأسس والمعالم.

قبل استعراض الأصول العقلية في بناء هذا النظام السياسي نتناول في سطور نبذة تاريخية عن حياة الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ وَرَحْمَةُ آبٰئٰهِ والفضاء الفكري والسياسي المعاصر.

### الإمام روح الله الموسوي الخميني (١٩٠٧ - ١٩٨٩ م):

ولد الإمام روح الله الموسوي الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ وَرَحْمَةُ آبٰئٰهِ في العشرين من جمادى الثاني عام ١٣٢٠ هـ. ق في مدينة خمین في إيران من عائلة دينية عريقة،

وفي الربيع الخامس من عمره قتل أبوه آية الله السيد مصطفى الخميني على يد مجهول قيل إنه من أزلام الشاه، وذلك بسبب دعوته الناس لمقاومة الظلم والمارسات السيئة للسلطة الحاكمة آنذاك.

بدأ دراسته الدينية في الحوزة العلمية في مدينة قم عام ١٣٤٠ هـ. ق، وتتلمذ على يد السيد ميرزا محمد علي أديب الطهراني وآية الله السيد محمد تقى الخنسارى والمرجع آية الله العظمى عبد الكريم الحائرى اليزدى.

ثم انتقل إلى النجف الأشرف في العراق لمواصلة دراساته الدينية وكان أثناءها يدرس أصول الفقه والفلسفة والعرفان والأخلاق، ووضع المباني النظرية للحكومة الإسلامية من خلال سلسلة محاضرات ودورس حول ولاية الفقيه، والتي شكلت لاحقاً الأسس الفكرية لإنشاء حكومة إسلامية في إيران عام ١٩٧٩ م.

الملفت أن هذه النظرية ولادة الفقيه لم تكن مطروحة في الكتب الإسلامية المشهورة أو في المحافل العلمية، في حين كانت أغلب الكتب والدراسات تتناول قضية الحكم في الإسلام من منظار أهل السنة، حتى أن المسلمين الشيعة ومثقفيهم تعرفوا على هذه النظرية مع بداية الثورة الإسلامية في إيران.

حياة الإمام السياسية كانت ملأى بالأحداث، حيث قاد النهضة العلمانية في إيران، أو ما يُعرف بنهضة الخامس عشر من خرداد عام ١٩٦٤، بعد أن رشحه المرجع الديني آية الله البروجردي لزعامة الحوزة العلمية في مدينة قم.

تعرض الإمام إثر ذلك للسجن والحرصار، ثم النفي إلى تركيا ومنها إلى العراق ومن ثم إلى فرنسا، لكن لم يمنعه ذلك منمواصلة الدعوة

للثورة على الحكم الشاهنشاهي في إيران عبر البيانات والخطابات المسجلة، إلى أن انتصرت الثورة عام ١٩٧٩، وعاد الإمام إلى وطنه بعد أربعة عشر عاماً من النفي القسري وسط ترحيب جماهيري واسع، ليسقط النظام الشاهنشاهي في إيران، ويعلن تشكيل حكومته الإسلامية.

اشتهر عن الإمام اهتمامه بالفلسفة والعرفان والفقه والأصول والسياسة والشعر، ومن أهم مصنفاته:

كشف الأسرار - آداب الصلاة - الأربعون حديثاً - مصباح الهدایة إلى الخلافة والولاية - كتاب البيع - الحكومة الإسلامية (ولاية الفقيه) - تهذيب الأصول - الحاشية على الأسفار - شرح دعاء السحر - تحرير الوسيلة وغيرها من الرسائل والمصنفات في الفقه والأصول والتعليقات وتفسير القرآن وديوان شعري.

توفي الإمام الخميني كَفَلَهُ اللَّهُ في الرابع من حزيران ١٩٨٩ عن عمر يناهز ٨٢ عاماً في جنازة تاريخية مهيبة لم يشهد العالم مثيلاً لها.

امتازت شخصية الإمام بأبعاد كثيرة، في حين هامت به الجماهير المسلمة وذابت في حبها إلى حد خيالي لا يوصف، ومن مظاهر هذا الحب الاستقبال الجماهيري الواسع له بعد عودته إلى إيران، وتوديعه التاريخي عند وفاته.

اعتبر الإمام مفكراً مجدداً، ومرجعاً دينياً، وحكيناً فذاً، وقائداً سياسياً، والمصلح في الأمة الذي يظهر مرة واحدة في كل مئة عام، وواجه بمشروعه الإسلامي الحضاري مشروع الباطل الذي اكتسح الأمة وحول الإسلام إلى مجموعة أسفار وكتب مودعة على رفوف المكتبات الدهرية، أو متروكة لبعث العابثين من مستشرقين الداخل والخارج، فاستطاع الإمام

إخراج القرآن إلى ساحة الوجود العملي التاريخي، وبهذا استعادت الأمة إمامتها ودورها.

## الأصول العقلية لنظام المدينة الإسلامية

### ١ - الفطرة تسوقنا إلى ضرورة النظام:

يرى الإمام أن الفطرة في الناس واحدة، سواء تلك الفطرة لدى الشعوب المتعلمة والمتمدنة أم الجاهلة والمحجورة، هذه الخصوصية للفطرة لا تتأثر حتى بالأحكام العقلية المختلفة والمتناقضة، ويقول: «ينبغي أن نعلم أن أحكام الفطرة بما أنها من لوازم الوجود والهيئات المخمرة في أساس الطينة والخلقة فإنه لا اختلاف فيها أبداً، فالعالِمُ والجاهلُ والمتوحشُ والمتحضرُ والمدنيُّ والبدويُّ جميعهم متافقون فيها، كما أن اختلاف البلدان والأعراف والعادات والرسوم والمناخات وحتى الأحكام العقلية الموجبة للاختلاف كلها ليس لديها أي تأثير بالأمور الفطرية إطلاقاً»<sup>(١)</sup>، بل يستغرب الإمام كيف أن البشر غافلون عن هذه الحقيقة، ويجهلُون أنهم متافقون فيما يظنون أنهم مختلفون، يقول: «من العجائب أن هذه الأمور الفطرية التي لا يختلف فيها أحد من صدر الإسلام إلى نهايته، لكن الناس غافلون عنها ويجهلُون أنهم متافقون فيما يظنون أنهم مختلفون»<sup>(٢)</sup>.

أما كيف يمكن الخروج من هذه المشكلة يرى الإمام أنها بالمعرفة والتنبيه، وباستنهاض العقول وتنويرها: «إن الناس إذا نبهوا إليها حينئذ يدركون أنهم متافقون في حال اختلافهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) الخميني، روح الله، الأربعون حديثاً، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني طه، طهران، الحديث الحادي عشر، ص ١٨٧ - ١٧٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٨٧ - ١٧٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٨٧ - ١٧٩.

وعليه، يفسر الإمام الآية الشريفة:

﴿فَأَقْدَمَ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَبِيبًا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِعَلْقَبِ اللَّهِ ذَلِكَ الْبَرِّ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

ويعتبر في ذيل الحديث الحادي عشر من كتابه (الأربعون حديثاً) «الفطرة في الآية بمعنى الخلقة»<sup>(٢)</sup>، على أنها من الألطاف الإلهية التي منحها الخالق للناس، ثم يقول: «إن فطرة الله المذكورة في الآية الكريمة هي الولاية، وقد حملت على معاني أخرى كذلك، فحسب الروايات الشريفة فسرت ﴿فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ على أنها فطرة المعرفة، فطرة التوحيد، فطرة الولاية، وأحياناً فطرة الإسلام<sup>(٣)</sup>، ويضيف: «روي عن الإمام الباقر عليه السلام أن فطرة الله التي فطر الناس عليها لا إله إلا الله ومحمد رسول الله، وعلى أمير المؤمنين ولی الله، وإلى هنا فهي التوحيد»<sup>(٤)</sup>، هذه الأمور كلها هي من قبيل بيان المصدق للفطرة، وهي تفاسير بأشرف أجزاء الشيء.

إذن الفطرة هي الولاية، لأن الدين القيم الذي ينبع من الفطرة الواحدة هو الذي أمر الله بالاحتكام إليه، وحذر الإنسان من الانقياد إلى غيره أو عبادة سواه، تقول الآية الشريفة: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرَ أَلَّا تَقْبِدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الروم، الآية ٣٠.

(٢) الخميني، روح الله، الأربعون حديثاً، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني تختتم، طهران، الحديث الحادي عشر، ص ١٨٧ - ١٧٩.

(٣) الإمام والإنسان الكامل، فروع السادات رحيم بور، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني تختتم، مقتبس من كلام الإمام الخميني، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، ص ٧٤.

(٤) بحراني، هاشم، تفسير البرهان، منشورات إسماعيليان، قم، ج ٣، ح ١٩. ص ٢٦٢.

(٥) سورة يوسف، الآية ٤٠.

ثمة أمور فطرية مشتركة بين الناس من أهمها: فطرة أصل وجود المُبدئ (الخالق)، فطرة التوحيد، فطرة وجود جميع الكمالات في الذات المقدسة، فطرة الإيمان بيوم المعاد والحساب، فطرة النبوة، فطرة الإيمان بوجود الملائكة، فطرة عشق الحرية، . . . وغيرها من الأمور التي هي إما من لوازم الفطرة أو من أحکامها<sup>(١)</sup>.

هذه الفطرة أو حكم العقل الفطري يشيران إلى أن المالكية الحقيقة لهذا العالم هي لخالقها وباريها، وبالتالي يدل بوضوح على أن الحاكمة المطلقة على الإنسان هي للخالق وحده، هذا الإنسان المملوك والمخلوق والضعف أمام الله ليس لديه أي خيار أمام خالقه، فهو المالك الحقيقي، وهو وحده له الحق في تعين القانون الأصلح للناس.

## ٢ - قاعدة اللطف الإلهي والحكمة الربانية:

يعتقد الإمام أن أمر الحكومة والحاكم هو مقتضى الحكمة الإلهية، فالله الحكيم المدبر لا يمكن أن يغفل أمر الحكومة التي تنطلق منها المؤسسات لتطبيق الأحكام الإلهية المنزلة، يقول:

«إن ما ذكرناه (أي الأحكام الازمة الإجراء) هي من أكثر البديهيات من احتياجات المسلمين، وبعيد عن الحكمة أن يغفل الخالق المدبر الحكيم كلية هذه الاحتياجات»<sup>(٢)</sup>، كما «أن الله الحكيم بالحتم والضرورة لم يترك الناس في فترة العينية الطويلة التي لا نعرف نهايتها، وعين أولياء لتدبير القوانين التي شرعها»<sup>(٣)</sup>.

(١) مجلة العلوم السياسية، مؤسسة باقر العلوم للتعليم العالي، السنة السابعة، العدد ٢٥ ، خاص بولادة الفقيه، مقالة للدكتور الشيخ نجف لك زادي، ص ١٨٣ .

(٢) قاضي زاده، كاظم، الفكر الفقهي السياسي للإمام الخميني كتابه، مركز المطالعات الاستراتيجية في رئاسة الجمهورية، طهران، ١٩٩٩ ، ص ١٥٨ .

(٣) الأملاني، جوادی، ولایة الفقیه، ص ٩٥ .

ثم إن هذه الحكمة الإلهية هي منشأ اللطف الإلهي، وبدونه لا يتحقق هدف الخالق الحكيم، لهذا ومن أجل تحقق الغرض يجب اللطف، وأي إخلال به يجب نقض الغرض على الفرد الحكيم، وهو أمر قبيح.

إن قاعدة اللطف الإلهي تستند إليها استدلالات النبوة والإمامية عند المسلمين الشيعة، وبدون هذه القاعدة يختل البناء الكلامي الشيعي، لأنه وطبقاً لهذه القاعدة فإن كل عمل يقرب إلى الطاعة ويبعد عن المعصية شرط أن لا يصل إلى حد «الإلقاء»، فهو واجب على الله<sup>(١)</sup>. من هنا فإن غيبة الإمام المهدى عليه السلام تعنى الحضور، بمعنى استمرار اللطف الإلهي عبر استمرار دائرة النبوة بدائرة الولاية، وحقيقة السلطة هي للإمام الغائب الحاضر، أي الإمام الموعود المهدى عليه السلام.

ويصف الشيخ المفيد قاعدة اللطف بالقول: «إنه يجب من الله تعالى أن يفعل ما يقرب المكلف معه إلى الطاعة ويبعده عن المعصية بدون أن يصل ذلك إلى حد الإلقاء والجبر»<sup>(٢)</sup>.

هذا الدليل أي قاعدة اللطف يعتبرها آية الله جوادى الأملى دليلاً عقلياً لإثبات الولاية على أنها تنصيب إلهي، فيقول: «إن ولاية الفقيه هي استمرار لإمامية الأئمة المعصومين عليهم السلام، أي أن الإيجاد التكويني للفقهاء المتوفرة فيهم الشروط في عصر غيبة مقتضى الحكمة الإلهية، واستناداً إلى رأى

(١) حول تعريف اللطف عند الشيعة راجع: الكلبيكاني، علي رباني، القواعد الكلامية، الطبعة الأولى، قم، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤١٨ هـ ق، ص ٩٦، وأيضاً كتاب السيد مرتضى، الذخيرة في علم الكلام، تحقيق السيد أحمد الحسيني، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١١ هـ ق، ص ٢٨٦، وأيضاً، كشف المراد، العلامة الحلي، تعليقه جعفر سبحانى، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ١٩٩٧، ص ١٠٦ - ١١٦.

(٢) البحرياني، ميثم، قواعد العرام من علم الكلام، تحقيق أحمد الحسيني، مكتبة المرعشى النجفي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ ق، ص ١١٧.

الحكماء أو قاعدة اللطف عند المتكلمين هي واجبة، لكنها وجوب عن الوجوب وليس وجوب عن الله<sup>(١)</sup>، ويتعibir آخر هي واجبة من الله وليس على الله<sup>(٢)</sup>.

وعليه فالولاية هي مقتضى الحكمة الإلهية وهي من الألطاف الربانية للباري تعالى، يقول الإمام الخميني: «إن حقيقة الولاية عند أهل المعرفة عبارة عن الفيض المنبسط المطلق والفطرة بتلك الحقيقة»<sup>(٣)</sup>.

إذن منصب الإمام بما فيه منافع للأمة ودفع مضار عنها، ويتم به صلاح المعاش والمعاد، إذا ما غاب فسوف يحرم العالم من إمام يجمع بين الناس ويدلهم سبيلاً للرشاد في أمور دينهم ودنياهم، وهو خلاف مقتضى الحكمة واللطف الإلهيين، بل هما واجبان.

ويعتبر بعض العرفاء أن الولاية مظهر الأسماء بما هي هي، بل هي التعيين الأول للاسم الأعظم حسبما نقل في رواية عن أمير المؤمنين علي عليه السلام حين قال: «أنا النقطة تحت الباء»، أي «باء» بضم الله الرحمن الرحيم.

---

(١) الأملاني، جوادي، الوحي والقيادة، مصدر سابق، ص ١٦٣.

(٢) إن عبارة «يجب من الله» اشتهر بها الإمامية في مقابل مقوله «يجب على الله»، التي تبنّاها المعتزلة، والاختلاف بين الإمامية والمعتزلة مع اتفاقهما على أن عقل الإنسان يدرك الحسن والقبح وبالتالي يدرك عقل الإنسان القانون الإلهي المستند إلى العدل، لكن المعتزلة يرون بأن الله محكم بالقوانين العقلية، فيما الإمامية يعتقدون أنه لا يمكن أن تكون هناك أي قاعدة عقلية أو غيرها يمكن أن تحدده أو تقيده لأنَّ الوجود المطلق، ويقول آية الله جوادي آملاني في كتاب «ولاية الفقيه والقيادة في الإسلام»: لأن كل قانون هو إما موجود أو معدوم، وإذا كان معدوماً فليس له صلاحية للحركة، وإذا كان موجوداً، فهو بلا شك ممكن، والممكِن يحتاج إلى الواجب في أصل وكيان حقيقته، راجع كتاب: «ولاية الفقيه»، الشيخ جوادي آملاني، ترجمة لجنة الهدى، الطبعة الأولى، بيروت، دار الهدى، ١٤١٤هـ.ق، ص ٩٧ - ٩٨.

(٣) الإمامة والإنسان الكامل، مصدر سابق، ص ٧٤.

ويقول الإمام في كتابه (مصابح الهدایة):

«والجملة، لما كان كل ما في الكون آية لما في الغيب لا بد وأن يكون لحقيقة العين الثابتة الإنسانية، أي العين الثابتة المحمدية ﷺ، وللحضرة الاسم الأعظم مظهر في العين، ليظهر الأحكام الربوبية ويحكم على الأعيان الخارجية، حكومة الاسم الأعظم على سائر الأسماء، والعين الثابت للإنسان الكامل على بقية الأعيان، فمن كان بهذه الصفة الإلهية الذاتية، يكون خليفة في هذا العالم، كما أن الأصل كان كذلك»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - الحكومة والولاية بديهيّة عقلية:

يصرح الإمام بأن ولاية الفقيه هي مسألة بديهية وليس نظرية، يقول: «إن ولاية الفقيه من الموضوعات العلمية التي تصورها يوجب تصديقها، وقد لا يحتاج إلى كثير برهان، بمعنى أن من عرف الإسلام أحكاماً وعقائد يدرك بداهتها»<sup>(٢)</sup>.

إذن هي بديهية لكن ليس لعامة الناس، بل لمن يعرف العقائد الإسلامية وأحكامها ولو بصورة إجمالية، فهي بديهية خاصة وليس عامة، ويضيف: «إن ما ذكرناه من أمور هي من واصحات العقل، فبسط العدالة، والتعليم والتربية، وحفظ النظام، ورفع الظلم وسد التغور، ومنع العداوان الأجنبي هي من أوضح أحكام العقول والبديهيات، دون أي فرق بين زمان وأخر، أو مكان دون آخر»<sup>(٣)</sup>.

(١) الخميني، روح الله، مصابح الهدایة إلى الخلافة والولاية، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ت Kelley، طهران، ١٩٩٤، الطبعة الأولى، ص ٨٢.

(٢) الخميني، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٥، وأيضاً راجع كتاب البيع، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٦٧.

(٣) الخميني، كتاب البيع، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٦١.

هذه الولاية هي من أولى الواجبات بحكم العقل فضلاً عن النقل، يقول الإمام «أما في زمان الغيبة، فالولاية والحكومة وإن لم تجعل لشخص خاص لكن يجب بحسب العقل والنقل أن تبقيا بنحو آخر»<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ الطوسي في كتابه (تلخيص الشافعي): «إن وجود الهدى في كل عصر ضروري»<sup>(٢)</sup>، الأمر الذي يؤكده الشيخ محمد حسن النجفي أيضاً، فيقول: «إن ولاية الفقيه من الأمور المسلمة القطعية الضرورية، ومن الواضحات التي لا تحتاج إلى أدلة»<sup>(٣)</sup>.

#### ٤ - الكمال والسعادة هدفان لا يتحققان إلا بالمدينة:

إن الإنسان طالب للسعادة والكمال، هذا الكمال الحقيقي هو الكمال المطلق للذات المقدسة للبارئ تعالى، وهذه حالة فطرية عند الإنسان - كما أسلفنا فيما مضى - وعليه، يلزم هداية الإنسان نحو هذا الكمال المطلق، الأمر الذي يعتبر محور اهتمامات الحكومات الدينية الإلهية، ومن أجل الوصول إلى هذا الكمال أنزل الله الشريعة السماوية، وهي بمثابة القانون - الذي يحتاج إلى قوة تنفيذية، يقول الإمام الخميني: «إن القرآن المجيد والسنّة تشمل كافة الأوامر والأحكام التي يحتاجها الناس للوصول إلى السعادة والكمال»<sup>(٤)</sup>، ويضيف: «لأن القانون هو لإصلاح وسعادة البشر، فهو يحتاج إلى قوة مجرية، من هنا أوجد الله حكومة وأجهزة لتنفيذ مجموعة القوانين التي أنزلها أي أحكام الشرع»<sup>(٥)</sup>.

(١) الخميني، روح الله، ولاية الفقيه، ص ٣٩ - ٤٠.

(٢) الشيخ الطوسي، تلخيص الشافعي، تقديم وتعليق السيد حسين بحر العلوم، دار الكتب الإسلامية، قم الطبعة الثالثة، ج ١، ص ١٢٣.

(٣) النجفي، محمد حسن، جواهر الكلام، ج ٢١، ص ٢٩٥.

(٤) الخميني، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٣٣.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٧.

هذه الحكومة وهذا القانون ليس هدفاً بحد ذاته، إنما هو آلة ووسيلة للوصول إلى الهدف وهو تهذيب الإنسان وتربيته والرقي به نحو كماله وسعادته الحقيقة، يقول الإمام الخميني: «الإسلام يعتبر القانون آلة، أي أنه آلة لتحقق العدالة في المجتمع، وهو وسيلة لإصلاح العقائد والأخلاق، وتهذيب الإنسان»<sup>(١)</sup>.

هذا الدليل عموماً يتالف من مقدمتين، هما:

أ - إن الدين يشتمل على مجموعة أحكام وقوانين وشرائع منزلة من الله هي متصلة تماماً بأمر الحكومة.

ب - إن العقل لا يمكن أن يقبل أن يغفل الدين عن أمر الحكومة.

النتيجة: إن الدين أو الشارع المقدس لا يمكن أن يرضى بحكومات تحرف الإنسان عن مسيره نحو الكمال والسعادة، أو لا تساهم في تربيته وتهذيبه، الأمر الذي يتعارض وحكمته وتدبيره وعدله.

## ٥ - الحكومة ضرورة وواجبة منعاً للفوضى والاستبداد:

إن القانون هو ضرورة وحاجة ملحة للإنسان، وإنما لعمت الفوضى والهرج والمرج، وساد الفساد والاستبداد، يشير الإمام الخميني كفالة هنا إلى رواية الإمام الرضا عليه السلام في كتاب (علل الشرائع) تؤكد هذا المعنى، وتقول الرواية: «إن سألا سائل فقال: أخبرني هل يجوز أن يكلف الحكيم... فإن قال قائل: ولم جعل أولي الأمر وأمر بطاعتهم؟ قيل لعلل كثيرة، منها: أن الخلق لما وقفوا على حد محدود، وأمرروا أن لا يتعدوا تلك الحدود - لما فيه من فسادهم - لم يكن يثبت ذلك ولا يقوم إلا بأن

---

(١) المصدر السابق، ص ٥ و ٩٤.

يجعل عليهم فيها أميناً، يأخذهم بالوقف عندما أبيح لهم، ويعنفهم من التعدي على ما حظر عليهم... فتجعل عليهم قيمة، يمنعهم من الفساد ويقيم فيهم الحدود والأحكام،... وأيضاً، لم يجز في حكمة الحكيم أن يترك الخلق مما يعلم أنه لا بد لهم منه ولا قوام لهم إلا به، فيقاتلون به عدوهم ويقسمون به فيئهم...، وأيضاً لدرست الملة، وذهب الدين، وغيّرت السنن والأحكام،... وكان في ذلك فساد الخلق أجمعين»<sup>(١)</sup>.

ويؤكد الإمام أنه «بدون تشكيل الحكومة وبدون أجهزة تنفيذية... ستم الفوضى والهرج والمرج، ويظهر الفساد الاجتماعي والاعتقادي والأخلاقي»<sup>(٢)</sup>.

ثم يعتبر ذلك واجباً على المسلمين لأن «العقل يحكم أن تكون هناك أجهزة ومؤسسات في حال اعتدي على المسلمين ليستطيعوا الدفاع عن نواميسهم، والشارع المقدس أمر أن يكون المسلم جاهزاً دائماً للدفاع أمام عدوان الآخرين»<sup>(٣)</sup>... وأيضاً، الحكومة ضرورة لمنع اعتداء الناس على بعضهم البعض»<sup>(٤)</sup>.

هذه القضايا الحياتية في مصير الأمة لا يمكن أن يقف الشارع مكتوف الأيدي أمامها، فلا العقل ولا الحكمة الإلهية يقبلان بذلك، وقد تناولها الإمام خلال استعراضه للأمور الحسبية بالقول: «ولا ينافي أن حفظ النظام

(١) قمي، محمد بن علي بن بابويه، الملقب بالصادق، علل الشرائع، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٨٥ هـ.ق، ج ١، باب ١٨٢، ح ٩، ص ٢٥١.

(٢) الخميني، ولادة الفقيه، مصدر سابق، ص ١٩.

(٣) تشير الآية الشريفة إلى هذا المعنى بالقول: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تَرْهِبُوكُمْ بِهِ عَذَّابُ اللَّهِ وَعَذَّابُكُمْ»، سورة الأنفال، الآية ٦٠.

(٤) الخميني، ولادة الفقيه، ص ٣٩.

وسد ثغور المسلمين وحفظ شبابهم من الانحراف عن الإسلام ومنع التبلiegات المضادة للإسلام ونحوها من أوضاع الحسبيات، ولا يمكن الوصول إليها إلا بتشكيل حكومة عادلة إسلامية، . . . . ومع غض النظر عن أدلة الولاية لا شك في أن الفقهاء العدول هم القدر المتيقن، فلا بد من دخالة نظرهم ولزوم الحكومة بإذنهم، ومع فقدهم أو عجزهم عن القيام بها، يجب على المسلمين العدول، ولا بد من استئذانهم الفقيه لو كان»<sup>(١)</sup>.

**٦ - الحكومة ضرورة لتنفيذ الأحكام ومنكرها هو منكر لخلود الإسلام:**  
إن هذا الدليل عند الإمام، ليس برهاناً عقلياً محضاً، بل تتخله بعض النصوص الدينية والمفاهيم الكلامية، وهو يستند إلى المقدمات التالية:

### ١ - المقدمة الأولى:

اعتبر الإمام هذه المقدمة مسلمة وبديهية، وهي أن ماهية القوانين الإسلامية إنما شرعت لأجل إنشاء وتكوين حكومة إسلامية لسبعين، هما:

١ - إن «أحكام الشرع تحتوي على قوانين متنوعة لنظام اجتماعي متكملاً، وتحت هذا النظام تسد جميع حاجات الإنسان، بدءاً من علاقات الجوار، وعلاقات الأولاد والعشيرة وأبناء الوطن وجميع جوانب الحياة العائلية الزوجية، وانتهاء بالتشريعات التي تخص أمور الحرب والسلم، وال العلاقات الدولية، والقوانين الجزائية، والحقوق التجارية والصناعية والزراعية . . .»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الخميني، كتاب البيع، مصدر سابق، ص ٤٩٧ - ٤٩٨.

(٢) الخميني، الحكومة الإسلامية، المكتبة الإسلامية الكبرى، طهران، ص ٢٧ - ٢٨.

٢ - «إذا ما أمعنا النظر في ماهية أحكام الشرع، يثبت لدينا أن لا سبيل إلى وضعها موضع التنفيذ إلا بواسطة حكومة ذات أجهزة مقتدرة»<sup>(١)</sup>، وأمثلة ذلك الأحكام المالية، أحكام الدفاع الوطني، الأحكام الجزائية وغيرها.

## ٢ - المقدمة الثانية:

هذه المقدمة أيضاً مسلمة وبديهية في اعتقاد السيد الخميني (رحمه الله)، وهي إن الأحكام الإسلامية لم تكن خاصة بعصر النبي، بل ضرورة تنفيذها مستمرة، «لأن الإسلام لا يحد بزمان أو مكان، وهو خالد فيلزم تطبيقه وتنفيذ الأحكام والتقييد به إلى الأبد، وإذا كان حلال محمد حلال إلى يوم القيمة وحرامه حرام إلى يوم القيمة، فلا يجوز أن تُعطل حدوده وتُهمَّل تعاليمه، ويُترك القصاص، أو تتوقف جباية الضرائب المالية، أو يترك الدفاع عن أمة المسلمين وأراضيهم، أما الاعتقاد بأن الإسلام قد جاء لفترة محدودة، أو لمكان محدود فهو يخالف ضروريات العقائد الإسلامية، . . . لذا كان ضروريًا وجود حكومة فيها مزايا السلطة المدبرة، إذ لو لا ذلك لساد الهرج والمرج والفساد الاجتماعي والانحراف العقائدي والخلقي، ولا سبيل إلى منع ذلك إلا بقيام حكومة عادلة تدير جميع أوجه الحياة»<sup>(٢)</sup>.

## ٣ - المقدمة الثالثة:

هنا يشير الإمام الخميني إلى شروط الولي الفقيه، وأهم شرطين هما العلم بالقانون الإسلامي والعدالة<sup>(٣)</sup>، ويقول: «قد أصبح من المسلمين

(١) المصدر السابق، ص ٢٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٥ - ٢٦.

(٣) بدليل الآية الشريفة: ﴿لَا يَتَأْلَمُ عَنْهُدِي أَفَلَلَمْ يَرَهُ﴾، سورة البقرة، الآية ١٢٤.

لدى المسلمين منذ اليوم الأول، وحتى يومنا هذا أن الحاكم أو الخليفة ينبغي أن يتحلى بالعلم بالقانون، وعنه ملكرة العدالة»<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - المقدمة الرابعة:

حسب الترتيب المنطقي يستخلص الإمام الخميني مقدمة رابعة هي أنه، «إذا نهض بأمر تشكيل الحكومة فقيه عالم عادل، فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي ﷺ منهم، ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا»<sup>(٢)</sup>.

#### النتيجة:

«لقد فرض الله الحكومة الإسلامية الفعلية المفروض تشكيلها في زمن الغيبة نفس ما فوضه إلى النبي ﷺ، وأمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبِينُ من أمر الحكم والقضاء والفصل في المنازعات، وتعيين الولاة والعمال وجباية الخراج، وتعمير البلاد»<sup>(٣)</sup>.

يعتقد الإمام أن إنكار ضرورة تنفيذ أحكام الإسلام هذه هو منكر لخلود الإسلام، لأن الدين الإسلامي شامل وحالي، «فكل من يتظاهر بالرأي القائل بعدم ضرورة تشكيل الحكومة، فهو ينكر ضرورة تنفيذ أحكام الإسلام، ويدعو إلى تعطيلها وتجميدها، وهو ينكر وبالتالي خلود الدين الإسلامي الحنيف وشموله»<sup>(٤)</sup>.

إن خلود الإسلام جلي واضح، وتشير إليه بعض الآيات الشريفة:

(١) الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ٤٥ - ٤٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٤٩.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٦ - ٢٧.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿وَأُوحِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿فَلَمْ يَتَّبِعْهَا النَّاسُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾<sup>(٣)</sup>، أو ما ذكره أمير المؤمنين علي عليه السلام في نهج البلاغة: «إن هذا الإسلام... لا انهدام لأسسه، ولا زوال لدعائمه، ولا انقلاب لشجرته، ولا انقطاع لمدته، ولا عفاء لشرائعه، ولا جد لفروعه»<sup>(٤)</sup>.

أما شمولية الإسلام فقد أشار إليها السيد الخميني في أكثر من مقال ومقال، حيث اعتقد بأن الإسلام يعالج كافة متطلبات البشرية بما يصلها إلى السعادة الدنيوية والأخروية، يقول: «للإسلام أطروحته وبرامجه التي تعنى بالطبيعة وما وراءها، مروراً بعالم الناسوت وانتهاءً بعالم اللاهوت، إن الإسلام يهدف لبناء الإنسان المتكامل في كل مراحله، يمنحه التكامل حسب طبيعة التكامل الطبيعي، البرزخي العقلاني، ... . يريد أن يهبه التكامل في ما يعتريه من نقص وافتقار، فكل هذه موعده في الإنسان، وليس لها من يحييها سوى الأديان»<sup>(٥)</sup>.

ويشير في مكان آخر إلى يمين الإمام الصادق عليه السلام حول أن الكتاب الكريم فيه كل ما يحتاج الإنسان من أمور حياته، وذلك خلال تفسيره الآية الشريفة: ﴿وَزَرَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ تَبَيَّنَتِ لَكُلَّ شَيْءٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٩.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٥٨.

(٤) الإمام علي، نهج البلاغة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، دار التعارف، بيروت، ص ٤٥٠ - ٤٥١.

(٥) الخميني، صحيفة النور، نقلًا عن دراسات في الفكر السياسي عند الإمام الخميني كتابه، مجموعة من الباحثين، ترجمة الحمراني، الطبعة الأولى، بيروت، الغدير، ٢٠٠٢، ج ٢، ص ١٣٦ - ١٣٧.

(٦) سورة النحل، الآية ٨٩.

فيقول: «إن الكتاب هو القرآن وهو يوضح كل شيء وجميع الأمور، والإمام الصادق عليه السلام يقسم بأن كل ما يحتاج إليه الناس موجود في الكتاب والسنة ولاريب في ذلك»<sup>(١)</sup>.

هذا الدليل الذي لم يكن عقلياً محضأً، عاد آية الله الشيخ جوادي الأملبي وصاغه بصورة عقلية محضة على الشكل التالي:

### ١ - المقدمة الأولى:

«استناداً إلى الدليل العقلي في إثبات حاجة الناس للنبوة وهو:

أ - حاجة الناس إلى القوانين الإلهية بسبب عجزه دون تدخل إلهي عن معرفة هذه القوانين.

ب - حاجة الناس إلى وجود شخص لتنفيذها وإدارة المجتمع»<sup>(٢)</sup>.

### ٢ - المقدمة الثانية:

إن قيام الدليل العقلي على الإمامة لسبعين هما:

أ - هو نص الرسالة أي القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

ب - حاجة الناس إلى مجري ومنفذ لتلك القوانين، وإنما ساد الهرج والمرج.

(١) الخميني، ولادة الفقيه، مصدر سابق، ص ٢١، والرواية تقول: إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد حتى لا يستطيع عبد يقول لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزل الله فيه، راجع أصول الكافي، ج ١، كتاب «فضل العلم»، حديث ١، ص ٧٩ - ٧٧.

(٢) الأملبي، جوادي، ولادة الفقيه، مصدر سابق، ص ٨٩.

وصلت الشريعة - في زمن الغيبة الكبرى - من خلال بيان مقيّدات ومحصّصات السنة النبوية إلى حد النصاب<sup>(١)</sup>، أي لم يعد هناك شعور بنقص في إبلاغ القوانين، لكن النقص في تنفيذها من خلال الحكومة والحاكم.

#### النتيجة:

إذا انتفت الحاجة إلى المرجعية الدينية (أي بمعنى الإبلاغ)، تبقى الحاجة إلى القيادة السياسية للمجتمع، وإلا سادت الفوضى، وبهذا، «ثبت ضرورة ولادة الفقيه العادل المدير والمدبر في زمن غيبة الإمام عليه السلام<sup>(٢)</sup>»، كما أن «دوسام وبقاء الحياة الإنسانية مرهون بتنفيذ هذه القوانين الإلهية، بمعنى أن ترك الناس دون تعين والـ يؤدي إلى الهرج والمرج في نظام الحياة، ويؤدي إلى تحطيم الحياة الفردية والاجتماعية للإنسان»<sup>(٣)</sup>.

#### ٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما واجبان شرعاً عاماً<sup>(٤)</sup>، وهو سبب مؤثر في بناء الحكومة الإسلامية، لأن «مبدأ الحكم بعد معروفاً إسلامياً مهماً، فحياة الأمة وتنظيم أمورها قائم به، وهو يعد من أخطر المنكرات أيضاً»<sup>(٥)</sup> هو ليس واجباً فحسب، بل ينبغي على كل مسلم أن

---

(١) المصدر السابق، ص ٩٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٩٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ٩٣.

(٤) إن هذه الفرضية هي محل إجماع كافة الفقهاء باعتبارها وظيفة إلهية، لكن اختلفوا حول أنها واجب عيني أم كفائي.

(٥) الإسلام والفكر السياسي، مجموعة باحثين، المقالة للدكتور نجفيلي حبيبي رئيس جامعة

يُحث الآخرين على المشاركة فيه كواجب شرعي ويحذرهم من ترك هذا الواجب.

ويعتقد السيد عبد الحسين لاري أن «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عيني، وهي من أهم صفات الرسول ﷺ، وأن تعطيل هذا الأمر موجب للفساد في البلاد ولتعطيل الأحكام، وبه يمنع الظلم والجور وتستقر حاكمة القانون الإلهي»<sup>(١)</sup>.

#### ٨ - العدالة<sup>(٢)</sup> تقتضي وجود نظام:

تقول الآية الشريفة: «وَإِذْ أَبْتَلَنِي إِبْرَاهِيمَ رَبِّي بِكَيْمَتِي فَأَتَهُنَّ لِيْلَى جَاءَكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي أَفَلَلِيَّنَ»<sup>(٣)</sup>.

إن العدل من الصفات الرئيسية التي اتسمت بها الإمامية، وهي من أهم شروط الولي الفقيه الحاكم<sup>(٤)</sup>، ثم إن الله الذي يتصرف بصفة العدالة حكم العقل يقول بأنه لا يمكن أن يرضي بأن يعم الظلم العالم، وهو الذي خلق العالم على شاكلته وخلق السماوات والأرض بالعدل:

«بالعدل قامت السماوات»<sup>(٥)</sup>، والآية الكريمة تشير إلى هذا المعنى:

---

=العلامة الطباطبائي وأستاذ الفلسفة في جامعة طهران، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، ص ١٠٤.

(١) لاري، عبد الحسين، هداية الطالبين في أصول الدين، طهران، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ص ١٨.

(٢) العدل هو الإنصاف، والإحسان هو التفضل، انظر نهج البلاغة، الكلمات القصار، الحديث . ٢٣١

(٣) سورة البقرة، الآية ١٢٤.

(٤) الخميني، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٣٧ - ٤٠.

(٥) انظر: تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، سورة الرحمن، في ذيل الآية ٧.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَيْهِ أَنْسَنَ﴾<sup>(١)</sup>.

والسؤال الذي يطرح؛ هل هذه العدالة واجبة، لأنه قد يتصور البعض أن العدالة أمر مثالي وخيالي، ولا يمكن تتحققها في المجتمع، وأقصى ما يمكن القول إنه يمكن تتحققها على المستوى الشخصي للأفراد، أما العدالة في المجتمع فهي أمر غير محقق خاصة في عصر الغيبة الكبرى.

والجواب هو برهان عقلي، فالعقل السليم يقر بأن خلاف العدالة هو الظلم وهو أمر قبيح، كما أن التخلف عن العدالة أمر قبيح ومدان بحكم العقل المستقل.

ثم إن الله (تعالى شأنه) أمر أنبياءه ورسله والناس أجمعين بأن يحكموا بالحق والعدل:

﴿يَنَّدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾<sup>(٢)</sup>.

والآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا الْأَمْنَى إِنَّ أَهْلَهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾<sup>(٣)</sup>.

والآية: ﴿يَأَتِيهَا الَّذِينَ مَأْمُوا كُفُونُوا فَوَرَمَنَ بِالْقِسْطِ شَهَادَةَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ أَلِوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

إن الإمام الخميني يرى بأن الحكم من أهم شروطه العدالة كي يبسط العدل في المجتمع وإلا سادت الفوضى وعم الظلم ما يتنافي مع رسالة الدين الإسلامي الحنيف ويقول:

(١) سورة النحل، الآية ٩٠.

(٢) سورة ص، الآية ٢٦.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٨.

(٤) سورة النساء، الآية ١٣٥.

«إن النظرية الشيعية حول الحكومة في زمن الرسول ﷺ حتى زمان الغيبة واضحة، ويكون بموجبها الإمام فاضلاً عالماً بالأحكام والقوانين، وعادلاً في تطبيقها»<sup>(١)</sup>، إن الأئمة عليهم السلام هم حجج الله على الأرض كما جاء في الرواية ومعنى الحجة هو أن يحتاج الله على الناس بهم في كل شيء وخاصة في عدتهم يقول الإمام الخميني: «المراد بكونه وكون آبائه الطاهرين عليهم السلام حجج الله على العباد أن الله تعالى يحتاج بوجودهم وسيرتهم وأعمالهم وأقوالهم على العباد في جميع شؤونهم ومنها العدل في جميع شؤون الحكومة»<sup>(٢)</sup>، إذن الإسلام بصدق إيجاد نظام عادل يؤمن السعادة للبشرية<sup>(٣)</sup>.

هذه العدالة المرجوة لا يمكن تحقيقها بنظام غير عادل أو قوانين ظالمة ومجحفة، وعليه فإن الأحكام الإسلامية المنزلة من الله العادل يجب أن تكون أحكاماً عادلة ومنصفة، وبها يصبح المجتمع عادلاً لكن شرط أن يتصدى لتطبيق القانون حاكم عادل، فلا يمكن تتحقق هذه العدالة التي يطلبه البشر دون حكومة شعارها العدل والإنصاف، وهذه الحكومة هي الحكومة الإلهية، حيث القوانين تنصف كل فرد، وتعطي كل ذي حق حقه.

## ٩ - الحكومة ضرورة لإتمام الرسالة:

إن «إيجاد نظام عادل يؤمن السعادة للبشرية كان سبباً في أن يكون تعينا خليفة (للرسول) مراضاً لإتمام الرسالة»<sup>(٤)</sup>، هنا يشير الإمام الخميني كتبه إلى حديث الغدير حين أعلن النبي ﷺ أن أمير

(١) الخميني، ولادة الفقيه، مصدر سابق، ص ٣٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢١.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٥.

المؤمنين ﷺ خليفة على المسلمين من بعده، على أنه إكمال للرسالة وإتمام للنعمة، وعندما نزلت الآية الشريفة: «أَيُّومٍ أَكْلَمُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَئْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»<sup>(١)</sup>.

ويقول الإمام: «كمال الشيء ما به تمامه وإن جبر به نقصانه، فالصورة كمال الهيولي والفصل كمال الجنس... ولهذا كانت الولاية العلوية - أدامنا الله عليها - كمال الدين وتمام النعمة لقوله تعالى: «أَيُّومٍ أَكْلَمُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَئْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي»<sup>(٢)</sup>.

وبما أن اكتمال الرسالة أمر ضروري حسب مقتضى الحكمة الإلهية فلا يعقل أن يرسل الله النبي ﷺ لتبلیغ الرسالة ثم يتركها متجزئة وناقصة، ما يتنافي مع غرض الرسالة وأهدافها، والولاية في اعتقاد الإمام الخميني هي جزء من الدين وأصل من أصوله وبها تتم الرسالة وتكتمل، يقول:

«إن وظيفة إجراء الأحكام وتطبيق شرائع الإسلام من الأهمية بمكان بحيث إن عدم تعين خليفة بمثابة عدم تبلیغ الرسالة وعدم اكتمالها»<sup>(٣)</sup>.

إذن هي حاجة ضرورية لإكمال دور النبوة والرسالة والإمامية، من هنا فإن الولاية هي استمرار للنبوة والإمامية، يقول هنري كورين في كتابه (تاريخ الفلسفة الإسلامية): «نظرية الإمام الشيعية في النهاية، وخاصة من ناحية النتائج السياسية تنطلق من فكرة استمرار ظاهرة النبوة في باطن الإمامية والولاية»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

(٢) الإمامة والإنسان الكامل، مصدر سابق، ص ٧٧.

(٣) الخميني، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ١٧ ..

(٤) كورين، هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق، ص ١٢٠.

ويشير الإمام الخميني إلى كلام لأمير المؤمنين علي عليه السلام يؤكّد فيه أنّ الولاية هي باطن الخلافة الإلهية، والمقصود بالخلافة هنا ما جاء في الآية الشريفة:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً فَالْأُولَاءِ أَجْعَلْتُ فِيهَا مَنْ يُقْسِطُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَخَنَّ حُسْنَ شَيْخٍ مُحَمَّدًا وَنَقْدِسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، يقول الإمام: «وبما علمناك من البيان واتيناك من التبيان يمكن لك فهم قول مولى الموحدين وقدوة العارفين أمير المؤمنين (صلوات الله عليه وعلى آله أجمعين): كنت مع الأنبياء باطنًا ومع رسول الله ظاهراً، فإنه (صلوات الله عليه) صاحب الولاية المطلقة الكلية، والولاية باطن الخلافة»<sup>(٢)</sup>.

## ١٠ - الحكومة ضرورة لنفس أسباب النبوة والإمامية:

يرى الإمام أن أدلة النبوة والإمامية هي نفس الأدلة على وجوب الحكومة الإسلامية، يقول: «فما هو دليل الإمامة بعينه دليل على لزوم الحكومة بعد غيبةولي الأمة عجل الله تعالى فرجه الشريف»<sup>(٣)</sup> يعتبر هذا الدليل من أهم الأدلة العقلية على ضرورة الحكومة وولاية الفقيه عند الإمام الخميني، ولأن القاعدة العقلية لا تقبل التخصيص، ولا تحد بزمان أو مكان، لهذا فإن الأدلة العامة التي ثبتت فيها لزوم الإمامة هي بعينها تدل على لزوم الحكومة في عصر الغيبة.

ويتساءل الإمام: «فهل يمكن أن نتصور بأن الخالق الحكيم ترك الأمة

(١) سورة البقرة، الآية ٣٠.

(٢) الخميني، روح الله، مصباح الهدى إلى الخلافة والولاية، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني كتبته، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ٨٣ - ٨٤.

(٣) الخميني، كتاب البيع، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٦١.

دون معرفة تكليفها؟ وهل من العقلانية أن يقبل الله الحكيم بأن تسود الفوضى والهرج والمرج في المجتمع الإسلامي؟<sup>(١)</sup>، ثمة مواطن اتفاق وافتراق بين الحاجة إلى النبي والإمام والفقير هي :

- مواطن الاتفاق في كون المجتمع بحاجة إلى القيادة السياسية وإلا لساد الهرج والمرج ما يؤدي إلى تحطيم الحياة الفردية والاجتماعية للإنسان.

- أما مواطن الافتراق في كون الحاجة إلى الرسول ﷺ في التشريع قائمة على أساس الحق الحصري في تلقي الرسالة وتبلغها وال الحاجة إلى الإمام تكمن في أنه يكمل تفاصيل الشريعة التي تعلمها من الرسول ﷺ واستودعها في الإمام، أما الفقير فلا حاجة إليه في التبليغ بعد أن وصل حد النصاب.

## ١١ - الحكومة توحد الأمة:

إن تشكيل الحكومة هي من أجل الحفاظ على النظام والوحدة بين المسلمين<sup>(٢)</sup>، والستيدة فاطمة الزهراء (سلام الله عليها) أشارت في إحدى خطبها إلى هذا الأمر بالقول :

«وطاعتني نظاماً للملة، وإنما نحن لمنا للفرقة»<sup>(٣)</sup>.

يؤكد السيد الخميني أن الولاية هي عامل وحدة الأمة وبدونها لن يكون للأمة شأن أو مكانة، بل ستزول وتضمحل، والتاريخ شاهد على

(١) قاضي زاده، كاظم، الفكر الفقهي السياسي للإمام الخميني، مصدر سابق، ص ١٥٨.

(٢) الخميني، ولادة الفقير، مصدر سابق، ص ٢٧.

(٣) أربلي، علي بن عيسى، كشف الغمة في معرفة الأئمة، تعليق السيد هاشم رسولی، نشر السيد علي بنی هاشمی، تبریز، ج ١٧، ح ١٩، ص ٢٦٢.

ذلك، حيث أفلت حضارات وشعوب وأمم وزالت لتفرقها وعدم وجود دولة وحكومة تجمعها وتحفظ مصالحها، والله سبحانه وتعالى أرسل النبي محمدًا ﷺ برسالة خالدة فكيف تبقى خالدة مع تفرق المسلمين وتشتتهم بسبب فقدانهم الحكومة التي تحفظ هذه الوحدة وتلم الشمل، يقول الإمام الخميني:

«نحن ومن أجل تأمين وحدة الأمة الإسلامية، ولن يكون وطننا الإسلامي حراً من نفوذ الاستعمار وعملائه وطردهم من بلادنا، ليس أمامنا طريق سوى تشكيل الحكومة»<sup>(١)</sup>. ثم إن السيرة العملية وسنة الرسول ﷺ هي دليل آخر على الولاية، وفيها اجتمعت الأمة وبها تشكلت الحكومة وأجريت الأحكام وطبقت الشرائع والقوانين بما يخدم البشرية.

## ١٢ - التوحيد وأصالحة الله:

إن إيمان المسلم بإله واحد لا شريك له يلزم عنه رفضه لكل طاغوت وكل حكومة غير إلهية، من هنا يكون التوحيد دليلاً على ضرورة الحكومة التي تطبق الأحكام والشرائع الربانية.

يقول الإمام: «إن الحكومة الإسلامية هي حكومة القانون الإلهي على الناس»<sup>(٢)</sup>، أي أن الحكم وحده هو الله وليس لأحد غيره الحاكمة ولا يجوز الانقياد لغيره أو عبادة سواه، وهذا هو معنى التوحيد، أي نفي كل أنواع الشرك عنه، فالاعتقاد بأن القانون الإلهي ليس الأصلح والأفضل للناس هو بمثابة الشرك بالله، حيث يفترض صاحب هذا الاعتقاد أن الله ليس بعالم أو حكيم مدبر وهناك أعلم منه.

---

(١) الخميني، ولادة الفقيه، ص ٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٣.

من هنا قال الإمام الخميني: «إن أي نظام غير إسلامي هو نظام مشرك لأنه حكم الطاغوت، ويجب علينا إزالة الشرك من المجتمع الإسلامي... وليس أمامنا سوى إزالة الأنظمة الفاسدة والطاغوتية والجائرة»<sup>(١)</sup>، ويستدل بحديث الإمام الباقر عليه السلام خلال تفسيره الفطرة بالقول: «فطرت الله التي فطر الناس عليها، لا إله إلا الله ومحمد رسول الله، وعلى أمير المؤمنين ولی الله، وإلى هنا الفطرة هي التوحيد»<sup>(٢)</sup>، ويضيف: «فالولاية هي من شعبة التوحيد، ومعرفة التوحيد والولاية هي من الأمور الفطرية»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا، فإن مبادئ الحكومة الإسلامية تنطلق من مقوله أصالة الله أو أصالة الدين لا أصالة الإنسان، حيث جميع الأمور لا بد أن تدور حول محور الحكم الإلهي وشريعته السماوية، فيما الديمقراطية وأمثالها تدور حول أصالة الإنسان<sup>(٤)</sup>.

إذن شرعية السلطة مستندة إلى الله (سبحانه وتعالى) وإلى خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء، على قاعدة أن الولاية لله، ولا ولاية لأحد بالأصالة إلا لله، ما يعني أن الإنسان حر ولا سيادة لإنسان على آخر، بل السيادة على الإنسان فقط من الله، وعليه فالسيادة والولاية والأصالة لله (سبحانه وتعالى) وقد منحها للنبي عليه السلام وللأئمة الاثني عشر عليهما السلام، وأخرهم الإمام المهدي عليه السلام، ومنه تنتقل إلى نوابه من الفقهاء والخلفاء.

(١) الخميني، روح الله، صحفة التور، ج ١٥، ص ١٦.

(٢) بحراني، هاشم، تفسير البرهان، مصدر سابق، ج ١، ص ٤٨٣.

(٣) الخميني، روح الله، شرح حديث جنود العقل والجهل، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٧٧ هـ.ش، ص ٩٩ - ١٠١.

(٤) الإسلام والفكر السياسي، مجموعة باحثين، مقالة للدكتور نجفقلی حبیبی، مصدر سابق، ص ١٠٩.

ثم إن عقيدة التوحيد ترشدنا إلى أن الإنسان لا يخضع إلا لله ولا يحق لأي إنسان أن يحرم إنساناً آخر أو مجتمعاً أو شعباً أو أن يضع لهم القوانين، أو ينظم لهم بعلمه الناقص وبحسب أهوائه وميوله الشخصية، وهذا الأصل يعني أن وضع القوانين المناسبة لتطور الإنسان ورقمه هو حق الله وحده، وليس لأحد سواه.

وفي المشهد الآخر نلاحظ أن الدستور في النظام الديمقراطي وأمثاله هو صناعة بشرية، وهو في أبعد تقدير يمثل رأي الأكثريّة، فيما الشريعة الإلهية ناظرة إلى مصلحة الناس جميعاً، هذا فيما لو نظرنا إلى الجانب الثابت فيها بعيداً عن التأويلات والقراءات، وفيما لو طبقت بعدها موضوعية وعدم تحيز، وهي الصفات التي ينبغي توفرها بالولي الفقيه كي يكون حاكماً على الأمة، ويقول العلامة محمد حسين الطباطبائي :

«إن نتيجة النظرة الكونية الإلهية هو التوحيد، فالنظرة التوحيدية للكون تحت الإنسان أن لا يعبد إلا الله، وأن يرفض الحكومة والقوانين غير الإلهية وأن يكون حراً، ويمكن للحرية إلى جانب التوحيد أن تتحقق باعتبار أنه لا يحق لأي إنسان أو مجتمع أن يسلب الحرية عن الآخرين، أو أن يضع قانوناً لهم، لأن معرفة الإنسان وإدراكاته غير كاملة، ويشوبها النقصان، لهذا لا يمكن للإنسان أن يضع القوانين التي تؤمن السعادة والكمال للبشرية... . فقط الله وحده ومن خلال إطاعة قوانينه يمكن أن تتحقق السعادة والكمال، ووحده فقط الذي يمكن أن يضع حدوداً للحرية»<sup>(١)</sup>، هذه الحقيقة نفسها يشير إليها بولس الرسول بقوله «لا سلطة إلا ومصدرها

---

(١) الطباطبائي، محمد حسين، أصول الفلسفة والمذهب الواقعي، (أصول فلسفة وروشن رئاليسم)، ج ٢، ص ١٦٧.

الله»<sup>(١)</sup>، أو ما ورد في قول المسيح ﷺ : «إن مملكتي ليست من هذا العالم»<sup>(٢)</sup>.

### ١٣ - الولاية علة بقاء الحياة والإنسان:

إن الولاية هي علة لبقاء النوع الإنساني واستمراره، باعتبار أنها علة لبقاء الدولة الحقيقية الإسلامية، فلو لم تكن هناك ولاية لما كان هناك حكومة إسلامية وتطبيق سليم للشريعة المحمدية، وبما أن الولاية هي باطن النبوة والإمامية، أو بتعبير آخر هي استمرار لهما - كما أسلفنا فيما مضى - وكما أن النبي ﷺ والأئمة ظلّهم هم علة بقاء الأرض فكذلك الولاية، والرواية المعصومة تشير إلى هذا المعنى:

«قال: قلت لأبي عبد الله ظلّه، تبقى الأرض بغير إمام؟ قال: لو بقيت الأرض بغير إمام لساحت»<sup>(٣)</sup>، وأيضاً حديث أمير المؤمنين علي ظلّه: «اللهم إنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك»<sup>(٤)</sup>.

اذن، الولاية هي علة لبقاء حجة الله على الخلق، وهي علة حقيقة لبقاء الإسلام حياً متحركاً نحو مقاصده وأهدافه السامية، فالولي الفقيه الحاكم هو السبب في حياة الأمة، بحيث يكون واسطة بين الأمة وبين إمامها المهدي الموعود (عج)، هذه الواسطة بمعنى أن الولي الفقيه الجامع للشرائط هو الأقدر على استنباط الأحكام وتطبيقاتها.

(١) حمادة، طراد، خطاب الآخر، مصدر سابق، ص ٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٧.

(٣) الشيرازي، صدر الدين، شرح أصول الكافي، كتاب الحجة، دار نشر بيدار، إيران، ص ٩٠٧.

(٤) القاضي، محمد بن سليمان، مناقب الإمام أمير المؤمنين ظلّه، تحقيق محمد باقر المحمودي، مجمع أحياء الثقافة الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.ق، ج ٢، ص ٢٧٥.

إن الشّرع الإسلامي أجمع الفقهاء والمتكلّمون فيه على ضرورة الحكومة والحاكم لإدارة المجتمع وتطبّيق القوانين الإلهية والسير بالناس نحو هدایتهم وسعادتهم وكمالهم، والعقل أيضًا ومن خلال ما استعرضناه من أدلة سواء في مدرسة الفارابي في الفلسفة السياسية أو في الأصول العقلية للإمام الخميني كتبه هذا العقل يقول بضرورة الحكومة ووجوبها.

إن الإمام الخميني يريد في هذا الدليل الإشارة إلى المقوله المشهوره «إن كل ما يقول به الشرع يقول به العقل»، لأن الأحكام والشرائع هي كتاب الله التشريعي الظاهر، والعقل هو حجة الله الباطنة، وبما أن كلامها معلومين لعلة واحدة هي الله، فيستحيل أن يتعارضاً، خاصة لضرورة السنخية بين العلة والمغلول، وأنه يلزم منه العبث، وهو أمر قبيح منه، يقول الإمام: «إن الشّرع والعقل يحكمان بضرورة أن لا يستمر الوضع على ما هو عليه من حكومات غير إسلامية أو حكومات معادية للإسلام»<sup>(١)</sup>، ويضيف: «إن الشّرع والعقول تقول بضرورة لزوم تشكيل حكومة»<sup>(٢)</sup>.

هذه الحكومة هي حاجة أيضًا لمراقبة وضبط نوازع الشر في الإنسان، فالدين بتكميله الشرعية وتأدیباته العقلية يستطيع ضبط قوى الشر في الإنسان، ومن خلال الدولة يمكن أن يكون الوضع طبيعياً<sup>(٣)</sup>.

إن هذه الأسس العقلية للإمام الخميني خصوصاً وللشيعة الإمامية عموماً يمكن استخراج العبارات التالية منها على أنها ملزومات لأرائهم:

(١) الخميني، ولایة الفقيه، مصدر سابق، ص ٤٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٠.

(٣) الخميني، صحيفه النور، ج ١٠، ص ١٧.

- ١ - إن العقل البشري لا يكفي لتأمين سعادة الإنسان بل يحتاج إلى مرشد إلهي.
- ٢ - إبلاغ التكاليف الإلهية الشرعية هي من باب اللطف، وهي واجبة من الله.
- ٣ - إن التكاليف والأوامر الإلهية هي أحكام عملية، تطبيقها يوصل الإنسان إلى السعادة.
- ٤ - الدين هو آلة ووسيلة للوصول إلى السعادة وليس هدفاً بحد ذاته، من هنا فإن أحكام الدين توصل إلى السعادة.
- ٥ - التكاليف الشرعية تشمل كافة جوانب الإنسان، وخاصة الحياتية والاجتماعية.
- ٦ - إن إبلاغ التكاليف الشرعية لا يكفي لتحقيق السعادة بل تطبيقها، من هنا تنشأ الحاجة الضرورية لوجود منفذ ومطبق لها، ما يعني ضرورة وجود إمام قائد، ويلزم من عدم وجوده أن يكون الحديث عن أي تكليف شرعي أمراً عبيداً، وغير منطقى.
- ٧ - إن حاجة الإنسان إلى حاكم هي حاجة عقلية وضرورية ودائمة.
- ٨ - الهدف الرئيسي للإمام القائد هو منع الفوضى والاستبداد والهرج والمرج والفساد وإصلاح المجتمع.
- ٩ - صلاح المجتمع لا يكون إلا بإمام توفر فيه شروط وصفات الأعلمية والأفضلية فضلاً عن فضيلة العدالة.
- ١٠ - لا يمكن تحقيق الأهداف من التكاليف والأحكام الشرعية إذا لم يتصف الإمام الحاكم بالصفات الصالحة المشار إليها، لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

- ١١ - إن أهم واجبات الإمام هي إجراء الأحكام كونها توصل إلى السعادة المطلوبة.
- ١٢ - صفة العلم عند الإمام الخميني تكفله هي العلم بالفقه وبالسياسة والتدبير.
- ١٣ - واجب الناس إطاعة الإمام وتمهيد الأجواء لحكمه وسلطانه.
- ١٤ - الناس شركاء في سبب غيبة الإمام المهدى (عج)، لأن غيابه جاء نتيجة الظلم والتهديد، وهنا غياب دور الناس أدى إلى هذا الظلم يعني أنهم شركاء بطريقة أو بأخرى بغياب الإمام.
- ١٥ - ينبغي على الإمام المعصوم عقلاً ومنطقاً تعين نائب عنه في زمن الغيبتين الصغرى والكبرى، وإلا تناهى مع حكمته سبحانه وتعالى والمصلحة الإسلامية للأمة، والسيرة العملية للأئمة المعصومين عليهم السلام تؤيد هذه المقوله.
- ١٦ - صفات الولي الفقيه هي التقوى والأفضلية والعلم بما هو نائب الإمام فيه.

إن ما ذكرناه هي عبارات صرحت بها الإمام الخميني والشيعة الإمامية، ويتربّ عليها اللوازم التالية:

- ١ - إن التكاليف الشرعية هي حاجة إنسانية في عصر الغيبة أيضاً.
- ٢ - المجتمع في عصر الغيبة يحتاج أيضاً إلى رئيس يقوده.
- ٣ - الأحكام الشرعية تحتاج إلى منفذ وبالتالي إلى مؤسسة الرئاسة لتنفيذ الأحكام.
- ٤ - الأصول العقلية والكلامية تشير إلى رئاسة فرد وليس إلى رئاسة مجموعة.
- ٥ - إن عدم تعين الإمام المعصوم لنائب عنه هو أمر قبيح وغير جائز.

٦ - في حال عدم وجود نص يدل على وجود نائب للإمام، في ينبغي عقلاً افتراض وجود نص لكن لم يصل إلينا.

٧ - ينبغي للولي الفقيه أن يتصرف بنفس صفات الإمام، وأهمها العلم بالقوانين والشائع العدالة والأفضلية، دون العصمة وتلقي الوحي مع اختلاف نوع العلم، فالإمام علمه لدني نبوي، والولي الفقيه علمه كسبى وراثي عن الإمام والنبي ﷺ.

٨ - العلم هو في الأمور والأحكام الشرعية، وكذلك في التدبير والسياسة.

٩ - إن للولي الفقيه ما للإمام في كل شيء إلا ما استثناه الدليل مثل الجهاد الابتدائي.

### مواطن الاتفاق والاختلاف بين الفارابي والإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ :

إن العقل (الفطري) بما هو بعيد عن الشوائب والتراتبات المعرفية والتاريخية والاجتماعية والسياسية، يحاكي حقيقة واحدة مهما اختلف الزمان والمكان، فالمبني العقلية والأصول الفلسفية والمنطقية تبقى هي لا تتبدل ولا تتغير، كقولك مثلاً إن المتناقضين لا يجتمعان ولا يرتفعان، باعتبارها قضية عقلية منطقية وبديهية، وتبقى كذلك إلى أبد الأبدية.

وعليه، نجد التشابه الكبير في المنطلقات العقلية لكل من الفارابي والإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ في بنية النظام السياسي الإسلامي، لكن الأول استفاد من أدلة عقلية فلسفية ممحضة، فيما حاول الإمام الخميني إثباته من منطلقات مشتركة عقلية - دينية، وذلك من خلال الآية والرواية أحياناً، ليشير إلى عقلانية النص الديني فيما لو تجنبنا عملية التأويل أو التفسير بالرأي.

هذا التشابه مع بعض الاختلاف في طريقة التعرض للموضوع نشير إليه في الجدول التالي :

- |   |   |
|---|---|
| <ol style="list-style-type: none"> <li>١- الإنسان يطلب الكمال ، ويسعى إليه ، وهو مزروع في قطرته ومحبوب عليه .</li> <li>٢- السعادة في الدنيا والآخرة هي هدف الإنسان في الشريعة الإلهية .</li> <li>٣- السعادة الحقيقة هي معرفة الله ، وعبادته حق العبادة ، وتكون بإجراء الأحكام والشريعة الإلهية .</li> <li>٤- السعادة تتحقق بتطبيق الأحكام والشريعة الإلهية باعتبارها فضائل أخلاقية ووسيلة لتحقيق السعادة .</li> <li>٥- الإنسان غير كامل ، فهو ناقص إذن فهو يحتاج ، ويسعى نحو كماله لرفع هذا النقص .</li> <li>٦- الشريعة الإلهية أنزلها الله لحاجة الإنسان إليها .</li> <li>٧- الولاية والحكومة والقانون منعاً للفوضى والاستبداد والهرج والمرج .</li> <li>٨- الولاية لضرورة الوحدة بين المسلمين والبشرية ، وفيها بقاء حياة الإنسان مستقيمة ، (يد الله مع الجماعة) ، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْأَيْمَانِ وَالثَّقَوَى﴾ .</li> <li>٩- الشريعة متصلة من عند الله ، والأصلالة له وحده ، ولو الحق وحده بوضع القوانين لما فيه الأفضل للإنسان ، وهو بمعنى التوحيد ونفي الشرك عنه ، وهذه الشريعة إلهية وليس من صنع البشر .</li> <li>١٠- أمر الولاية والحكومة بدبيبة عقلية ، تصورها يوجب تصديقها .</li> <li>١١- الشريعة والأحكام بحاجة إلى منفذ وقوة إجرائية ولا لكانـت هذه الأحكام ووجودها وإنـزـالـها من الله أمـراً عـبـياً وـهـوـ قـبـيعـ.</li> </ol> | <ol style="list-style-type: none"> <li>١- الكمال هو حاجة إنسانية فطرية .</li> <li>٢- السعادة هي الهدف النهائي للإنسان .</li> <li>٣- السعادة الحقيقة تكون بالتأمل في الحقائق الأزلية ، والاتصال بالعقل الفعال ومن ثم تكون بمعرفة الفضائل وتطبيقها .</li> <li>٤- السعادة هي الهدف ، والقانون هو الوسيلة والآلـةـ للوصول إلى هذا الـهـدـفـ .</li> <li>٥- الإنسان مفطور على أنه يحتاج .</li> <li>٦- الحاجة إلى القانون .</li> <li>٧- القانون حاجة منعاً للهرج والمرج والفوضى .</li> <li>٨- الإنسان مدنـيـ بالطبع ، وسعادـتـهـ تتحققـ بالـمـجـتمـعـ عـبـرـ تـعاـونـ الإـنـسـانـ معـ الآـخـرـ .</li> <li>٩- القانون يستمدـهـ الرـئـيـسـ منـ العـقـلـ الفـعـالـ وهو قـانـونـ فوقـ البـشـرـ وـطاـقـاتـهمـ .</li> <li>١٠- الرئيس والقانون في المدينة الفاضلة هو حاجة ضرورة وعقلية .</li> <li>١١- القانون وكـيـ يـحـقـقـ السـعـادـةـ وـالـكـمالـ هوـ القـانـونـ النـافـذـ ، لـهـذاـ لاـ بدـ منـ رـئـيـسـ .</li> </ol> |
|---|---|

- ١٢ - النبي متصل بالوحي باعتبار سمو روحه وتجددها.
- ١٣ - من صفات الله وأسمائه الحسنى أنه فياض على الإطلاق، وفيضه لا يجف ولا ينقطع وإلا لزم النقص عنه وهو الكامل، وينتقل هذا الفيض من خلال اللطف الإلهي بالعباد حيث يستند إلى هذه القاعدة ضرورة النبوة والإمامية، ولنفس الأسباب الولاية أيضاً.
- ١٤ - الإمام والنبي متصلان بالوحي وهو واسطة الاتصال بمنعنـى الحكمـة والتـدبيرـ، كما أن شـرطـ الفـقاـهـةـ فـيـ الـوليـ الفـقـيـهـ تعـنيـ بـمعـناـهـ الأـعـمـ الحـكـمـةـ، وـالـنـبـيـ هوـ حـكـيمـ بـالـطـبعـ منـ خـلـالـ اـتـصـالـ بـالـعـقـلـ الفـعـالـ، أـمـاـ الـولـيـ الفـقـيـهـ فـهـوـ عـالـمـ فـقـيـهـ لـكـنـ لاـ يـشـرـطـ كـوـنـهـ فـيـلـسـوـفـاـ بـالـمـعـنـىـ الـخـاصـ لـلـكـلـمـةـ، إـنـماـ حـكـيمـ مـدـبـرـ.
- ١٥ - السياسة هي جزء من الأخلاق، بل هي نفسها.
- ١٦ - المؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكتى عضو تداعـتـ لهـ سـائـرـ الـأـعـضـاءـ بالـسـهـرـ والـحـمـىـ.
- ١٧ - العـدـالـةـ هيـ هـدـفـ الشـرـائـعـ السـمـاوـيـةـ وـلاـ يـجـوزـ نـسـبـ الـظـلـمـ لـهـ أوـ لـلـشـرـيعـةـ، فـالـلـهـ هـوـ الـعـادـلـ وـأـمـرـ النـاسـ أـنـ يـحـكـمـواـ بـالـعـدـلـ.

- ١٢ - الرئيس يتصل بالعقل الفعال من خلال القوة المتخيلة فيكون نبياً.
- ١٣ - في نظرية الفيوض عند الفارابي يستمر الفيوض من خلال اتصال الرئيس بالعقل الفعال.
- ١٤ - الرئيس الأول في الفاضلة هو حكيم فيلسوف، أما الرئيس الثاني أو ما أسماه الفارابي رئيس السنة، فلا يشترط كونه فيلسوفاً، بل يكفي كونه قادراً على استنباط القوانين من أقوال الرئيس الأول.
- ١٥ - السياسة هي جزء من الأخلاق، بل هي نفسها.
- ١٦ - أهل المدينة الفاضلة هم كجسد الإنسان التام الصحيح في تعاونهم وتآزرهم.
- ١٧ - من أهم صفات رئيس الفاضلة هي العدالة، وذلك لتحقيق مدينة فاضلة عادلة.

لقد أضاف الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ في إثباته ضرورة الولاية مجموعة أدلة ليست عقلية ممحضة بل هي دينية - عقلية، منها:

- ١ - إن من أهم مرتکزات الإسلام ومفاهيمه الرئيسية هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لهذا كانت الحاجة إلى الولاية لتطبيق هذا الواجب الشرعي.
- ٢ - الولاية والحكومة هي حاجة لإتمام الرسالة.
- ٣ - دليل تلازم العقل والشرع، باعتبار أن الشرع ثبت عبر الدليل العقلي أنه منزل من الله ولا يقبل التحريف.
- ٤ - الحكمة الإلهية، حيث الله الحكيم لا يجوز أن يصدر عنه فعل غير حكيم أو ناقص وقبيح، والحكمة الربانية تقتضي أن لا يغفل الخالق عن أمر بهذه الخطورة والحساسية (أي أمر الحكومة والولاية).
- ٥ - إن منكر الولاية هو منكر لتطبيق أحكام الإسلام، ومنكر لخلود الإسلام، وهي مسلمات في الدين الإسلامي الحنيف.

### **مقارنة بين المدينتين الفاضلة والإسلامية**

#### **مقارنة بين المدينة الفاضلة والمدينة الإسلامية<sup>(١)</sup>**

اتضح - في البين - نقاً عن المؤثر للإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ «أن الوصول إلى أهداف الشريعة الإسلامية ومقاصدها يكون بإجراء أحكام الإسلام وتطبيقها، ولا يتسعى هذا الأمر إلا بإقامة حكومة إسلامية تعمل على تنفيذ هذه الأحكام»<sup>(٢)</sup>، ومن هذه الأحكام المهمة التي لا يمكن تحقّقها إلا بسلطة وحاكم هي: أحكام الحرب والسلم، الذمة، الدية، تنظيم العلاقات في المجتمع، ومع الدول الأخرى، إقامة الحدود... وغيرها.

وقد انطلق الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ لإقامة هذه الدولة المرجوة من معايير وضوابط محددة، فهل هذه المعايير نفسها هي الأساس لنظام المدينة الفاضلة لدى الفارابي، الذي أعطت فلسفته السياسية عملاً للكلام الشيعي، خاصة في مباحث العدل والإمامية ونجح في عملية التوأمة بين الدين والفلسفة؟ .

(١) المدينة الإسلامية هو تعبير شائع يقصد به نظام الحكم الذي شرع له وطبقه الإمام الخميني الراحل رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ والمتمثل بنظام ولادة الفقيه، أو بتعديل آخر نظام الجمهورية الإسلامية حيث يشكل الوالي الفقيه والجمهور ركنيه الأساسيين .

(٢) الخميني، روح الله، صحيفة النور، مصدر سابق، ج، ٨، ص ٢٥٥ .

إن المدينة الفاضلة لدى الفارابي هي أمر عقلي<sup>(١)</sup>، أو بتعبير آخر في عالم المجردات العقلية<sup>(٢)</sup>، لكنها ليست وهماً في محاولة للهرب من الخوف والقلق والوجع على غرار بعض الرؤى الخيالية والإبداعية، كما أن المدينة الفاضلة مع أنها تصور عقلي خيالي وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع أمر غير يسير، إلا أن آراء الفارابي بشأن المدن الضالة والجاهلة تنطبق تماماً على الأنظمة غير الدينية في عالمنا المعاصر.

إن المدينة الإسلامية لدى الإمام الخميني كَفَلَهُ أثبتت التجربة أنها أمر غير مستحيل، وليس صعبه المنال رغم الشوائب والعوائق الكثيرة في طريق تحقيقها.

والسؤال هل المدينة الإسلامية هي نموذج مشابه للمدينة الفاضلة، وما هي المشتركات ومواطن الاتفاق والاختلاف بينهما؟

### آراء أهل المدينتين الفاضلة والإسلامية:

يعتبر الفارابي مؤسس الفلسفة الإسلامية وقد حرص خلال تصانيفه في حديثه عن سياسات المدن ونظريته في النظام السياسي على الجانب الديني، خلافاً لل فلاسفة الأوائل حيث حكم سلوكهم الفلسفـي التفكـر العقلـاني، وغلبـوه على الدين، «بل هـدـفـ الفـارـابـيـ إـلـىـ تنـظـيمـ المـعـمـورـةـ تنـظـيـماً دـيـنـيـاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) داوري، رضا، الفارابي مؤسس الفلسفة الإسلامية، نشر جمعية فلاسفة إيران، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ٦١.

(٢) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٤٠.

(٣) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، هذا الكلام للدكتور البيه منصور نادر في مقدمته وتعليقه على الكتاب، ص ٣٠.

هذا الفكر الفلسفـي الديـني للفـارابـي يـظـهـر جـلـياً فـي مـبـاحـث النـبوـة، فـيمـا الإـمام الخـمـينـي تـجـدـه خـلـفـه وـمعـه كـلـ آرـائـه وـخـطـوـاتـه وـسـكـنـاتـه، فـمـرـضـة الله عـزـ وـجـلـ دـائـماً هي الـهـدـفـ عنـهـ في إـجـرـاءـ القـوـانـينـ وـتـطـبـيقـ الأـحـکـامـ وـالـشـرـائـعـ، وـأـيـ عـمـلـ لاـ يـكـونـ فـي جـوـهـرـه مـرـضـةـ اللهـ لـيـسـ لـهـ أـيـ قـيـمةـ فـي سـيـاسـتـهـ، مـنـ هـنـاـ كـانـ الدـيـنـ وـالـسـيـاسـةـ فـي فـكـرـ الإـمامـ الخـمـينـيـ تـكـثـيـفـ بـمـثـابـةـ الرـوـحـ الـواـحـدـةـ الـكـامـلـةـ الـمـتـكـامـلـةـ وـلـاـ يـمـكـنـ الفـصـلـ بـيـنـهـماـ.

إـذـنـ ماـ هـيـ أـهـمـ الـقـوـاسـمـ الـمـشـتـرـكـةـ بـيـنـ رـأـيـيـ الـفـيـلـسـوـفـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـبـمـاـذـاـ يـخـتـلـفـانـ؟

وـبـمـاـ أـنـ النـقاـشـ يـتـمـحـورـ فـيـ غالـبـهـ عـلـىـ شـخـصـ الرـئـيـسـ (ـالـإـمامـ)ـ نـبـداـ منـ صـفـاتـ وـمـمـيـزـاتـهـ.

## ١ - صـفـاتـ الرـئـيـسـ:

### ١ - صـفـاتـ وـشـروـطـ رـئـيـسـ الـمـدـيـنـةـ الـفـاضـلـةـ:

إنـ الرـئـيـسـ المـفـتـرـضـ الطـاعـةـ مـتـصـلـ بـمـبـداـ الـخـلـقـةـ وـالـحـكـمـةـ فـيـ رـأـيـ الفـارـابـيـ حـيـثـ يـرـىـ أـنـ رـئـيـسـ الـمـدـيـنـةـ هوـ فـيـلـسـوـفـ<sup>(١)</sup>ـ يـقـومـ بـبـيـسـطـ النـظـامـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ مـنـ خـلـالـ تـرـتـيـبـهـ لـلـمـقـدـمـاتـ وـاستـبـاطـهـ مـنـ الـعـلـومـ النـظـرـيـةـ لـلـوـصـولـ إـلـىـ نـتـائـجـ سـيـاسـيـةـ عـمـلـيـةـ، هـذـاـ الـاستـبـاطـ مـنـ الـعـلـومـ النـظـرـيـةـ يـتـمـ عـبـرـ الـاتـصالـ بـالـعـقـلـ الـفـعـالـ<sup>(٢)</sup>ـ وـمـبـداـ الـعـالـمـ الـذـيـ يـقـومـ فـيـ حـقـيـقـةـ الـأـمـرـ بـإـدـارـةـ هـذـاـ الـعـالـمـ،

(١) يقول الفـارـابـيـ فـيـ كـتـابـهـ «ـتـحـصـيلـ السـعـادـةـ»ـ: «ـإـنـ اـسـمـ الـمـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ التـسـلـطـ وـالـاقـتـارـ، وـالـاقـتـارـ الـثـامـ هوـ أـنـ يـكـونـ أـعـظـمـ الـاقـتـارـاتـ قـوـةـ . . .»ـ ثـمـ يـضـيفـ: «ـفـلـذـلـكـ صـارـ الـمـلـكـ عـلـىـ الـإـلـاـقـةـ هوـ بـعـيـنـهـ الـفـيـلـسـوـفـ وـوـاـضـعـ الـنوـاـمـيـسـ»ـ رـاجـعـ «ـتـحـصـيلـ السـعـادـةـ»ـ، مـصـدرـ سـابـقـ، صـ9٢ـ -ـ ٩٣ـ.

(٢) يقول الفـارـابـيـ فـيـ كـتـابـهـ «ـآرـاءـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ الـفـاضـلـةـ»ـ: «ـوـلـمـ تـعـطـ الـقـوـةـ النـاطـقـةـ بـالـطـبـعـ أـنـ تـكـونـ عـقـلاـ بـالـفـعـلـ وـلـكـنـ الـعـقـلـ الـفـعـالـ يـصـيرـهـاـ عـقـلاـ بـالـفـعـلـ»ـ، مـصـدرـ سـابـقـ، صـ٣٥ـ.

ومن خلال الاتصال يصبح الرئيس عقلاً وعاقلاً ومعقولاً بالفعل<sup>(١)</sup> وبهذا يصبح إنساناً كاملاً<sup>(٢)</sup>، ويؤكد أن الرئيس هو صاحب قوة استنباط قوية يستطيع من خلالها معرفة الفعل الصحيح للزمان والمكان المناسبين.

يعتقد الفارابي أن الرئيس الأول (الإمام)<sup>(٣)</sup> لا يعلوه رئيس على الإطلاق، وينبغي أن يتتوفر فيه اثنا عشر شرطاً، هو مُصدق لها بالفطرة والطبع<sup>(٤)</sup>، وهي:

- ١ - تام الأعضاء (سليم جسدياً).
- ٢ - جيد الفهم والتصور لكل ما يقال له.
- ٣ - جيد الحفظ.
- ٤ - جيد الفطنة (أن يكون ذكياً).
- ٥ - حسن العبارة.
- ٦ - محباً للتعليم والاستفادة (عالماً فقيهاً).
- ٧ - غير شره (على الشهوة والأكل وغيره...).
- ٨ - محباً للصدق ومبغضًا للكذب (صادق).
- ٩ - كبير النفس.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٢٣ .

(٢) المصدر نفسه، ص ١٢٣ .

(٣) استخدم الفارابي مرات عديدة تعبير «إمام» بدل «رئيس المدينة»، يقول: «فهذا هو الرئيس الذي لا يرأسه إنسان آخر أصلاً وهو الإمام، وهو الرئيس الأول للمدينة الفاضلة»، راجع آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ٢٨ - ١٢٧ .

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٣ .

١٠ - أعراض الدنيا هيبة عنده (زاهد).

١١ - محب للعدل بالطبيع ومبغض للجور (عادل).

١٢ - قوي العزيمة (شجاع)<sup>(١)</sup>

هذه الصفات لا تتوفر بسهولة في شخص واحد بل «اجتمع هذه كلها في إنسان واحد عسر، فلذلك لا يوجد من فطر على هذه الفطرة إلا الواحد بعد الواحد، والأقل من الناس»<sup>(٢)</sup>، فإذا تعسر ذلك يحكم الرئيس الثاني حيث ينبغي أن تتوفر فيه شروط ستة فقط، وهي:

١ - الحكمة.

٢ - عالم حافظ للسنن والشرائع التي دبرها الأولون.

٣ - قدرة على الاستنباط جيدة.

٤ - له جودة رؤية (دراءة).

٥ - له جودة إرشاد في القول (التبليغ).

٦ - جودة في أعمال الحرب (صناعة الحرب)<sup>(٣)</sup>.

ثم إذا لم تتوفر هذه الصفات في شخص واحد اقترح الفارابي قيادة ثنائية ثم سداسية «إذا لم يوجد إنسان واحد اجتمعت فيه هذه الخصال ولكن وجد اثنان، كانا هما رئيسين، وإذا تفرقت هذه الخصال في جماعة من ستة أشخاص، كل خصلة في واحد منهم كانوا هم الرؤساء على شرط

---

(١) المصدر السابق، ص ١٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٢٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢٩.

أن توجد الحكمة في أحدهم فإن لم يتفق أن يوجد حكيم لم تلبث المدينة بعد مدة أن تهلك»<sup>(١)</sup>.

إذن الحكمة هي أهم الشروط وأساسها للرئيس الكفؤ<sup>(٢)</sup>، فإذا لم يتتوفر الرئيس الأول المتصل بالعقل الفعال، كان الحكم للرئيس الثاني الحكيم، ومع وجوده تكون المدينة فاضلة وتسير الأمة نحو سعادتها.

لقد وضع الفارابي شرط الحكم في مقابل الصفات الخمس الأخرى، يقول: «فمتى اتفق في وقت ما إن لم تكن الحكمة جزء الرئاسة وكانت فيها سائر الشرائط بقيت المدينة الفاضلة بلا ملك»<sup>(٣)</sup>.

وكما أن السبب الأول (الله) متقدم على الوجود، كما أن العقل الفعال متقدم على النفس، فكذلك الرئيس متقدم على الاجتماع البشري (المدينة)، «فرئيس المدينة ينبغي أن يكون هو أولاً، ثم يكون هو السبب في أن تحصل المدينة وأجزاؤها»<sup>(٤)</sup>. ويشبه الرئيس بقلب الإنسان: «إن القلب يتكون أولاً، ثم يكون هو السبب في أن تكون سائر أعضاء البدن»<sup>(٥)</sup>.

ويذكر الفارابي شروط وصفات الرئيس في كتابه (السياسة المدنية)، يقول:

«فالرئيس الأول على الإطلاق هو الذي لا يحتاج ولا في شيءٍ أصلاً أن يرأسه إنسان بل يكون قد حصلت له العلوم والمعارف بالفعل ولا تكون له به حاجة شيءٍ إلى إنسان يرشده، وتكون له قدرة على جودة إدراك شيءٍ

---

(١) المصدر السابق، ص ١٣٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٣٠.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

مما ينبغي أن يعمل من الجزئيات وقوة على جودة الإرشاد لكل من سواه إلى كل ما يعمله، وقدرة على استعمال كل ما من سبيله أن يعمل شيئاً ما في ذلك العمل الذي هو معدّ نحوه، وقدرة على تقدير الأعمال وتحديدتها وتسيدها نحو السعادة، وإنما يكون ذلك في أهل الطبائع العظيمة الفائقة إذا اتصلت نفسه بالعقل الفعال... وهذا الإنسان هو الملك في الحقيقة عند القدماء وهو الذي ينبغي أن يقال فيه أنه يوحى إليه»<sup>(١)</sup>.

إذن هذه هي صفات الرئيس في المدينة الفاضلة (الرئيس الأول والثاني والشوري الرئاسية) فهل هي نفسها ما اعتقاد بها الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ؟

## ب - شروط إمام المدينة الإسلامية:

إن القائد المتصدي للشأن العام من واجبه تأسيس حكومة وإقامة دولة وهذه المقوله هي من أهم مرتکزات فكر الإمام الخميني السياسي، وقد توالت في مصنفاته وخطبه ولقاءاته، بل ترجمها عملياً بإعلانه المشهور بعد وصوله من المنفى في جنة الزهراء بطهران حين أكد أنه قادم لإقامة دولة إسلامية، ومن أقواله في هذا المجال: «إن أنبياء الله وأولياءه كانوا يعملون لإيجاد حكومة ينتزعنها من الظالمين والجائزين، وذلك لتحقيق العدالة الإلهية... هذه هي سيرة الأنبياء...»<sup>(٢)</sup>.

ويقول أيضاً:

«إن الله عز وجل حين أرسل رسليه وأنبياءه لم تكن أهدافهم إقامة

(١) الفارابي، السياسة المدنية، ترجمة وشرح حسن ملکشاهی، نشر سروش، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٢ - ٣.

(٢) الإمام الخميني، صحيفة النور، مصدر السابق، ج ١٩، ص ٢٥٦.

حكومة فحسب أو مجرد إيجاد نظام أو تحقيق العدالة الاجتماعية، إنما هذه كلها هي جزء من الأهداف والمقاصد وليس المقاصد كلها»<sup>(١)</sup>.

إذن يتضح - في البين - أن الإمام يعتقد أن من أهم مقاصد الأنبياء لإتمام نبوتهم وإكمال دينهم هي في إقامة نظام سياسي وحكومة تطبق الأحكام والحدود الإلهية، من قبيل أحكام الحرب والذمة والذمة وغيرها.

بعد هذه المقدمة حول ضرورة وجود حكومة إسلامية وأنها من واجبات الإمام، ما هي صفات الإمام لدى السيد الخميني ع :

١ - الفقاہة .

٢ - حسن الإیالۃ (القيادة) .

٣ - العدالة (أن لا يعتريه أي كذب) .

٤ - الذکورة .

٥ - الشجاعة<sup>(٢)</sup> ، ويضاف إليها طيب المولد والحياة .

إن الإمام الخميني ع ركز أثناء استعراضه لشروط الإمام (الولي الفقيه) وهو نائب المعصوم على شرطين وركنين أساسين وهما :

١ - عالم بالقانون (الشريعة والفقه) .

٢ - عالم يتمتع بصفات وكمالات أخلاقية واعتقادية (أي العدالة) .

ويُوضّح، بما «أن الحكومة الإسلامية هي حكومة القانون (أي أحكام الإسلام) ، فإن العلم بالقانون هو من لوازم صفات الحاكم، . . . وليس

---

(١) المصدر السابق، ج ١٨، ص ٢٥٥ .

(٢) الحائری، کاظم، أساس الحكومة الإسلامية، ص ١٥٧ .

بمجرد العلم بل العالم الأفضل بالقوانين، وهذا ما استدل به أئمتنا عليهم السلام<sup>(١)</sup>، ويشير إلى هذا المعنى كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «أيها الناس، إن أحق الناس بهذا الأمر أقواهم عليه، أعلمهم بأمر الله منه»<sup>(٢)</sup>، وأيضاً، حديث الإمام الصادق عليه السلام: «الفقهاء حكام على السلاطين»<sup>(٣)</sup>، أما إذا لم يكن فقيهاً فعليه العودة إلى الفقهاء، وبالتالي تكون الحكومة للفقيه أيضاً.

ثم ينبغي أن يكون عادلاً، لأن الحكم هو للقانون وليس للإمام، لهذا عليه أن يتمتع بصفة العدالة فينصف الناس وينصف القانون، وهذه العدالة يلزمها صفات أخلاقية وكمالات واعتقادات فاضلة<sup>(٤)</sup>، إذن هو إنسان فاضل أيضاً ويستدل الإمام الخميني بالآية الشريفة «لَا يَنْأِيْ عَهْدِيْ أَفْلَاهِيْنَ»<sup>(٥)</sup>.

إذن هو عالم فقيه عادل فاضل، وهذه الصفات والشروط هي للإمام في عصر الغيبة، أما الأئمة عليهم السلام والنبي صلوات الله عليه فيضاف إليهم صفة العصمة عن الخطأ وأنهم لتبيين الأحكام وتطبيقها، هذا بالإضافة إلى اتصالهم بالوحى، أما الولي الفقيه، فليس له تبيين الأحكام بل إجراؤها فقط<sup>(٦)</sup>.

أما شرط الفقاہة فيكتفى الاجتهاد وليس المرجعية أو الأعلمية وهذا ما أظهره الإمام الخميني في رسالته إلى رئيس مجلس صيانة الدستور، فيقول:

(١) الخميني، روح الله، ولاية الفقيه، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني كتبه، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، ص ٣٧ - ٣٨.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة ١٧٢، وأيضاً بحار الأنوار، ج ٢٥، ص ١١٦.

(٣) بحار الأنوار، ج ١، «كتاب العلم»، باب ١، حديث ٩٢، ص ١٨٣.

(٤) يقول الإمام الخميني: «لا يمكن للولي الفقيه أن تكون لديه مثل هذه الصفات، .. مثل أن يكذب ولو كلمة واحدة.. فلن تكون له الولاية حينها..» صحيفة النور، ج ١١

(٥) سورة البقرة، الآية ١٢٤.

(٦) الخميني، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٨ - ١٤.

«منذ البداية كنت أصر وأعتقد بأن شرط المرجعية غير لازم، بل المجتهد العادل الذي يقبل به أعضاء مجلس الخبراء المنتخبون من قبل الناس هو شرط كاف»<sup>(١)</sup>.

هذه الشروط كان أمير المؤمنين علي عليه السلام أشار إلى بعضها، فقال: «ولا الجاهل فيظلم بجهله، . . . ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا الخائن للدول فيتخذ قوماً دون قوم . . . فهو من معادن دينه وأوتاد أرضه، قد ألزم نفسه العدل، فكان أول عدله نفي الهوى عن نفسه، يصف الحق ويعمل به، لا يدع للخير غاية إلا أنها ولا مظنة إلا قصدها، قد أمكن الكتاب من زمامه، فهو قائد وإمامه، يحل حيث حل ثقله وينزل حيث كان»<sup>(٢)</sup>، إذن الخليفة هو عادل، عالم، شجاع، مدبّر، قائد، حسن الخلق، وطالب للخير.

إن شروط وصفات الولي الفقيه ينبغي أن تكون مشابهة للإمام المعصوم كي تحق له النيابة، حيث نلاحظ أنهما يشتركان في صفات أربع ويختلفان في اثنتين، الصفات الأربع المشتركة، هي:

١ - الذكورة. ٢ - طيب المولد. ٣ - الحياة. ٤ - الشجاعة.

ويختلفان في العلم والعدالة، فعلم الإمام المعصوم هو علم لدني نبوي وهو نص مقدس، فيما علم الولي الفقيه هو كسبى وإرثي ويتحقق باستنطاق النص الديني والاجتهداد.

أما العدالة فهي شرط متتحقق فعلاً في الإمام من حيث كونه معصوماً، وهي نعمة إلهية منحها سبحانه وتعالى للإمام، أما العدالة في الولي الفقيه

(١) الخميني، صحيفة النور، ج ٢١، ص ١٣٩.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة ٨٧

فينبغي أن تكون من الرسوخ حتى تكون جديرة بأن تكون ملكرة متحققة فيه، وقد اعتبر الفقهاء العدالة أحد أمرین:

١ - ملكرة نفسية.

٢ - صفة فعل لا نفس.

ويقول المرجع آية الله فاضل اللنگراني: «إن العدالة وتحقيقها لا يتيسران إلا عبر الوحي، ويترجمها على أرض الواقع أولئك المتصلون بهذا الوحي مثل الأنبياء والأئمة المعصومين عليهم السلام»<sup>(١)</sup>.

ويقول الإمام الخميني رحمه الله: «إذا ارتكب الحاكم الأول في الحكومة الإسلامية أي جرم أو تعرض بظلم لأحد يعزله الإسلام، ولن يكون لديه صلاحية الحكم»<sup>(٢)</sup>، وعليه، بما أن القانون صادر من عالم عادل حكيم، يجب أن يتحقق العدالة إذا ما طُبق كما أراد واضعه، أما إذا كان القانون وضعياً بشرياً، فهل تتحقق العدالة به؟.

هذا السؤال يجب عنه الفيلسوف الفرنسي الشهير جان جاك روسو، فيقول: «إن نشوء الدولة عَكَر صفو النظام الاجتماعي وحطَم العدالة الاجتماعية ذلك أنها نشأت لحماية الأغنياء من غضب الفقراء»<sup>(٣)</sup>، إذن هو لا يفرض العدالة بل يؤمن مصالح الطبقة الغنية، الأمر نفسه كرره كارل ماركس<sup>(٤)</sup>، عندما قسم المجتمعات إلى طبقتين: الطبقة المسيطرة والطبقة

(١) الإمام الخميني والحكومة الإسلامية، مجموعة آثار، ج ٤، مجموعة مقالات حول فكر الإمام الخميني في الذكري المئوية لولادته، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، المقالة لآية الله الشيخ فاضل اللنگراني، ص ٣٣٣ - ٣٣٤.

(٢) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ص ٥٦.

(٣) روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ص ١٦٨.

(٤) ماركس، كارل، كتابات مختارة في علم الاجتماع والفلسفة الاجتماعية، تحرير ماكيميلان روبل وبنكون، ١٩٦٤ م.

المسيطر عليها، والأولى تستخدم الدولة ومؤسساتها لـإحكام السيطرة على الأفراد، وتتحفظ هي لنفسها بالمحاذيم والمنافع.

فأي عدالة تؤمنها تلك القوانين الوضعية، وحتى النظام الديمقراطي الذي يتجاهل رأي الأقلية، فيما القانون الإلهي ينصف الجميع، لكن شريطة أن يُطبق بحذافيره كما أراده الله (سبحانه وتعالى)، لا كما يريد الناس.

ثم قد يتساءل البعض ما هي الفروق في الصلاحيات والشروط بين النبي والمعصومين وبين الخليفة الولي الفقيه، يجيب الإمام الخميني بأن كل ما للرسول هو للإمام باستثناء الوحي والنبوة، وبالطبع هذه الصفات للإمام لا تمس المقام، فالتفاضل من حيث المقام والمنزلة والتقدم للنبي، إنما التشابه في الوظائف والمهام، فوظائف النبي والإمام واحدة، يقول: «إن التوهم بأن الصلاحيات الحكومية للرسول الأكرم ﷺ كانت أكثر من صلاحيات أمير المؤمنين عَلِيهِ السَّلَامُ، وأن صلاحيات أمير المؤمنين أكثر من الفقيه هو توهم باطل وخارطٍ»<sup>(١)</sup>.

ويضيف: «لا ينبغي التوهم إطلاقاً في قولنا بأن مقام الفقهاء هو نفس مقام الأئمة عَلِيهِم السَّلَامُ والرسول الأكرم ﷺ، لأن الحديث هنا ليس في المقامات والمنازل بل الحديث عن الوظائف»<sup>(٢)</sup>.

إن صفات الإمام عند السيد الخميني تتشابه إلى حد كبير مع صفات الرئيس عند الفارابي، وخاصة في الصفتين الأساسيةتين العلم بالقانون والعدالة، من هنا قال الشيخ عبد الله نعمة في كتابه (فلسفه الشيعة):

(١) الخميني، روح الله، ولاية الفقيه، نشر مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني تَعَالَى، طهران، الطبعة الأولى، ١٣٧٣ هـ.ش، ص ٤٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٠.

«فالشروط والحدود والصفات التي يجب أن يتتصف بها رئيس المدينة الفاضلة هي بعينها التي يصف بها الشيعة الإمام»<sup>(١)</sup>.

ويقول جواد الطباطبائي في كتابه (زوال الفكر الفلسفی في إیران) : «لقد فرض الفارابي رئاسة المدينة الفاضلة لشخص يملك الحكم والرياست تؤمان، وهذا هو إمام الشيعة»<sup>(٢)</sup> ، وهنا نذكر بكلام الفارابي حيث يقول: «فهذا هو الرئيس الذي لا يرأسه إنسان آخر أصلاً، وهو الإمام وهو الرئيس الأول للمدينة الفاضلة، وهو رئيس الأمة الفاضلة، ورئيس المعمورة في الأرض كلها»<sup>(٣)</sup> .

نلاحظ أيضاً من الاشتراك في التعبير بين الرجلين ، أن المقصود من الرئيس وواضع النواميس عند الفارابي هو نفسه الإمام عند المسلمين الشيعة ، يقول الفارابي : «إن معنى الفيلسوف والرئيس الأول والملك وواضع النواميس والإمام معنى كلمة واحدة ، وأي لفظ ما أخذت من هذه الألفاظ أخذت ما يدل عليه»<sup>(٤)</sup> .

يقول الدكتور رضا داوري في كتابه (فلسفة الفارابي) : «إن نظرية الفيلسوف الملك التي نادى بها أفلاطون وحكومة الحكماء التي دعا إليها أرسطو تركت تأثيراً كبيراً على فكر العلماء الشيعة وفلاسفتهم ، ونشاهد نماذج بارزة لهذا التأثير في نظرية الرئيس المطلق للفارابي»<sup>(٥)</sup> ، حيث يقول الفارابي : «الرئيس المطلق هو من لا يحتاج إلى رئيس آخر على الإطلاق

(١) نعمة ، عبد الله ، فلاسفة الشيعة ، ص ٥١٢.

(٢) الطباطبائي ، جواد ، زوال الفكر السياسي في إيران ، مصدر سابق ، ص ١٢١ .

(٣) الفارابي ، آراء أهل المدينة الفاضلة ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ .

(٤) الفارابي ، آراء أهل المدينة الفاضلة ، ص ٤٢ - ٤٣ .

(٥) داوري ، فلسفة الفارابي ، مصدر سابق ، ١٥٧ - ١٦٠ .

وهو من استكمل جميع العلوم والمهارات فصار عقلاً وعاقلاً ومعقولاً<sup>(١)</sup>.

ثمة تشابه آخر حول رئاسة المدينة بين الرجلين، فالفارابي يرى في حالة فقدان الرئيس الجامع للصفات تكون الرئاسة في شخصين، ومن ثم في ستة أشخاص، والإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ رغم أنه يؤمن بأن الإمام واحد لأن النصب واحد<sup>(٢)</sup>، إلا أنه وافق على مجلس قيادي من ستة أشخاص في حال عدم توفر الشروط في ولی فقیہ واحد، وهذا ما جاء في مقدمة الدستور الإيراني.

## ٢ - الفلسفة النبوية<sup>(٣)</sup>:

### أ - الرئيس علمه مكتسب من العقل الفعال وبه يكون فيلسوفاً ونبياً:

يرى الفارابي أن الرئيس الأول يحصل على علومه من خلال اتصاله بالعقل الفعال، والرئيس الثاني يستمدتها من الرئيس الأول، يقول: «فحكماء المدينة الفاضلة هم الذين يعرفون هذه ببراهين وبيصائر أنفسهم، ومن يلي الحكماء يعرفون هذه على ما هي عليه موجودة بيصائر الحكماء اتباعاً لهم وتصديقاً لهم وثقة بهم، والباقيون منهم يعرفونها بالمثالات التي تحاكها، لأنهم لا هيئة في أذهانهم لتفهمها على ما هي موجودة إما بالطبع وإما بالعادة، وكلتاهما معرفتان، إلا أن التي للحكيم أفضل لا محالة»<sup>(٤)</sup>.

(١) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ١٢١.

(٢) الإمامة والإنسان الكامل في فكر الإمام الخميني، بيان موضوعي لكافة أقوال وخطب الإمام الخميني بشأن الإمامة والإنسان الكامل، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، ص ٢٢٠.

(٣) يقول هنري كوربن: «إن المفهوم المذكور (معنى المدينة الفاضلة) لا يعتبر برنامجاً سياسياً، ورأوا من الأفضل أن نطلق عليه اسم الفلسفة النبوية بدلاً الفلسفة السياسية»، راجع كتاب تاريخ الفلسفة الإسلامية، هنري كوربن، مصدر سابق، ص ٢٢٠.

(٤) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ١٤٧.

ويقول في صفات الرئيس من خلال اتصاله بالعقل الفعال: «فيكون بما يفيض منه إلى عقله المتفعل حكيمًا فيلسوفاً ومتعملاً على التمام، وبما يفيض منه إلى قوته المتخيلة نبياً منذراً... وهذا الإنسان هو في أكمل مراتب الإنسانية...»<sup>(١)</sup>، فالرئيس الأول يوحى إليه من الكائن الأول (الله)، ولكنه وحي بواسطة العقل الفعال الذي يستوحى بدوره من الله، لكن كيف يتصل بالعقل الفعال من الناحية العملية، يعتقد الفارابي أنها بالقوة المتخيلة فإذا ما أصبحت قوية وكاملة تمكن صاحبها من الاتصال بملك العالم أي العقل الفعال، يقول:

«إن القوة المتخيلة إذا كانت في إنسان ما قوية كاملة جداً، وكانت المحسوسات الواردة عليها من خارج لا تستولي عليها استيلاء يستغرقها بأسرها... فتخيلها القوة المتخيلة بما تحاكيها من المحسوسات المرئية، فإن تلك المتخيلة تعود فترتسم في القوة الحساستة، فإذا حصلت رسومها في الحاسة المشتركة، انفعلت عن تلك الرسوم القوة الباقرية، فارتسمت فيها تلك... (عندها) رأى أشياء عجيبة لا يمكن وجود شيء منها في سائر الموجودات أصلاً... فيكون بما قبله من المعقولات نبوة بالأشياء الإلهية، وهذا هو أكمل المراتب التي تنتهي إليها القوة المتخيالة، وأكمل المراتب التي يبلغها الإنسان بقوته المتخيالة»<sup>(٢)</sup>.

إذن الرئيس الأول في اعتقاد الفارابي هو حكيم فيلسوف ونبي ولا يحتاج لأحد، فهو العالم وليس أعلم منه، والفقير وليس أفقه منه، أما الرئيس الثاني للمدينة في حال غياب الرئيس الأول فوجوده تابع، فهو عالم

(١) المصدر السابق، ص ١٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٤ - ١١٥.

بالمقونين لتطبيقها، : «فيضطر إلى صناعة الفقه»<sup>(١)</sup>، وهذا الرئيس الثاني لا يحتاج للفلسفة: «وأما التابعة لها التي رئاستها سنية فليس تحتاج إلى الفلسفة بالطبع»<sup>(٢)</sup>.

إن الرئيس الثاني وهو رئيس (السنة) بتعبير الفارابي، هو فقيه من أصحاب الشريعة يستنبط مقدماته ومبادئه من الملة (الشريعة)، وصحيح أن هذا الفقيه ليس فيلسوفاً إلا أنه بلحاظ أن الفقه كما الفلسفة فيه قسمان العملي والنظري، وبلحاظ الحقيقة الفلسفية والدينية فإن ماهية أحكام الفقيه والفيلسوف واحدة، فموقع الفقيه في المجتمع الإسلامي مشابه لموقع الفيلسوف والمتعقل في المجتمعات الأخرى<sup>(٣)</sup>، وعليه إن إغلاق باب أو دائرة النبوة<sup>(٤)</sup> بعد رسالة النبي الأكرم ﷺ الخاتمة، أو بتعبير الفارابي الرئاسة الأولى، لم يؤد إلى جفاف جريان الفيض الإلهي، بل يتواصل عبر الرئيس الثاني، وربما الشورى السادسية، نعم ينقطع الاتصال المباشر للرئيس الثاني بالعقل الفعال لكنه يبقى متصلةً بصورة غير مباشرةً مع الرئيس الأول بواسطة الثاني.

إن هذا التفسير الفلسفي للنبوة في ميدان السياسة يرى البعض أنه مستوحى من الفكر الفلسفي اليوناني ونظرية الإمامة عند الشيعة، وربما

---

(١) الفارابي، كتاب الملة ونصوص أخرى، تحقيق محسن مهدي، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٦، ص ٥٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٠.

(٣) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٤٦ - ٤٨ و ١٣٣ - ١٣٤.

(٤) إن إغلاق دائرة النبوة(كما عند أهل السنة) أوصل إلى سياسة التغلبة، راجع كتاب «زوال الفكر السياسي في إيران»، للسيد جواد الطباطبائي، مصر سابق، ص ١٤٠.

أيضاً وباحتمال كبير مأخوذه من نظرية الحكم عند الإيرانيين القدماء ما يُعرف باللغة الفارسية (پادشاهی آرمنی)<sup>(۱)</sup>.

إن الفارابي ارتقى بالفيلسوف ليكون نبياً وهو من هذه الناحية العقلية مؤسس لفكرة النبي الفيلسوف، لكنه يواجه إشكالية ثانية فهو بهذا يكون قد أغلق الباب أمام تحقق المدينة الفاضلة لأن النبوة ختمت بالرسول الأكرم ﷺ<sup>(۲)</sup>، وهنا يتواصل النقاش حول أن المدينة الفاضلة هي في إطار المجردات العقلية أو الخيال<sup>(۳)</sup>، وليس ممكناً على أرض الواقع، وتعتبر أهم إشكالية تواجه فلسفة الفارابي السياسية، لأن تحقيق السعادة لا يكون إلا بالمدينة الفاضلة، فإذا كانت المدينة الفاضلة في إطار التجريد العقلي وغير متحققة وبالتالي لن تتحقق السعادة.

لكن في مقام الرد على هذه الشبهة يقال<sup>(۴)</sup>: إن مبحث السعادة في المدينة الفاضلة ليس مجرد بحث نظري، بل ذلك المرتبط بالعمل ينبغي على أهل المدينة أن يعملوا كل تلك الأعمال كلاً وجزءاً<sup>(۵)</sup>، لهذا إن الفصل بين العمل والفكر من خصائص المدينة الفاسقة<sup>(۶)</sup>، «ثم يحتاج بعد ذلك (أي بعد معرفة السعادة) إلى أن يعلم الأشياء التي ينبغي أن يعلمهها حتى ينال السعادة، ثم أن يعمل تلك الأعمال»<sup>(۷)</sup>، إذن السعادة هي بحث عملي، وعملها هو عمل سياسي باعتبار أن السياسة هي جزء من الأخلاق كما أسلفنا.

(۱) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ۱۴۰.

(۲) المصدر نفسه، ص ۳۳۹.

(۳) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ۶۱.

(۴) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ۱۲۷.

(۵) الفارابي، السياسة المدنية، مصدر سابق، ص ۱۶۴.

(۶) المصدر نفسه، ص ۱۹۷.

(۷) المصدر نفسه، ص ۱۹۵.

ثم إن الفارابي كغيره من الفلاسفة والمفكرين الذين يخضعون لعامل الزمن وشروطه، وفلسفته مقيدة بشروط الزمان والمكان «ولا يمكن الحكم ببساطة أن المدينة الفاضلة أُسست على الخيال وأنها بعيدة عن الواقع، ... . ومع أنها مدينة انتزاعية، لكنها انتزاع من ذلك الواقع»<sup>(١)</sup> من هنا ونتيجة الأزمة السياسية التي عايشها الفارابي «لم يكن بالإمكان تقديم فكرة أو مشروع سياسي مفصولاً عن الفلسفة»<sup>(٢)</sup>.

إذن الرئيس الأول هونبي متصل بالوحي (العقل الفعال) وهو حكيم وعادل، ولا يمكن أن يكون أي إنسان، بل هو الإنسان الكامل والمهيأ لهذا الموقع، مهيأً بالفطرة أو صاحب الملكات الإرادية، «ورئيس المدينة الفاضلة ليس يمكن أن يكون أي إنسان اتفق، لأن الرئاسة إنما تكون بشيئين: أحدهما أن يكون بالفطرة والطبع معداً لهما والثاني بالهيئة والملكة الإرادية»<sup>(٣)</sup>، وهذا الاتصال بالعقل الفعال للرئيس الأول واستعداد كسب الفيض منه هو استمرار للنبوة الفلسفية وهو شرط أساسي للرئيس الأول، يقول الفارابي «فيكون الله عز وجل، يوحى إليه بتوسط العقل الفعال، فيكون ما يفيض من الله تبارك وتعالى إلى العقل الفعال يفيضه العقل الفعال إلى عقله المنفعل بتوسط العقل المستفاد... . فهذا هو أول شرائط الرئيس»<sup>(٤)</sup>.

(١) فيرجي، داود، القدرة العلم والشرعية في الإسلام، مصدر سابق، ص ٣٣٠.

(٢) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٣٤.

(٣) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ١٢٢.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٥ - ١٢٦.

**ب - الإمامة هي استمرار للنبوة في فكر الإمام الخميني والسلطة هي نتاج نبوى:**

إن الإمام القائد ورئيس المدينة الإسلامية في مدرسة الإمام الخميني السياسية هو النبي الأكرم ﷺ وبعده الأئمة المعصومين علية السلام، وإن علم هؤلاء متصل بالوحي إما مباشرةً أو بصورة غير مباشرةً ويليهم نوابهم، فنائب الإمام المعصوم هو الولي الفقيه الذي تتوافر فيه الصفات والشروط التي ذكرناها وتنطبق في عمومها على صفات الرئيس الثاني (رئيس السنة) عند الفارابي، كما أن علمه مستوحى من الشريعة والسنة المعصومة، فهو ليس هدفه تبيين الأحكام بل تطبيقها مع قدرته على استنباط هذه الأحكام من الفقه والشريعة<sup>(١)</sup>، ونجد أن صفات الرئيس الأول هي نفس صفات النبي ﷺ والأئمة المعصومين عند الشيعة، وصفات الرئيس الثاني تنطبق إلى حد كبير مع صفات الولي الفقيه، وكلاهما (أي الرئيس والإمام) متصلان بالوحي، هذا الوحي هو جبرائيل عند المسلمين، وهو العقل الفعال عند الفارابي، يقول هنري كوربن: «إن الأفكار الخاصة بمعرفة النبوة عند الشيعة والتي استغرق البحث فيها قرون مديدة تمixin عندها مسائل عدّة، منها إثبات أن ملك العالم أو (العقل الفعال) هو نفسه الملك والوحي أو روح القدس (جبرائيل)»<sup>(٢)</sup>.

إذن واهب الصور هو العقل الفعال عند الفارابي هو نفسه جبرائيل الوحي عند النبي، وهذه إحدى أهم أوجه الشبه في صفات الرئيس والنبي والإمام.

---

(١) الخميني، ولادة الفقيه، ص ٨ - ١٤ .

(٢) كوربن، هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية، ص ١٥ .

في الواقع إن الفارابي ارتقى بالفيلسوف ليكوننبياً، وهو من الناحية الفعلية يؤسس لفكرة النبي الفيلسوف ويدعم فكرة البناء الشيعي<sup>(١)</sup>، هو لا يقدم الفيلسوف على النبي إنما يرتفع بالفيلسوف إلى مقام النبوة، يقول هنري كورين: «إذا تصورنا أن الفارابي يعتبر الفيلسوف أعلى مرتبة أو شأنًا من النبي فهو تصور خاطئ وهو إنكار لحقيقة الفلسفة النبوية»<sup>(٢)</sup>.

إذن، «فنظرية الإمام الشيعية في النهاية وخاصة من ناحية النتائج السياسية تنطلق من فكرة استمرار ظاهرة النبوة في باطن الإمامة والولاية»<sup>(٣)</sup>، كما «أن نظرية الفارابي بما يتعلق بالوحي، والاتصال بالعقل الفعال لكتاب الفيوض الإلهي هو اعتقاده باستمرار ما للنبوة الفلسفية»<sup>(٤)</sup>، و«هذا التفسير الفلسفى للنبوة ينسجم مع نظرية الإمامة عند الشيعة»<sup>(٥)</sup>.

يقول الحكيم الشيرازي في مقام استدلاله على مقوله استمرار ظاهرة النبوة في الإمامة والولاية: «إن الوحي هو الذي انقطع أما النبوة والرسالة من حيث ماهيتها وحكمها لم ينقطعاً، وهو غير ممكן عقلاً، لهذا لا يطلق على المجتهد والإمام عنوان النبي أو الرسول»<sup>(٦)</sup>، ويضيف: «اعلم أن النبوة والرسالة انقطعت بوجه من الوجوه لكنها باقية من وجه آخر، فمن حيث إن النبي والرسول ونزول الوحي قد انتهى يقول النبي ﷺ: لانبي من بعدي، لكن حكم البشارات وحكم الأئمة المعصومين علیهم السلام وحكم

(١) الطباطبائي، جرارد، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٤٠.

(٢) كورين هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية، ص ٢٢٣.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٤٠.

(٦) الشيرازي، صدر الدين، الشواهد الربوبية، مصدر سابق، ص ٨٢٣.

المجتهدین ما يزال باقياً... وأمر المولى بالرجوع إليهم<sup>(۱)</sup>، ويرى أن المجتهد والإمام هما من الأولياء الورثة الإلهيین لأهل البيت علیه السلام عن الرسول ﷺ، «ثم العلماء يأخذونها خلفاً عن سلف إلى يوم القيمة»<sup>(۲)</sup>، ويقول الفيلسوف الملا هادي السبزواری: «المجتهدون هم مظهر النبوة بما هي هي»<sup>(۳)</sup>، هذه المقوله يشير إليها المفكر الفرنسي هنري كوربن فيقول: «إن استدلال الفارابي حول ضرورة وجود الأنبياء وخصوصية الوجود الباطني عبر الإمام تتطابق مع خصوصيات النبي عند الشيعة، أو المبنية أساساً على تعليمات الأئمة المعصومين...، فالنبي المشرع هو في حياته تماماً كما الإمام، فبعد النبي تبدأ الإمامة، أي مرحلة الولاية، والولاية في عهد الإسلام تطلق على النبوة التي لا تشرع الأحكام»<sup>(۴)</sup>، هذا التفسير أشار إليه الإمام الخميني بقوله: «محمد ﷺ وآل المصطفیين من الله... الظاهر فيهم الولاية، والباطن فيهم النبوة والرسالة»<sup>(۵)</sup>.

من هنا يمكن القول إن نظرية الحكم الإسلامي في خلفياتها هي امتداد لفلسفة النبوة وفلسفة الولاية، و«الدولة ظاهرة نبوية، وهي تصعيد للعمل النبوی بدأته في مرحلة معينة من حياة البشرية»<sup>(۶)</sup>، وليس نتاجاً بشرياً، وإنما فقط فهم النص الديني هو ما يختص بالبشر، ولأن فلسفة حاجة الإنسان إلى القيادة والوحي، تعود إلى عجز هذا الإنسان عن دركه

(۱) الشیرازی، صدر الدین، الشواهد الربویة، مصدر سابق، ص ۳۷۶ - ۳۷۷.

(۲) المصدر نفسه، ص ۳۷۷.

(۳) السبزواری، الملا هادی، تعلیقات على الشواهد الربویة، مصدر سابق، ص ۸۲۳.

(۴) کوربن، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق ص ۲۲۱.

(۵) الخمینی، شرح دعاء السحر، مؤسسة تنظیم ونشر آثار الإمام الخمینی، طهران، الطبعة الأولى، ۱۹۹۶، ص ۳ - ۴.

(۶) حمادة، طراد، خطاب الآخر، ص ۲۹.

وفهمه لحاجاته المعنوية وبالتالي تأمينها، وإرسال الأنبياء كان يهدف إلى مساعدة البشر لنقل استعداداتهم من القوة إلى الفعل، لهذا من لوازم الاعتقاد بالقيادة الإلهية والنبوة هو الاعتقاد بالتدخل الإلهي في مصير المجتمع والإنسان، من هنا قيل لو أرسل جميع الأنبياء والرسل في زمان ومكان واحد لما اختلفوا.

### ٣ - الرئيس علة حقيقة لاستمرار النوع الإنساني:

#### أ - ملك المدينة مقدم على المدينة:

يشبه الفارابي رئيس المدينة الفاضلة من حيث تقدمه على المدينة وأجزائها كتقدم العلة الأولى (الله) على الكون وجزئياته، يقول: «فإن السبب الأول نسبته إلى سائر الموجودات كنسبة ملك المدينة الفاضلة إلى سائر أجزائها، وعلى هذا الترتيب تكون الموجودات كلها تقتفي غرض السبب الأول، وكذلك ينبغي أن تكون المدينة الفاضلة: فإن أجزاءها كلها ينبغي أن تحتذى بأفعالها حذو مقصد رئيسها الأول على الترتيب»<sup>(١)</sup>، فكما أن العلة الأولى (الله) هي علة موجودة وعلة مبقة فإن الملك الرئيس (رئيس المدينة) هو أيضاً علة موجودة وعلة مبقة للمدينة، يقول: «ومدبر تلك المدينة شبيه بالسبب الأول الذي به وجود سائر الموجودات»<sup>(٢)</sup>، إذن العلاقة بين الرئيس وبين مدنته وأجزائها هي علاقة علة وملول.

#### ب - الإمامة والولاية هي علة بقاء الإسلام والدولة الإسلامية:

يعتقد الإمام الخميني رحمه الله أن الولاية هي علة بقاء الدولة الحقيقة الإسلامية لما تمثله هذه الولاية من استمرار وامتداد للأسباب الحقيقة في

(١) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ١٢١ - ١٢٢.

(٢) الفارابي، السياسة المدينة، مصدر سابق، ص ٢١٧.

وجود النوع الإنساني فإذا لم يكن هناك ولاية، فلن تكون هناك حكومة إسلامية وتطبيق سليم للشريعة الإسلامية، بدليل أن الولي الفقيه هو أعلم الناس بما جاءت به الشريعة وأقدر الناس على استنباط الأحكام من مظانها بحيث يكون لكل حكم في كل زمان، لكن وكيف لا يساء الفهم، إن السببية المقصودة هنا هي بمعنى استمرار النبوة والإمامية عبر الولاية، ثم إن الشيعة الإمامية بينوا أن الإمام المعصوم قبله النبي ﷺ هم علة بقاء الأرض، وجاء في الرواية المشهورة عن أبي حمزة، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام، تبقى الأرض بغير إمام؟ قال لو بقيت الأرض بغير إمام لساحت»<sup>(١)</sup>.

إذن فكون الإمامية علة لبقاء القانون الإلهي (الشريعة) كان الولي الفقيه الحاكم العالم بالقانون العادل هو ما يجعل منه سبباً في حياة الأمة، والأمة لا تخلو من إمام، يشير إلى ذلك الحديث: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»<sup>(٢)</sup>.

إن الأرض لا تخلو من حجة إمام، إما عبر وجوده مباشرة أو عبر وسائله، والوسائل هم الفقهاء، يقول الشيرازي: «فلا بد أن يكون بينه وبين خلقه وسائل في الإيجاد، وهم الملائكة المقربون المقدسون، والأهم من الملائكة المديرين ووسائل في التكميل والإرشاد وهم الأنبياء المكرمون ومن يخلفهم من الأولياء الـهـادـين»<sup>(٣)</sup>.

(١) موسى، الدكتور فرح، سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام الخميني، دار الوسيلة، بيروت، الطبعة الأولى، ص ٢٣٦.

(٢) الطبرى، محمد بن جرير، دلائل الإمامة، تحقيق مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، قم، نشر مؤسسة البعثة، ١٤١٣ هـ.ق، ص ٣٢٧.

(٣) الشيرازي، الملا صدرا، شرح أصول الكافي، مصدر سابق، ص ١٢.

إذن، وجود النبي والإمام والولي هي حاجة ضرورية للأمة، والولي الفقيه على وجه التحديد «هو ضرورة لإجراء الأحكام وتطبيقها عبر تشكيل الحكومة لأنها ليست محصورة بالرسول الأكرم ﷺ، ولأن أحكام الإسلام ليست محدودة بزمان أو مكان وهي باقية إلى الأبد»<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - القانون هو الحاكم في المدينتين الفاضلة والإسلامية:

##### أ - طلب السعادة بواسطة القانون<sup>(٢)</sup> والتفقه فيه:

إن الإنسان كما أسلفنا يطلب السعادة، ونيلها لا يكون إلا عبر ارتقاء سلم المعرفة، وليس أي معرفة، بل معرفة نظام عالم الوجود، كي يتسعى له معرفة شؤون المدينة.

إن معرفة نظام العالم أي معرفة القانون المناسب لإدارة هذا العالم وصولاً إلى السعادة الحقيقية لا يكون إلا عبر الاستنباط والتفقه في العلوم النظرية، لهذا نجد الفارابي افترض في حال وفاة واضع النواميس أو الرئيس الأول أن يقوم نائبه أو الرئيس الثاني بالرجوع إلى ماثور روايات الأول ليستتبط منها أحكام وقوانين المدينة التي لم يتناولها الرئيس الأول بصرامة ووضوح، وكأنه يصف هنا تاريخ الأنبياء، حيث كلنبي مكمل لرسالة ونبوة سلفه من جهة، لكنه يأتي بأحكام وقواعد جديدة وينسخ بعض القديمة منها حسب مقتضى الزمان.

نلاحظ هنا محورية القانون وهي أصل مسلم عند الفارابي في مدینته

(١) الخميني، روح الله، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ١٨.

(٢) يقول أفلاطون في منشأ القانون: «إن الاجتماع ظاهرة طبيعية ناشئة من تعدد حاجات الفرد وعجزه عن قصانها وحده، تألف الناس أولاً جماعات صغيرة تعافت على توفير المأكل والمسكن والملابس، ثم تزايد العدد حتى ألفوا المدينة»، راجع كتاب الجمع بين رأيي الحكيمين، مصدر سابق، ص ١٧.

الفاضلة ويفهم من كلامه أن القانون تابع أيضاً لمتطلبات عصره وزمانه، يقول الفارابي: «وكما أنه يجوز للواحد منهم أن يغير شريعة قد شرعها هو في وقت، إذا رأى الأصلح تغييرها في وقت آخر، كذلك الغابر الذي يخلف الماضي له أن يغير ما قد شرعه الماضي»<sup>(١)</sup>.

هذا القانون يحتاج إلى متخصص فقيه كي يستطيع استنباط الأحكام والقواعد العلمية مما لم يصرح بها الشارع أو من الأحكام والنصوص الصريحة، ويتبادر إلى الأذهان هنا ما ينطبق ومفهوم الآية الشريفة: «أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمْ مُنْكَرٌ»<sup>(٢)</sup>.

ويمكن القول إنَّ عروج الإنسان نحو كماله ومقصده وغايته ومدينته الفاضلة يكون بواسطة القانون(الشريعة) من تمسك به نجا ومن تخلف عنه كان في مصاف المدن الجاهلة والضالة والفاقة والمبدلة... أو ما شابه.

## ب - الحكومة الإسلامية هي حكومة القانون:

يرى الإمام «أن الحكومة الإسلامية هي حكومة القانون، والحاكمية فقط لله وأن المشرع وحده هو الله»<sup>(٣)</sup>، ويضيف في تأكيد مقولته «نحن نريد حكومة تتواضع لأجل القانون وت تخضع للقانون وتقبل بكل ما يقوله ويمليه القانون»<sup>(٤)</sup>، وهنا يؤكّد الإمام الخميني تَعَالَى أن المقدس هو القانون وأن الحاكم يخضع للقانون بل ويحرّض الناس على محاسبة الحاكم إذا ما تجاوز القانون أو الأحكام السماوية، «إن الحكومة الإسلامية هي حكومة

(١) الفارابي، السياسة المدنية، مصدر سابق، ص ٢٠٤.

(٢) سورة النساء آية (٥٩).

(٣) الخميني، ولادة الفقيه، ص ٣٤.

(٤) الخميني، صحيفة النور، ج ١٧، ص ١٥.

القانون، قانون الله، فالحاكم أي السيد الأول في البلاد إذا كان لأي شخص من الرعية طلباً أو شكوى يستطيع إحضار الحاكم أمام القاضي، وأن يقبل الحاكم الحضور في هذه المحاكمة، بل يعتبرها واجباً وتكتليفاً<sup>(١)</sup>، من هنا جاء في دستور الجمهورية الإسلامية البند ١٠٧، أن الناس جميعاً سواسية أمام القانون وحتى الحاكم الولي الفقيه.

إن هذا القانون هو الطريق إلى سعادة الإنسان، لكن ليس بما هو قانون بل بما يطبق منه من أحكام وشرائع، لهذا أنزل الله سبحانه وتعالى مجموعة قوانين وأحكام لسعادة البشرية لكن مشروطة بتطبيقها وتنفيذها، وهذه هي مهام الحاكم الولي الفقيه، «إن القوانين لا تكفي لإصلاح المجتمع، لأن القانون الذي يؤمن السعادة للبشر يحتاج إلى قوة تنفيذية، لهذا السبب أراد الله أن يكون إلى جانب مجموعة القوانين المنزلاة (أي أحكام الشريعة) حكومة وأجهزة لتطبيق هذه القوانين وإدارة المجتمع»<sup>(٢)</sup>.

ويضيف: «إن الحكومة في الإسلام تعني تبعية القانون، وفقط القانون هو الحاكم على المجتمع»<sup>(٣)</sup>، كما «أن الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَعَلَيْهِ الرَّحْمَةُ»<sup>(٤)</sup> بحكم القانون وتبعاً له، ليس لأنه صهره، بل لأنه مكلف وتابع لحكم الله ومنفذ لأوامره<sup>(٥)</sup>، وهذا القانون يكون نافذاً على الرئيس والمرؤوس، فالجميع تابع للإرادة الإلهية<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر السابق، ج ١٧، ص ٧٠.

(٢) الخميني، ولادة الفقيه، مصدر سابق، ص ١٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٤.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٤.

(٥) المصدر نفسه، ص ٣٥.

## ج - القداسة للقانون وليس للرئيس:

إن القانون الذي يؤمن السعادة للبشرية هو القانون الإلهي، ولا يعقل أن يوجد أفضل منه، لأن القانون الصادر عن الخالق العليم الذي لا أعلم منه كما يقول الفيلسوف الفرنسي المعروف جان جاك روسو: «إن الله وحده قادر على تقديم القانون المناسب للبشرية . . . وإن شريعة أبناء إسماعيل (الإسلام) لديها مؤسسات يمكن لها الحياة والاستمرار»<sup>(١)</sup>، أي أن المقدس لدى الإمام الخميني رض كما ذكرنا فيما مضى هو القانون المنزّل من السماء لهدایة الإنسان نحو كماله وسعادته، والرئيس هو قوة تنفيذية لتطبيق هذا القانون، لأن الحاكم في حقيقة الأمر هو الشريعة والقانون وليس الرئيس، فإذا تجاوز الرئيس (الولي الفقيه) ضوابط الشريعة الإلهية سقط وهو، فيما الفارابي نلاحظ أنه يكتفي بالتعاون بين الرئيس والمرؤوس لتحقيق أهداف المدينة الفاضلة وبيتوجيهات وإرشادات الرئيس، لهذا ليس مستغرباً أن «يكفي الفارابي في بيان آراء أهل المدينة الفاضلة على مقام وصفات الرئيس الذي يرتبط كل شيء بوجوده»<sup>(٢)</sup>، لكن هذا القانون المقدس وبالتالي إنما هو آلة أيضاً للوصول إلى العدالة في المجتمع حيث يقول الإمام الخميني رض :

«إن الإسلام ينظر إلى القانون كآلية، فهو آلة ووسيلة لتحقيق العدالة في المجتمع، هو وسيلة للإصلاح العقدي والأخلاقي وتهذيب الإنسان، والقانون هو لإقرار النظام الاجتماعي العادل وتهذيب الإنسان وتربيته»<sup>(٣)</sup>.

(١) روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ج ٢، النص السابع(المفنن)، ص ٤٨ - ٥٢.

(٢) داوري، الفلسفة المدنية للفارابي، نشر المجلس الأعلى الثقافي، إيران، الطبعة الأولى، ١٩٧٨، ص ١١٠ - ١١١.

(٣) الخميني، ولادة الفقيه، ص ٩٤ - ٩٥.

إن الإمام الخميني يعتبر القانون مقدساً بما هو يخدم تحقيق العدالة، والحاكم بما يطبق من تلك القوانين هو مقدس أو مقرب من الله، لكن الفارابي يرى أن الرئيس هو المقدس، فهو صانع السعادة ومحققها، والسعادة للمدينة بالملك حيث كل شيء يتمركز عنده، فهو يعرف السعادة ويوصل الناس إليها، يقول الفارابي: «الملك في الحقيقة صناعته المهنة الملكية (أي تحقيق السعادة)، وهو السبب في أن يسعد أهل المدينة»<sup>(١)</sup>.

هذا التصور الذي يرسم فيه الرئيس على أنه المقدس وليس القانون، قد يؤدي في المحصلة إلى نظام ديكتاتوري أو إلى انحطاط المدينة، لأن الرئيس في رأي الفارابي كل أعماله وأفعاله هي نتيجة اتصاله بالعقل الفعال، وهذه الأفعال هي الخير والحقيقة، كما يوصي الفارابي الذين يتزمون بخدمة الرئيس أن يُضّحوا بكل مصالحهم الشخصية لمصلحة الرئيس، بل يقدمون حياتهم قرباناً لبقائه واستمراره، ويعتبرون أوامره ونواهيه هي الخير والحسن، وليس أن يضخوا بحياتهم لأجل القانون، أو لأجل الرئيس بما يخدم القانون.

وقد يفسر البعض هذه الحالة بأنها نابعة من الفضيلة أي الإيثار والتضحية من أجل الآخرين، لكن التضحية من أجل الرئيس إذا كان مخططاً لا يمكن اعتبارها فضيلة أو مقوله أخلاقية، لأن الأمر يتنافى ومقوله الحق والعدالة<sup>(٢)</sup>، ويدفع بالإنسان إلى تبرير مساوى وأخطاء الرئيس وهفواته، وإلى الالتزام الأعمى بأوامره ونواهيه وكأنه هو الوحي المنزل، ويتصور أن كل ما يقوم به هو الحق، وقد يؤدي إلى تفرده بالسلطة واستئثاره بكل

(١) الفارابي، الفصول المدنية، ص ١٢٢.

(٢) العدالة هي إعطاء كل ذي حق حقه، راجع كتاب الجمع بين رأيي الحكمين للفارابي، مصدر سابق، ص ٧٦.

شيء، حينها ستفقد مقوله التكليف معناها، لأنها تستند إلى إيمان الناس بصوالية وحقانية الرئيس، وأنه مع الحق كيما دار لهذا تتبعه الجماهير، أما إذا خالف القانون والشريعة سُسُّحب عنه مظلة المشروعية، وحينها لا رأي لمن لا يطاع.

هذه الإشكالية تسرى على الخليفة والرئيس المنقطع عن الوحي وعن العقل الفعال، أي الرئيس الثاني أو ما أسماه الفارابي رئيس السنة، لكن الرئيس الأول بما أنه متصل بالعقل الفعال (ملك العالم)، فينبغي أن يتجرد عن الخطأ والخطيئة، شأنه في ذلك شأن النبي المتصل بالوحي (جبرائيل)، حيث يكون معصوماً في فهم وتبلیغ الرسالة وتطبیقها.

كما أسلفنا سابقاً إن أفكار الفارابي في الفلسفة السياسية ونظام الحكم متأثرة بالفكر اليوناني، ونقل عن بعض فلاسفته أن الوقوف بوجه الحاكم بمثابة الوقوف أمام السيل أو الطوفان، أو أن معارضه السلطان والتملص أو التهرب من خدمته أو الحيلولة دون وصول الخير إليه أمر مرفوض يوجب غضب الحاكم، هذا النوع من التفكير والإدارة للرئيس إذا كان صحيحاً سيؤدي بالتأكيد إلى فساد المدينة وانهيارها، وتكون مدنًا جاهلة ضالة فاسقة، لا فاضلة.

إن قراءة أكثر دقة وإنصافاً للفارابي وأرائه في هذا المجال ندرك أن فكره الفلسفي ينسجم وينطبق مع عالم الوجود، بحيث يرى أن المبدأ من السبب الأول وصولاً إلى عالم المادة والهيولى هو في حركة نزولية، وأنباء هذا السير النزولي فإن كل من لا يكون مخدوماً فلا بد أن يكون خادماً، لكن النظريات الفلسفية المعاصرة لا يمكن أن تقبل بمثل هذا التقسيم للبشر، بل أقصى ما يمكن القول إنها تنسجم ونظام العلة والمعلول على المستوى التكويني.

وفي المشهد الآخر، نجد أن الحاكم والمحكوم في المدينة الإسلامية في رأي الإمام الخميني متساويان في الحقوق والواجبات، حيث يوجه خطابه للمسؤولين بالقول:

«أنتم أيها المسؤولون ينبغي أن تكونوا في خدمة العباد، ... لأن خدمة عباد الله هي خدمة لله»<sup>(١)</sup>.

كما أن السيرة العملية والنظرية للإمام تؤكdan ضرورة محاسبة الحاكم والمسؤول وعدم التغاضي عن مساوئه أو أخطائه، حيث يقول في كتابه (كشف الأسرار) الذي خطه في الأربعين من عمره:

«إن أول شرط الملك أن لا يُجيز لنفسه مخالفـة القانون، بل يُطـيع القوانـين بـحـدـافـيرـها، حينـها يـطـيعـهـ الآخـرون»<sup>(٢)</sup>.

بناءً على ما تقدم، فإن المدينة الإسلامية أركانها ثلاثة: القائد والإيديولوجيا والناس، والأهم من ذلك أن الله هو المدير الحاضر في كل صغيرة وكبيرة، وفي إنشاء الأحكام وفي تطبيقها، وإن كل عمل فيه مرضاه الله وهي الملك والمعيار، وفي غير هذه الحالة سيفقد أي عمل سياسي في رأي الإمام جوهره وقيمه، لهذا كان الدين والسياسة في رأي الإمام بمثابة مقولـة واحـدة ولا يمكن التـفـكـيكـ أو الفـصـلـ بيـنـهـماـ، منـ هـنـاـ اـشـهـرـتـ المـقولـةـ المعـروـفةـ:

«سياستنا عين ديانتنا وديانتنا عين سياستنا»<sup>(٣)</sup>، أو ما جاء في الحديث

(١) الخميني، صحيفـةـ النـورـ، مصدرـ سابقـ، جـ ٢٩ـ، صـ ٦٩ـ.

(٢) الخميني، روحـ اللهـ، كـشـفـ الأـسـرـارـ، مصدرـ سابقـ، صـ ٢٣٣ـ.

(٣) هذه المقولـةـ اـشـهـرـتـ عنـ آيةـ اللهـ المـدرـسـيـ الذيـ شـفـرـ مـوـقـعـ رـئـاسـةـ مجلـسـ النـوـابـ فـيـ حـكـمـ الشـاهـ مـحـمـدـ رـضاـ بـهـلـوـيـ، وـذـلـكـ قـبـلـ اـنتـصـارـ الثـورـةـ الإـسـلـامـيـةـ فـيـ إـيـرانـ عـامـ ١٩٧٩ـ.ـ لـلـمـزـيدـ=

عن الإمام الصادق عليه السلام «ما من شيء إلا ومنه كتاب أو سنة»<sup>(١)</sup>، ورواية أخرى: «لإسلام حكم حتى في أرض أخذش»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الإمام الخميني: «إن القول بأن الدين ينبغي فصله عن السياسة وأن لا يتدخل علماء الإسلام في الأمور الاجتماعية والسياسية إنما هو من صنع الاستعمار وشائعاته، إنه ادعاء الذين لا دين لهم، فهل كانت السياسة مفصلة عن الدين في زمن النبي الأكرم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? وهل كان حينها علماء دين وأخرون رجال سياسة؟»<sup>(٣)</sup>.

في نفس السياق إن الماوردي يرى أن ركن الدولة الإسلامية وميزتها في الوحدة بين الدين والسياسة يقول: «إن السمة المميزة للدولة الإسلامية هي أنها دولة تقوم على وحدة الدين والسياسة»<sup>(٤)</sup>.

وفي المحصلة إن المجتمع والجماهير في الإسلام لا يرتبط مصيرهم ومصير نظامهم السياسي بالحاكم أو بالسلطان، فوجوده أو عدمه لا يؤدي إلى زوال المجتمع الإسلامي، رغم أن وجوده مصيري وحياتي في مصير الأمة، لكن إذا لم تتوفر الشروط في شخص ما للحكم فيبقى الإسلام قائماً، ولديه القدرة على التطبيق والتحقق، لكن أفراد المجتمع ليسوا خدماً أو عبيداً للرئيس بل هم خدام للقانون، والإمام الرئيس الذي يحظى

---

=من الاطلاع على صلة الدين بالسياسة راجع «مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام»، مجموعة مقالات من إعداد صادق حقيقت وترجمة خليل العصامي، دار الهدى، طهران، الطبعة الأولى، ص ١٩.

(١) الكليني، الكافي، ج ١، ص ٥٩، الحديث ٤.

(٢) بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج ٢٦، ص ١٨، الرواية ١، وأيضاً ص ٢٢. الرواية، ١، وأيضاً ص ٢٣، الرواية ١٣، طبعة دار أحياء التراث العربي، بيروت.

(٣) الخميني، ولاية الفقيه، ص ١٦.

(٤) نقاً عن كتاب «الفكر السياسي العربي بين ماضيه وحاضره»، مصدر سابق، ص ٢٤٨.

بالمشروعية الإلهية هو خادم أيضاً للقانون وللشعب، «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»<sup>(١)</sup>.

## ٥ - التعاون ضرورة بين أهالي المدينة:

إن سعادة كل فرد من أهالي المدينة الفاضلة رهن بالحياة المدنية، حيث يرى الفارابي أن السعادة يمكن تحصيلها بتعاون أهل المدينة، ولا بد لكل إنسان من التعاون مع أخيه الإنسان لأن كماله في الاجتماع، وهنا يشبه المدينة الفاضلة بجسد الإنسان يحفظ سلامته بتعاون أعضاء الجسد الواحد «إن كل فرد إنساني يحتاج لنيل كماله الفطري بحيث لا يقدر على ذلك لوحده، فقط في الاجتماع بواسطة التعاون يمكن الوصول إلى ذلك الكمال»<sup>(٢)</sup>.

يريد الفارابي القول إن الإنسان لا يستطيع العيش وحيداً، ولأجل تأميم الحياة الفضلى ملؤها السعادة لا مناص له من التعاون مع الآخرين، لأن الإنسان موجود مدني بالطبع، ولا يمكن لحياته أن تستمر وأن تتوالى دون تعاونه مع الآخر.

وأما في المدينة الإسلامية يرى الإمام الخميني كَفَلَهُ اللَّهُ أن التعاون والعمل والجماعي ضرورة وملائكة في نظامها، «إن أي مجتمع أو أمة إذا ما أرادت أن يكتب لها النجاح، فضلاً عن عملها لمرضاة الله وعدم الاستخفاف وتتجاهل الآخرين، ينبغي عليها أن تكون مع الناس، أما إذا كانت بعيدة عن الناس فلا يمكن أن تتحقق نجاحاً»<sup>(٣)</sup>، ويضيف: «إن

(١) الاحسانی، محمد بن علي، عوالی الالکی، تحقیق السيد المرعشی، الطبعة الأولى، قم، ۱۴۰۳هـ.ق، ج ۱، ص ۱۲۹.

(٢) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ۱۶۷.

(٣) الخمينی، صحیفة النور، مصدر سابق، ج ۳، ص ۱۱.

وصيتي لهذه الأمة الشريفة أن تلتزم حضورها في الساحة... وأن تعمل طبقاً للضوابط الإسلامية والدستور<sup>(١)</sup>.

## ٦ - علاقة الرئيس مع أهالي المدينة (الجمهورية):

اهتم الفارابي برأي الجماهير وخصّهم بعنابة ملفتة، باعتبارهم الركن الثاني في المدينة بعد الرئيس، ويظهر ذلك بوضوح من خلال اختياره كلمة (آراء) لعنوان كتابه: (آراء أهل المدينة الفاضلة)، حيث تناول فيه آراء وصفات الناس في هذه المدينة، وما ينبغي أن يكونوا عليه ليصبحوا فضلاء وسعداء، وبالتالي تتحقق المدينة الفاضلة، فأشار مثلاً إلى ضرورة التعاون بين الإنسان والآخر، كونه الطريق نحو السعادة والكمال، هو لم يتناول التعاون فقط من زاوية حاجة الإنسان إليه، بل لجهة كونه يحقق الهدف أي تشكيل المدينة وتحصيل السعادة، وما دون ذلك تكون المدن ضالة أو فاسقة..

إن الهدف من مدينة الفارابي تحقيق العدالة من أجل رضا الناس، هؤلاء الناس هم طرف العدالة وتتحقق بهم وفيهم، من هنا يولي الفارابي أهمية للناس وأحاسيسهم وأرائهم، حيث يقول في (احصاء العلوم) خلال حديثه عن العلم المدني في أنه: «يفحص في أن إيجاد مثل هذه الحكومة لا يتسع إلا بقوة الخدمة والفضيلة، حيث تحظى برضى الناس، وتثبت في قلوبهم حسن القيادة»<sup>(٢)</sup>.

ثم إن علاقة الرئيس مع الناس باعتقاد الفارابي هي كعلاقة القلب بسائر أعضاء البدن، فهو الذي يعطيها الحياة، وكما أن القلب يتكون أولاً

(١) المصدر السابق، ج ٢١، ص ١٨٧.

(٢) الفارابي، احصاء العلوم، مصدر سابق، ص ١٠٧.

ثم يكون هو السبب في أن يكون سائر أعضاء البدن، فيكون الرئيس علة متقدمة موجدة ومبقية للمدينة ولأجزائها، هذه الأجزاء كلها ينبغي أن تحتذى بأفعالها حذو مقصد رئيسها الأول على الترتيب.

لكن من جهة ثانية، فإن المدينة الفاضلة «هي نسخة طبق الأصل عن جمهورية أفلاطون»<sup>(١)</sup>، فما هي هذه الجمهورية، وكيف ترسم علاقة الحاكم مع الناس؟.

### أ - جمهورية أفلاطون:

تقول موسوعة الفلسفة للدكتور عبد الرحمن بدوي إن المدينة الفاضلة في جمهورية أفلاطون وهي أمر ممكן التتحقق كما لاحظ ذلك هيجل وغيره من المؤرخين «هذه المدينة يكون الفرد فيها ملكاً للدولة ولا يوجد خارج الدولة ولا يعمل ضد الدولة، ولتحقيق هذا يجب أن يفصل الفرد منذ ميلاده عن والديه، ويسلم إلى الدولة... وإن الغرض من الزواج عند أفلاطون إيجاد الأفراد، والمرأة مهمتها حينئذ إيجاد الأولاد، ذلك لأن الزواج والأسرة هما مصدر كل شيء، من حيث إن الغاية من الدولة لا تتحقق إلا باتفاق المنافع...»<sup>(٢)</sup>، إن أفلاطون يقول بشيوعية الملك والأولاد والنساء فيما الفارابي يرفض هذا الرأي لأنه يتعارض مع تعاليم الإسلام.

ثمة تشابه كبير بين مدينة الفارابي الفاضلة وبين مدينة أفلاطون إلا أن هناك فروقاً كثيرة بينهما، فجمهوريّة أفلاطون رئيسها فيلسوف وأما مدينة

(١) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، الكلام للدكتور اليبر نصري نادر في المقدمة، ص ٣٠، وأيضاً انظر: داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ٢١٠.

(٢) مرحبا، د. عبد الرحمن، موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤، الجزء الأول، ص ١٨٤.

الفارابي فرئيسها هو نبي وفيلسوف على اتصال بالعقل الفعال، والرئيس عند أفلاطون واحد، وأما الفارابي فيقول بمجلس رئاسي في حال تعذر وجود الرئيس الواحد الحائز على الشروط والصفات، ومن الفروق كذلك أن جمهورية أفلاطون المواطنين فيها كلهم من اليونان ولا يدخل فيها العبيد إلا باعتبار كونهم آلة وأداة، وأما مدينة الفارابي فهي دولة عالمية واسعة تتسع للجميع.

إن هذه الفروق بين المدينتين تدل على أن مدينة الفارابي لا يمكن أن تكون صورة لجمهورية أفلاطون، بل لديها شخصيتها المستقلة الخاصة بها، وأقصى ما يمكن أن يقال عنها إنها متأثرة بجمهورية أفلاطون.

إذن هذه هي علاقة الرئيس والدولة مع الناس عند أفلاطون، فهل تكون كذلك في مدينة الفارابي المستلهمة من أنكار أفلاطون؟.

إننا نلاحظ من خلال قراءتنا للمدينة الفاضلة أنها اهتمت بأحساس الناس ورضاهم، لكن لم تحدد بوضوح طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وهل أن الناس يشاركون بالقرار السياسي فيها أم لا؟، بل قد يُفهم من خلال صفات الرئيس واتصاله بالعقل الفعال والصلاحيات الممنوحة له وبأنه مقدم على المدينة وأجزائها وعلة لها، قد يُفهم بأنه ليس للناس دور أساسي في الحكم، وأن الحكم هو فقط للحاكم والسلطان، والأهم من ذلك ليس للناس دور أساس في انتخاب الرئيس أو اختياره، أو على الأقل لم يتطرق الفارابي إلى آليات الوصول إلى السلطة ودور الجماهير فيها، وقد يعود الأمر إلى الظروف السياسية الحساسة وقتذاك.

#### ب - مدينة الإمام الخميني (الجماهير والإسلام):

إن المسؤلية متبادلة بين الشعب والحكومة فكما أن للحكومة حق

على الناس، للناس الحق على الحكومة، «فالحق لا يجري لأحد إلا جري عليه، ولا يجري عليه إلا جري له»<sup>(١)</sup>.

من هنا فإن الإمام الخميني جعل الدين والجماهير ركني النظام الإسلامي، ومع أن الدين باعتباره القانون مقدم على الناس، لكن للجماهير مساحة واسعة من الحرية والقرار الحر وحق تقرير المصير، بل الجماهير هي التي تقرر مصيرها بنفسها، فهي عندما تصوت لنظام ديني، تكون قد اختارت الدين كقانون للبلاد، وهذا ما حصل في إيران حيث جرى أول استفتاء على النظام الإسلامي عام ١٩٧٩ حين صوت أكثر من ٩٨٪ من الناس لصالح النظام الإسلامي<sup>(٢)</sup>.

لكن قبل الدخول في استعراض مذهب الإمام الخميني في هذا الإطار تستوقفني الآية الشريفة: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ فَأَلَا يَأْتِي»<sup>(٣)</sup>، فهي تشير إلى أول استفتاء في تاريخ البشرية، وتنضوي في طياتها على مفاهيم إشارات سياسية ملفتة.

هذا الاستفتاء البشري فيه طرفة، الأول هو الله الخالق المطلق، والثاني هو الناس، فعندما قبل الناس بربوبيته الله، أصبح لزاماً عليهم في المرتبة الثانية الالتزام بأقواله وشرائعه وأحكامه، باعتبار أن القبول بالربوبية مقدمة للقبول بأقوال الإله وشرائعه، أما إذا رفض الناس الربوبية ولم

---

(١) نهج البلاغة، الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، الخطبة ٣٤، وأيضاً بحار الانوار، ج ٢٧، ص ٥١.

(٢) أجريت في إيران منذ انتصار الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩ ست وعشرون دورة انتخابية أي بمعدل انتخابات مرة واحدة في كل سنة تقريباً، وشملت انتخابات رئاسة الجمهورية، مجلس الخبراء، مجلس الشورى، المجالس المحلية والبلدية.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٧٢.

يعترفوا بالإله الواحد لما استقر العقد بين الطرفين، ولما كانت أحكام الله وقوانينه نافذة، باعتبار أن الناس هم الآلية والموضوع لتنفيذ القوانين الإلهية.

وهكذا، إن أي نظام سياسي يحتاج إلى طرفين حاكم ومحكوم، رئيس ومرؤوس، يرى الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ أن النظام لا يتشكل بدونهما، ويفقد مقبوليته مع غياب الجماهير، لكن الحاكم وكون منصبه إلهياً فلا يفقد شرعيته، ويقى هذا المنصب محفوظاً حتى مع غياب النظام والدولة.

### ج - الديمقراطية تدرج في الإسلام:

إن الاستفتاء حول إسلامية النظام ورضى الناس به يلزم منه الالتزام بالإسلام وأحكامه، والاستفتاء أي الانتخابات هي إحدى أهم وسائل التعبير عن رأي الشعب، وبما أن الديمقراطية تعنى حكم الشعب (لا بالمفهوم الغربي للديمقراطية) فيكون النظام الإسلامي ديمقراطياً بهذا المعنى، وبتعبير أدق يتضمن الإسلام مفهوم الديمقراطية وتدرج فيه، يقول الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: «إن في الإسلام تدرج الديمقراطية، والناس أحراز في بيان عقائدهم وممارساتهم بحرية، ما لم تكن هناك مؤامرات أو خطط تؤدي إلى انحراف الأجيال»<sup>(١)</sup>، هنا يقصد الإمام مفهوم الديمقراطية بمعنى رأي الناس، دون أن تنقص الكلمة أو تضيف، هو ينفي النظام الديمقراطي الغربي حتى لو تلبس بلباس إسلامي، ويعتبر وصف الإسلام بأنه ديمقراطي بمثابة الإهانة للإسلام، فهو أسمى وأرقى من كل الديمقراطيات، يقول: «نحن لا نقبل بأن تضع صفة الإسلام للديمقراطية، هذه إهانة للإسلام، وكأنك تقول إن الإسلام ليس ديمقراطياً، إن الإسلام أسمى من كل الديمقراطيات،

---

(١) الإمام الخميني، صحيفة النور، مصدر سابق، ج ٤، ص ٢٣٤.

وذلك يشبه القول بأن الجمهورية الإسلامية تؤمن العدالة، هذه أيضاً إهانة للإسلام، لأن العدالة هي أساساً في صلب الإسلام<sup>(١)</sup>، بل يعتبر الإمام الديمocrاطية إحدى ركائز الحكومة الإسلامية، يقول: «الحكومة الإسلامية هي حكومة تستند على العدالة والديمقراطية، وتستند إلى قواعد وقوانين الإسلام»<sup>(٢)</sup>، كما يعتبر الديمقراطية الحقيقية هي من الإسلام، يقول: «الحرية والديمقراطية بمعناها الكامل موجودة في الإسلام»<sup>(٣)</sup>، ويضيف: «نحن إذا وفقنا في تطبيق الجمهورية الإسلامية بمضمونها الإسلامي... ستكون حينها نموذجاً لكل دول العالم، وترجم الديمقراطية بمعناها الحقيقي، وليس تلك الديمقراطية المفرغة من محتواها الحقيقي»<sup>(٤)</sup>.

هذه الحقيقة تفند ادعاءات صاحب مقوله (صراع الحضارات) صموئيل هنتنغتون بأن الديمقراطية وليدة الغرب فقط، بل هي في مفهومها الحقيقي الذي يعطي للشعب الحق في المشاركة وتقرير المصير هي جزء من حقيقة الإسلام، ومندرجة ضمن مفاهيمه وأحكامه.

لقد أخطأ البعض في المقارنة بين الإسلام كدين إلهي وبين الديمقراطية كمذهب سياسي وضعبي، في حين أن المقارنة لا بد أن تكون بين مفهومين أو مصداقين من جنس واحد، والمقارنة الموضوعية هي التي تجمع بين النظام الديمقراطي والنظام الإسلامي، لأن النظام الإسلامي هو الوجه التطبيقي للشريعة الإسلامية<sup>(٥)</sup>.

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ٥٩.

(٢) المصدر نفسه، ٤٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٧٩.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٠٩ - ١١٠.

(٥) الإسلام والفكر السياسي، مجموعة باحثين، المقالة للباحث الإيراني سفير إيران السابق لدى الفاتيكان ورئيس مركز الدراسات الاستراتيجية هادي خسروشاهي، ص ١٣٦.

إننا نجد - على سبيل المثال - أن النظام الإسلامي في إيران مبني على مفهوم الديمقراطية، فالشعب انتخب الجمهورية في ظلال الإسلام بشكل ديمقراطي، وهذه الإجابة شكلت الحل لإشكالية الجمع بين الدولة والدين، ويسجل هذا النجاح للثورة الإسلامية في إيران، حيث «استطاعت اشتراط الدستور الإسلامي الذي اقترح حلّاً لمسألة المرجعية، وإظهار إمكان الثقة بالجمهور عن طريق صناديق الاقتراع، من أجل حماية مصالح الأمة من جهة، واستقرار النظام من جهة ثانية... هي نجحت عن طريق التفرقة والمزاوجة بين الأمرين في الوقت نفسه»<sup>(١)</sup>.

إن الثورة الإسلامية نجحت عندما ميزت بين نوعين من الشرعية كانتا دعامتين أساسيتين من دعائم النظام:

أولاً: الشرعية الإسلامية والتي ما هي إلا الشرعية الثورية.

ثانياً: الشرعية الديمقراطية التي تقوم على أساس الانتخابات، ومجلس الحفاظ على الثورة يعتمد على هاتين القاعدتين الشرعيتين<sup>(٢)</sup>.

إذن، هناك شرعية تكاملان، ففي الأمور التي لم يعرض فيها الإسلام آراءً وموافق صريحة وبينة، يأتي عمل وساحة المشروعية الثانية أي الديمقراطية، ومن هذه الأمور على سبيل المثال: تأمين الحريات الفردية، التعددية السياسية، تعزيز دور المجتمع المدني ومؤسساته، تشكيل المجالس المحلية،... وغيرها من الأمور الشخصية والعرفية وإدارة شؤون المجتمع والبلاد.

(١) المصدر السابق، المقالة للدكتور رضوان السيد أستاذ الفلسفة في الجامعة اللبنانية، ص ٤٦.

(٢) المصدر نفسه، المقالة للبروفسور جان فرانسوا بيار، باحث في مركز الدراسات والبحوث الدولية (C.E.R.I)، باريس، ص ١٢ - ١٣.

بناءً على هذا التفسير ندرك معنى كلام الإمام الخميني حيث يقول:  
«إن الحكومة هي لخدمة الناس»<sup>(١)</sup>، أو أن «الحاكم والمحكوم متساويان أمام القضاء»<sup>(٢)</sup>. وقوله: «إن الحكومة الإسلامية تستند إلى العدل والديمقراطية وقانون الإسلام»<sup>(٣)</sup>.

هي ولية من طرفين إذن، الحاكم والناس، وذلك انسجاماً مع الآية الشريفة: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أَذْلَى أَذْلَى إِنَّمَّا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٤)</sup>، وهذا معنى النصيحة لأئمة المسلمين، حيث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الطرفين، واجب على الرئيس والمرؤوس على حد سواء.

إن ساحة الشرعية الديمقراطية هي في الأمور الشخصية والعرفية، فيما ساحة الشرعية الإسلامية هي الأحكام والقوانين الإسلامية والأمور التي تدرج تحت الأحكام الخمسة:

الواجب، المحرم، المندوب، المكروه والمباح.

إن آراء الناس نافذة في الأمور الحياتية الشخصية والعرفية وما شابه، أما في مقابل الأحكام الدينية والقرآنية فلا تقدم حتى لو كانت الأكثريّة، يقول الإمام الخميني كتبه:

«إن آراء الناس في مقابل حكم الله ليست رأياً إنما هي ضلاله»<sup>(٥)</sup>، ... . ويضيف: «إن الأصل لله وليس للناس، وإذا وقف مئة

(١) الإمام والإنسان الكامل، مصدر سابق، ٥٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٩٤.

(٣) الخميني، الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ص ٤٨.

(٤) سورة التوبه، الآية ٧١.

(٥) الخميني، الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٣٦٥.

مليون شخص أو وقفت الدنيا كلها في اتجاهه، ووجدت كلامهم خلافاً لحكم القرآن، ينبغي أن تقف وتقول حكم الله، حتى لو كان الجميع ضدك، هذه هي سيرة الأنبياء ﷺ<sup>(١)</sup>.

هذا الفصل بين الساحتين (الأمور الشخصية والعرفية والأمور الشرعية) ليست العلمانية، لأن العلمانية هي فصل الدين عن السياسة وهي حكم الشعب فقط فهو الذي يشرع القوانين ويسنها، أما في الإسلام فهناك مجازة بينهما، بل الإسلام عين السياسة، والقوانين في الإسلام هي قوانين إلهية وليس بشرية، وليس أيضاً تلك المقولة المعروفة «ما لله لله وما لقيصر لقيصر»، إنما هو حكم الله على الناس، وبتعبير آخر، إن الناس بما هم أحرار في عقائدهم يختارون الحكم الإسلامي، هذه الحرية هي هبة إلهية، وليس عطية أو صدقة من الحاكم أو من أي شخص آخر يأخذها أو يمنحها متى يشاء، لهذا فالناس يشاركون في صنع القرار، وفي تقرير مصيرهم بأنفسهم انطلاقاً من هذه الهبة الإلهية، فإذا اختاروا الإسلام التزموا حيثئذ بقوانينه وأحكامه، وهكذا فالناس هم أحرار أولاً في عقائدهم، وثانياً هم أحرار في اختيار شكل نظام الحكم الذي يريدون، وثالثاً هم أحرار في صنع قراراتهم السياسية في الأمور العرفية والشخصية، وكل ذلك بما يمتلكونه من حرية منحها الله لهم، بالطبع إن اختيار الناس لنظام ملحد أو حكومة غير إسلامية وهو حق لهم لا يعني أنهم اختاروا طريق الصواب، وبالتالي هم مسؤولون أمام الله يوم الحساب.

## ٧ - تداول السلطة:

لم أجد نصاً يتحدث حول كيفية تداول السلطة في مصنفات وكتب

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٣٧ - ٣٣٨.

الفارابي، ويبدو أنه تجنب الحديث عن هذا الموضوع الحساس نتيجة الظروف السياسية آنذاك، فنأى بنفسه عن مشاكل السلطة والسلطان، واكتفى بعرض صفات الرئيس وأراء أهل المدينة، لكن لم يتعرض لكيفية وصوله إلى السلطة وسدة الرئاسة، وهل يتم عبر التعيين أم الانتخاب أم غير ذلك؟!

رغم ذلك، الفارابي لم يحصر القيادة والرئاسة بشخص واحد، بل أشار إلى إمكانية أن يحكم اثنان أو مجلس قيادي من ستة أشخاص، يقول:

«إِذَا لَمْ يُوجَدْ إِنْسَانٌ وَاحِدٌ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الشَّرَائِطُ، وَلَكِنْ وُجِدَ اثْنَانُ . . . كَانَا هُمَا رَئِيسِيْنِ، فَإِذَا تَفَرَّقَتْ هَذِهِ فِي جَمَاعَةٍ، وَكَانَتِ الْحُكْمَةُ فِي وَاحِدٍ وَالثَّانِي فِي وَاحِدٍ وَالثَّالِث فِي وَاحِدٍ وَالرَّابِع فِي وَاحِدٍ وَالخَامِسِ فِي وَاحِدٍ وَالسَّادِس فِي وَاحِدٍ، كَانُوا هُمُ الرَّؤُسَاءُ الْأَفَاضِلُ، فَمَتَى اتَّفَقُ فِي وَقْتٍ مَا إِنْ لَمْ تَكُنِ الْحُكْمَةُ جَزءًا لِرَئَاسَةِ وَكَانَتْ فِيهَا سَائِرُ الشَّرَائِطِ بَقِيَتِ الْمَدِينَةُ الْفَاضِلَةُ بِلَا مَلِكٍ، وَكَانَ الرَّئِيسُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لِيُسِّ بِمَلِكٍ»<sup>(۱)</sup>.

يفهم من هذا الكلام أن الفارابي رغم احترامه لأراء الناس إلا أنه لا دخل لهم في اختيار الرئيس، بل هي الصفات وحدتها إذا ما توفرت في إنسان ما تجعل منه حاكماً على الناس، وإذا فقدت بقيت المدينة والأمة بلا رئيس، هو بذلك ينتقد كافة الأنظمة السياسية التي تأتي برئيس فاقد لصفات الحاكم، بما في ذلك النظام الديمقراطي لأن الملك في الديمقراطية هو حكم الشعب فقط، وليس مواصفات الرئيس<sup>(۲)</sup>.

(۱) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ۱۳۰.

(۲) الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ۱۲۶.

إنما الإمام الخميني ع كان واضحاً وصريحاً في أن الحاكم (الولي الفقيه) مع توفر الشروط تصبح رئاسته نافذة لكن بعد رضا الناس، وقد جعل الدين والجمهور ركنين في نظامه الإسلامي، يقول:

«نحن نريد جمهورية إسلامية، والمراد بالجمهورية هو شكل الحكومة، أما الإسلامية فهي محتوى الحكومة أي القوانين الإلهية»<sup>(١)</sup>، هي حكومة مستندة إلى آراء الأكثريّة<sup>(٢)</sup>، وهي حكومة إسلامية تستند مئة في المئة على آراء الناس<sup>(٣)</sup>.

ليس شكل الحكم والنظام هو حق للناس فحسب، بل حتى اتخاذ القرارات المصيرية للأمة مرهونة برأي الناس حسب رأي الإمام، يقول:

«في هذه الدولة على ولادة الأمر أن يبقوا على تشاور دائم مع ممثلي الشعب لاتخاذ القرارات، وإذا لم يوافق ممثلو الشعب فلا يمكن لولادة الأمر اتخاذ القرارات لوحدهم»<sup>(٤)</sup>، بل اعتبر أن أي تجاوز على رأي الناس غير جائز، يقول: «إن رأي الناس هو الحاكم، الشعب هو الذي يمسك الحكومة، وهذه المؤسسات الشعب هو الذي عينها، ولا يجوز لأي واحد منا التجاوز على حكم الشعب، وهو غير ممكن»<sup>(٥)</sup>.

هذه الحرية في تقرير المصير هي حق إلهي منحه الله للإنسان، ولا

---

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ص ٥٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٣.

(٣) المصدر نفسه، ص ٥٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ٥٦. طرح سؤال على آية الله يوسف صانعي أنه في حال رفض أكثر الناس عبر استفتاء عام قراراً للحاكم وللحكومة بشأن نقل مكان العاصمة الإيرانية من طهران إلى أصفهان أو إلى أي مدينة أخرى، فما هو القرار، يجيب آية الله صانعي، وهو من تلامذة الإمام الخميني والمقربين منه، أن الرأي للناس فهم يقررون في هذا الموضوع.

(٥) المصدر نفسه، ص ٧٢٤.

يحق لأحد أن يسلبه إياه أو أن يعطيه إياه، لهذا جاء في دستور الجمهورية الإسلامية المادة (٥٦) أن:

«السيادة المطلقة على الكون والإنسان الله، وهو تعالى ترك للإنسان حرية تقرير مصيره الاجتماعي، ولا يمكن لأحد سلب الإنسان هذا الحق الإلهي، أو تسخيره لصالح فرد أو فئة معينة، وللشعب أن يمارس هذا الحق الإلهي من خلال الطرق التي سنوردها في المواد اللاحقة»<sup>(١)</sup>.

كل هذا يشير إلى مدى أهمية آراء الجماهير في تطبيق القوانين واتخاذ القرارات المصيرية في البلاد، ما يضمن منع الديكتاتورية والاستبداد، ويؤمن تداولًا سليمًا وسلاميًّا للسلطة، لأنه إذا ما تحول الحاكم الولي الفقيه إلى مستبد أو ديكتاتور ستسقط عنه ولاليته ويفقد الشرعية الدينية بشكل تلقائي، لأنه يكون قد فقد إحدى الصفات المطلوبة، وستسقط عنه أيضًا المشروعية الشعبية من خلال إعطاء الحق للناس في تقرير مصيرهم بأنفسهم، وسيتحول الأمر وزمام الحكم إلى حاكم آخر.

#### ضوابط لمنع استبداد الحاكم:

إن الإسلام وضع ضوابط وأدوات لمنع الاستبداد في الحكومة الإسلامية، هذه الآليات يمكن أن تسقط أيضًا الحاكم المستبد بعد فقدانه المشروعية الإلهية والمقبولة أو الشرعية الشعبية، نذكر منها:

- ١ - مجلس الخبراء: الذي يجتمع بصورة دورية لمراقبة الولي الفقيه، وهي رقابة دستورية يضمنها القانون.
- ٢ - رقابة المرجعية الدينية: حيث مراجع الحوزة العلمية، وانطلاقاً

---

(١) دستور الجمهورية الإسلامية، البند ٥٦.

من تكليفهم الديني والشرعى يراقبون تحركات وأعمال وسلوك الولي الفقىء، وهل أنه ما يزال يتمتع بصفاته وشروطه، وأهمها العدالة والعلم بالقانون، أي (الشريعة الإسلامية وأحكامها).

### ٣ - لزوم النقد والمساءلة لولاة الأمر:

إن الإسلام يعتقد بضرورة وجود النقد والمساءلة، وذلك يندرج في سياق أحد أهم مفاهيم العقيدة الإسلامية، أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذا النقد وهو تكليف ومسؤولية شرعية يشمل المسؤولين وولاة الأمر حتى الولي الفقىء، وليس هناك أية حصانة لا دينية ولا سياسية ولا دستورية تجعل الولي الفقىء فوق النقد، هذا ما يقوله الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ:

«إن كل فرد من أفراد الأمة له الحق المباشر في مسألة ولاة أمور المسلمين، وأن يوجه لهم النقد، وعلى الحاكم أن يعطي أجوبة مقنعة، وفي غير هذه الحالة، إذا عمل الحاكم خلافاً لواجباته الإسلامية سيعزل عن مقام ولاية الأمر بصورة تلقائية، وهناك ضوابط أخرى لحل هذه الإشكالية»<sup>(١)</sup>، أما آليات النقد والمساءلة فهي الأهم، وهي آليات قانونية كفلتها الدستور، مضافاً إلى دور الرقابة والإشراف من مجلس الخبراء، وهو مؤسسة دستورية، حيث يجتمع أعضاؤه بصورة دورية كل ستة أشهر لمناقشة السياسات العامة الإسلامية، والنظر في سلوك وأداء الولي الفقىء، فيمدد له، أو يعزله في حال فقدانه أحد الشروط أو الصفات.

---

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقىء في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ص ٣٣٢، لقد استخدم الإمام الخميني في هذه العبارة هنا كلمة (زماداران) وتعنى ولاة الأمر بالفارسية، حيث نلاحظ استخدامه لها في حدثه عن صفات الولي الفقىء وأنه ينبغي أن يتلذث صفات، وأهمها العدالة والعلم بالقانون، راجع كتابه، ولاية الفقىء، مصدر سابق، ص ٣٧.

#### ٤ - الرقابة الشعبية:

يقول الإمام: «إن الحديث مؤخراً عن أن ولادة الفقيه هي حكم ديكتاتوري، هو نتيجة عدم فهم هؤلاء لمعنى ولادة الفقيه، إنها حكومة الشعب، ولادة الفقيه هي التي تمنع الديكتatorية»<sup>(١)</sup>. ويوضح معنى الديكتاتورية قائلاً إن الصالحيات المطلقة إذا منحت للرئيس من قبل الشعب تجعل منه ديكتاتوراً، لكن إذا رفضها هو نفسه فلا يمكن أن نصفه بأنه ديكتاتور، يقول: «إذا اجتمع الناس ليقولوا لشخص ما إنك مسؤول عن هذا الأمر، فهذه ديكتاتورية، أما إذا قال الناس جميعاً كن (حاكماً مطلقاً)، وأنت قلت لا ينبغي أن أكون ذلك، فهذه ليست ديكتاتورية»<sup>(٢)</sup>، ويضيف: «إن الإسلام يرفض الديكتاتورية، وإن الفقيه إذا أراد أن يكون ديكتاتوراً سيسقطه الإسلام، ... . وهل كان الرسول ﷺ وأمير المؤمنين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يمارسان الديكتاتورية، بالطبع لا أحد يمكنه أن يدعي ذلك»<sup>(٣)</sup>.

كما أن معارضته الولي الفقيه لآراء الأكثريّة في غير الواجبات الشرعية أو المحرمات الدينية، تفقده المشروعية وتستقطعه من موقع ولادة الأمر، يقول الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ:

«لا ينبغي الخوف من ولادة الفقيه، فالفقيه لا يريد أن يفرض أمراً بالقوة على الناس، وإذا فرض أمراً ما بالقوة ستسقط ولادته، إن ولادة الفقيه هي ولادة على شؤون الناس، وهي لا تخرج الأمور عن مجاريها»<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ٣١٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣١٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٢١ و ٣٣١.

(٤) الإمام الخميني، صحيفة النور، ج ١، ص ٢٧ و ٢٩.

## ٥ - المساواة أمام القانون:

إن الولي الفقيه كغيره من الناس متساونون جميعهم أمام القانون، ومن حق أي مواطن تقديم شكوى أمام القاضي ليحضر الولي الفقيه، ويجب عليه الحضور، وأن يسهل إمكانية مقاضاته، وفتح المجال أمام الناس لهذا الغرض.

يقول الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ :

«إن الجميع في الإسلام وحتى الرسول الأعظم ﷺ متساونون أمام القانون، وأحكام القرآن والإسلام جارية على الجميع»<sup>(١)</sup>.

## ٦ - حرمة الوصول إلى السلطة بالقمع والقهر:

إن الانتقال السلمي للسلطة هو من خصوصيات مدرسة الإمام الخميني السياسية، والثورة الإسلامية التي انطلقت من الشعب بثورة بيضاء هي خير دليل على إيمانه واعتقاده هذا، فالإمام لم يكن يؤمن بالعنف أو القمع وسيلة للوصول إلى السلطة، ويرفض مبدأ القهر والاعتداء على الآخر، بل يحرّم ذلك، يقول:

«نحن ليس لدينا أطماع في أي بلد، وليس لنا الحق في ذلك، والله (تبارك وتعالى) لا يجوز لنا التدخل في أي من شؤون الدول الأخرى، إلا إذا كان دفاعاً عن النفس»<sup>(٢)</sup>.

هنا نشير إلى أن الإمام يرى بأن كل ما للرسول والإمام المعصوم هو للولي الفقيه إلا الجهاد البدائي، ويقول: «في عصر الغيبة ولـي الأمر

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٣٦٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٦٦.

وسلطان الدهر (عجل الله فرجه الشريف) يقوم نوابه العامة، وهم الفقهاء الجامعون لشرائط الفتوى والقضاء مقامه في إجراء السياسات وسائر ما للإمام عليه السلام، إلا البدأ بالجهاد»<sup>(١)</sup>.

## ٧ - حق المعارضة:

يقول أمير المؤمنين علي عليه السلام: «حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل، فحق على الناس أن يسمعوا له وأن يطاعوه، وأن يجيئوا إذا دعوا»<sup>(٢)</sup>.

إذن ما دام الحكم يؤدي الأمانة فعلى الشعب الإطاعة، أما إذا تخلى عن مهامه ووظائفه، فللشعب حق الاعتراض، أما تضييق الحريات ومنع صوت المعارضة، فيرجع أحياناً إلى الصفات القبيحة للحاكم وممارسته، الأمر الذي ذمه الإسلام، هذا الحق للمعارضة وهو للناس يتم التعبير عنه بصورة مباشرة أحياناً أو عبر آليات يضمنها الدستور، كمجلس الشورى أو مجلس الخبراء، وهي مؤسسات يُنتخب أعضاؤها مباشرة من قبل الشعب، وتقوم بدور الرقابة والإشراف الدقيق على عمل الحكومة ونصيبتها والاعتراض عليها، بل تشرف علىولي الفقيه وأدائه، وما ينسجم منها مع الشريعة الإسلامية والقوتين.

## ٨ - التعددية الحزبية:

التعددية للأحزاب والقوى السياسية مسموح في النظام الإسلامي، لكن شرط أن لا يضر بالمصالح العامة للناس، أو أن يخل بالأمن، يقول الإمام:

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٣٢.

(٢) كنز العمال، ج ٥، ص ٧٦٤.

«إن أي حزب أو جماعة من الناس لا تعرض مصالح الشعب للخطر هي حرّة، . . . وكل الأحزاب التي تعمل لمصلحة الشعب هي حرّة»<sup>(١)</sup>، ويضيف في مكان آخر: «إن القوى السياسية في (الجمهوريّة الإسلاميّة) أحرار في إظهار عقائدهم»<sup>(٢)</sup>.

إذن يقر الإسلام التعددية لكن بضوابط ركيزتها مصلحة الناس، وبالطبع عدم مخالفتها القوانين أو الشريعة الإسلاميّة، أو الإخلال بالأمن وال النظام العام.

## ٨ - المشروعية والمقبولية<sup>(٣)</sup>:

إن أي حكم أو نظام يستمد مشروعيته من منشأ ومصدر ما ، فالنظام الديمقراطي منشأ مشروعيته الشعب والإرادة العامة للأمة، حيث يعطيه الشرعية والمشروعية ، والنظام الديني مشروعيته من الله ، وهناك أنظمة أخرى منشأ مشروعيتها من القهر والقوة والغلبة، أو تطور المجتمع

(١) الحكومة الإسلاميّة وولاية الفقيه، ص ٧١٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٥٣.

(٣) المشروعية (Legitimacy): هي الأمر الذي يظهر بموجبه القبول الذهني الداخلي للأفراد تجاه السلطة الحاكمة والتي ترتبط مع مفهوم السيادة، بمعنى إعمال القدرة، هي بعبارة ثانية منشأ السلطة، أما المشروعية الإسلاميّة يقصد بها أحياناً الحجة الشرعية والسدن الشرعي المعترض عند الشارع، وبمعنى الحقانية والقانونية.

والمقبولية : يتضح معناها عند التطبيق ، ففي نظرية التنصيب على سبيل المثال، إذا فرضنا أنه لا يوجد دور للناس ، يكون الناس حينها ملزمين بالطاعة ، وعندما تطرح المقبولية، أي هل أن الناس يؤيدون هذا النظام أو يرفضونه ، أما في نظرية الانتخاب فيتفي أساساً الحديث عن المقبولية ، لأن الناس هم شركاء إلى جانب الشرع في إعطاء المشروعية للسلطة ، فتكون المقبولية قائمة تلقائياً ، وعليه إننا في نظرية التنصيب الإلهي تكون المشروعية إلهية مع احترامها لآراء الناس من حيث كفاءتها ، أما في نظرية التوكيل ، فالمشروعية نابعة من الشعب ، وفي نظرية الانتخاب تكون المشروعية إلهية - شعبية .

والأسرة، والأمور التي تدرج تحت عنوان العقد الاجتماعي، هذه المشروعية هي بمثابة الروح التي تسري في جسد النظام السياسي، فيستلزم منها القوة والسلطة، وتمنحه القدرة على اتخاذ القرارات النافذة، وبالتالي تصبح لازمة الطاعة على الناس، وبها تبرر السلطة أعمالها وأوامراها، والمشروعية تجيب حول سؤال غاية في الأهمية وهو لماذا على الناس أن يطعوا الدولة وأوامراها، وما هي الأسس القانونية المستندة إليها، والدولة بدورها من يعطيها الحق على إعمال القدرة وإعطاء الأوامر والنواهي، وتطبيقاتها على الناس.

لا شك أن نفس وجود السلطة يؤدي إلى عملية فرز وتقسيم بين البشر، بين الحاكم والمحكوم، والرئيس والمرؤوس، ويؤدي وبالتالي إلى نوع من عدم المساواة، هذا التقسيم يحتاج إلى تبرير وتوجيه، والمشروعية تشكل الإجابة عن هذه الإشكالية.

إن الفارابي استمد المشروعية لنظامه السياسي من العقل الفعال، ذلك من خلال اتصال الرئيس به، فالعقل الفعال (ملك العالم) المجرد عن المادة هو مصدر الوحي للرئيس، وكونه الكامل فتكون أحكامه وقوانينه كاملة أيضاً، هذه القوانين يقوم الرئيس بتطبيقها على الناس في مدينته الفاضلة وليس للناس دور في اختيار الرئيس أو في صياغة القوانين، ولم أجده في مصنفاته أية إشارة صريحة أو ضمنية إلى دور الشعب على أنه مانع للمشروعية للسلطة.

إن النظام الإسلامي يستمد مشروعيته من الله، فالله وقوانين الشريعة هي الحاكم المطلق، والناس مطعون لهذه الأحكام والشرع، لكن وكما أسلفنا، إن الحكم عقد بين طرفين بين الحاكم والجماهير، ففي مرحلة الاعتبار والجعل ولادة الفقيه تتحدث عن طرف واحد هو الحاكم، أما في

مرحلة التطبيق والإجراءات فيكون هناك طرفان، الطرف الأول يعمل على تطبيق القوانين والطرف الثاني يمكن أن يقبلها أو يرفضها، هذا ما تشير إليه الآية الكريمة: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾<sup>(۱)</sup>، لكن إذا قبلها تكون فيها سعادته وكماله، وإذا رفضها سادت الفوضى، أو لجأ إلى قانون آخر من وضع البشر، لن يكون حتماً كاملاً عادلاً ومنصفاً للجميع كما هو الحال في القانون الإلهي.

وعليه، فإن النظام الإسلامي مشروعيته إلهية باعتبار أن منصب الحاكم هو منصب إلهي واستمرار للإمامية والنبوة، لكن تطبيقه مرهون بقبول الناس، وهذا معنى المقبولية، لأنه لو رفض الناس الالتزام بالقانون الإلهي فيسقط النظام، ويحل محله نظام آخر، فلا رأي لمن لا يطاع<sup>(۲)</sup>، لهذا ينبغي على الحاكم ومن أجل الحفاظ على الحكومة الإسلامية أن يحافظ على مقبولية الناس للإسلام وحبهم ورضاه عن الحكومة الإسلامية، كما أن الحاكم لا يريد أن يفرض الإسلام على الناس بالقوة والقهر، نعم يكون الناس قد ارتكبوا معصية برفضهم القانون الإلهي، بعد أن قبلوا بالقرآن وأحكامه وبنبوة الرسول ﷺ، لكن هذه الحكومة مع عدم وجود الطرف الثاني أي الشعب، لا يمكن لها أن تبصر النور.

إن الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَبَرَّهُ يعتبر مشروعية أي حاكم من خلال إطاعته للقوانين الإسلامية وتطبيقها وإن فقد المشروعية، وسقطت ولايته ورئاسته ومنصبه، ويقول:

«إن الحكومة التي عينت بولاية شرعية هي حكومة شرعية، وليس

(۱) سورة البقرة، الآية ۲۵۶.

(۲) الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ، نهج البلاغة، الخطبة ۲۷.

فقط حكومة قانونية، بل هي حكومة شرعية واجبة الطاعة، وينبغي على الجميع اتباعها...»<sup>(١)</sup>.

ويضيف في مقام التأكيد على أن مشروعية أي حاكم هي في الإسلام «إن الحكومة إذا قامت بأي عمل دون شرعية إلهية، ف تكون كل أعمالها وشأنها محمرة وطاغوتية»<sup>(٢)</sup> ويقول أيضاً: «إذا كان رئيس الجمهورية بدون أمر من الله أو نصب الفقيه فهو غير مشروع، وعندها يكون الطاغوت، وإطاعته هي إطاعة للطاغوت...، وإذا كان تشكيل الحكومة غير ممكن، فلا تسقط الولاية، لأنه منصوب من قبل الله»<sup>(٣)</sup>، من هنا كان حديث أمير المؤمنين علي عليه السلام يقول:

«وقد كان رسول الله ﷺ عهد إلى عهداً فقال: يا بن أبي طالب لك ولاء أمري، فإن ولوك في عافية، وأجمعوا عليك بالرضا فقم بأمرهم، وإن اختلفوا عليك فدعهم وما هم فيه»<sup>(٤)</sup>.

إذن فالحكم الإلهي ليس مقيداً برضاء الناس أو قبولهم أي أنه لا يكتسب شرعنته من الناس، إنما يكون رضا الناس ضرورة عند تشكيل الحكومة، فإذا أن تقف الجماهير مع الحاكم والشريعة أو ضدهما، وإذا رفضهما الناس فلا تسحب عن الولي الفقيه مشروعته، وبالتالي إن أقصى ما يمكن أن يحصل هو انفراط العقد بين الطرفين، تماماً ما أشارت إليه الآية الشريفة: «وَأَنَّا مَعْهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ»<sup>(٥)</sup>، إننا

(١) الإمام الخميني، صحيفة النور، ج ٤، ص ١٣٨ ، وأيضاً في ج ٣، ص ١٥٧ و ١٦٤ ، وأيضاً في ج ١٨ ، ص ٣٧ ، وأيضاً في ج ١٢ ، ص ٢٧ .

(٢) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٥٦ .

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٤) ابن طاووس، كشف المحة، ص ١٨٠ .

(٥) سورة الحديد، الآية ٢٥ .

نلاحظ هنا أن الفاعل هو الناس، فالناس هم المسؤولون عن تطبيق العدالة والقوانين، وهم في نفس الوقت موضوع هذه القوانين ومحل تنفيذها.

لقد أشرنا إلى أن «الفقيه لا يريد أن يفرض أمراً بالقوة على الناس، وإذا فعل تسقط ولايته»<sup>(١)</sup>.، بالطبع يقصد الإمام الخميني هنا أن الولي الفقيه لن يفرض الإسلام أو الحكومة الإسلامية بالقوة على الناس، إنما في حال بايعته الأمة وانتخبة الناس، حينها يستطيع تطبيق الشرائع والقوانين، وأنذاك يجب على الولي الفقيه أن يفرض طاعته على الناس، وإلا لما استقر النظام في المجتمع ولسادات الفوضى، وهذا ما أشار إليه ابن سينا بالتحديد، يقول: «يجب أن يفرض السان طاعة من يخلفه، وأن لا يكون الاستخلاف إلا من جهته»<sup>(٢)</sup>.

## ٩ - الحريات:

إن الأفراد في مدينة الفارابي الفاضلة متفضلون، والعلاقة التفاضلية بينهم هي في النقص والكمال، وليس علاقه بين أحجار ومتساوين<sup>(٣)</sup>، ما يعني بالضرورة تفوق مجموعة من الناس على أخرى.

إن الفارابي لا يتطرق إلى ماهية المدينة بل يكتفي بتوضيح جزئيات وأوصاف الرئيس وخصائص القادة المنشروعين<sup>(٤)</sup>، فيما للحرية معنى آخر في المدينة الإسلامية، فما هي هذه الحرية وما هي حدودها وأبرز معالمها؟

(١) الخميني، صحيحة النور، ج ١، ص ٢٧ و ٢٩.

(٢) ابن سينا، الإلهيات من الشفاء، مصدر سابق، ج ٢، ص ٤٥١.

(٣) فيرجي، القدرة العلم والمشروعية في الإسلام، مصدر سابق، ص ٣٣٤.

(٤) داوري، فلسفة الفارابي، مصدر سابق، ص ١١٠ - ١١١.

## الحرية ودلائلها في الإسلام:

إن مقوله الحرية هي أمر نابع من الفطرة البشرية، فقد ولد الناس أحراً بفطرتهم، وهي هبة من الله للبشرية، وتستخدم كلمة الحرية في السياسة في مقابل معنى كلمة الاستبداد، لكن الإسلام ينظر إليها على أنها النجاة والخلاص، يقول القرآن الكريم: «وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَأَلْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وتحمل كلمة الحرية اليوم معنى عاطفياً وقيمة معنوية كبيرة، وأصبحت شعاراً طناناً يتغنى به السياسيون، خاصة أولئك المعارضون في سبيل وصولهم إلى السلطة، كما يحمل مصطلح الحرية معانٍ عدة أهمها:

حرية الإرادة، حرية الإنسان، حرية التعلم، رفض العبودية، التحرر من الخضوع لإنسان آخر، حرية الالتزام بالقانون وإطاعة الحاكم، حرية الناس في وضع القوانين، الحرية في الحياة الشخصية (الأحوال الشخصية)، الاستقلال في الوجود... .

أما الحرية السياسية فقد عرفها العلماء « بأنها لا تقوم على صنع ما يراد مطلقاً، ولا يمكن للحرية في الدولة أي في المجتمع ذي القوانين أن تقوم على غير القدرة على صنع ما يجب أن يراد، وعلى عدم الإكراه على صنع ما لا يجب أن يراد»<sup>(٢)</sup>، وفي تعريف آخر: «الحرية السياسية هي حق الفرد بالمشاركة في أعمال الحكومة عن طريق الترشيح والتصويت وحرية البيان وحرية الصحافة وحرية التجمع»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

(٢) متسكيو، روح القوانين، ص ٢٩٣.

(٣) كشاوش، كريم يوسف أحمد، الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة، ص ٦١.

## الحريات في المدينة الإسلامية:

إن مشروعية المدينة في مدرسة الإمام الخميني مستندة إلى نظرية ولادة الفقيه، على أن للعلماء فيها الدور الأساس في هداية سفينة الأمة وبالتالي نجاتها، لكن رغم ذلك ترك الإمام للناس هامشاً كبيراً من الحريات، فاحترم الاختلاف في الأفكار وحرية التعبير عن الرأي، وقال باستقلال الحكومة، وأقرَ بالإشراف والرقابة على القيادة ومؤسساتها، الأمر الذي يعطي حيوية سياسية، ويوجد حراكاً مستمراً نحو تقدم ونجاح مشروع المدينة الإسلامية، وحفظها وديوميتها واستقرارها.

لهذا أكد الدستور الإسلامي في إيران في مواده ١٩ - ٣١ على حق المساواة والتكافؤ، وأشارت المواد ٢٣ - ٢٧ إلى الحقوق والحريات السياسية، والمواد ٣٤ - ٣٦ إلى حق التظلم، والمادة ٢٩ إلى حق الضمان الاجتماعي، والمادتان ٤٦ - ٤٧ إلى حق الملكية الخاصة، كما ضمن الدستور كافة الحريات والمشاركة السياسية والاجتماعية في حدود القانون.

هذه الحريات التي ضمنها الإسلام وجاءت في دستور الجمهورية الإسلامية نذكر أهمها:

١ - حرية المعتقد حيث «تمنع محاسبة الناس على عقائدهم، ولا يجوز التعرض لأحد، أو مؤاخذته لمجرد اعتنائه عقيدة معينة»<sup>(١)</sup>.

٢ - حرية تشكيل الأحزاب: «الأحزاب والجمعيات والهيئات السياسية والاتحادات المهنية الإسلامية والأقليات الدينية المعترف بها تتمتع بالحرية بشرط أن لا تناقض أسس الاستقلال والحرية والوحدة الوطنية والقيم الإسلامية وأساس الجمهورية الإسلامية»<sup>(٢)</sup>.

(١) دستور الجمهورية الإسلامية، المادة ٢٣، ص ٣٤.

(٢) المصدر نفسه، المادة ٢٦، ص ٣٥.

٣ - حرية الصحافة: «الصحافة والمطبوعات حرة في بيان المواقف  
ما لم تخل بالقواعد الإسلامية والحقوق العامة»<sup>(١)</sup>.

٤ - حرية التظاهر والاعتراض: «يجوز عقد الاجتماعات وتنظيم  
المسيرات بدون حمل السلاح»<sup>(٢)</sup>.

٥ - حرية المرأة: إن المرأة في إيران تناضل سياسياً واجتماعياً  
وتشترك في الحياة السياسية - الاجتماعية، فيما نشاهد - على سبيل المثال -  
وخلافاً لشعارات وادعاءات الليبرالية الغربية أن النساء في أوروبا وخاصة في  
فرنسا وسويسرا وهما قاعدتان مهمتان للديمقراطية والليبرالية، نشاهد أن  
حقهن في التصويت والانتخاب وهي أبسط أنواع الحرية وحقوق المرأة لم  
يعط لهن إلا بعد سنة ١٩٤٥.

هذه المفاهيم السياسية والإيديولوجيا المستوحاة من متن الإسلام  
الأصيل، أحياها الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ حيث اعتبر شعار الحكومة الإسلامية  
الحرية والاستقلال، وبها تكون مرضاة الله، يقول: «الحكومة الإسلامية  
تمنع الحرية والاستقلال، وأولئك الساعون وراء الحرية والاستقلال وإقامة  
حكومة العدل... يكسبون رضا الناس والمجتمعات الإنسانية وأكثر من  
ذلك رضا الله»<sup>(٣)</sup>.

إن الإسلام وبخاصة أصل التوحيد يعلمنا بأن لكل إنسان حرية في  
تقرير مصيره، وليس لأحد على سواه السلطة أو الحق لسلبه هذه الهبة  
والعطية الإلهية، يقول الإمام: «نحن نتعلم من هذا الأصل الاعتقادي

(١) المصدر السابق، المادة ٢٤، ص ٣٤.

(٢) المصدر نفسه، المادة ٢٧، ص ٣٥.

(٣) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٤٠٥.

(التوحيد) أصالة الحرية للبشر، وأنه لا يحق لأحد سلب هذا الحق عن فرد أو مجتمع أو شعب»<sup>(١)</sup>.

## لكن ما هي حدود الحرية؟

إن الإمام كان يعتقد بأن من أهم وظائف الحكومة الإسلامية أمرتين:

أولاً: إجراء الأحكام الإسلامية والحدود الإلهية وتطبيق القوانين.

ثانياً: الحفاظ على الحريات ومنع الظلم.

هنا يفصل الإمام بين «الأحكام الإلهية» و«الحريات المدنية»، ويجعل القانون الحد الفاصل بينهما، أي «الحرية القانونية» وهي الحرية في ظل القانون، والقانون وحده الذي يحد من الحرية، هنا نفهم معنى المقوله المشهورة: تنتهي حرتك عندما تبدأ حريات الآخرين، لكن متى تنتهي حرتي وتبدا حرية الآخرين، القانون وحده هو الذي يحدد هذه المساحات والمسافات والبدايات والنهايات.

لقد أولى الإمام الخميني كَفَلَهُمْ أهمية كبرى لحرية الجماهير ولحضورهم في الساحات والميادين السياسية، الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية... وغيرها، واعتبر ذلك أصلاً أساسياً في المدينة الإسلامية، «نريد حكومة إسلامية، حكومة عادلة، حكومة تحفظ مصالح الناس، وليس حكومة تسرق الناس وتسلم زمامها للأغيار، نحن نريد حكومة شعبية إسلامية، حكومة جماهيرية تعتمد على آراء الشعب، والشعب يكون حراً في تقرير مصيره، وفي التعبير عن رأيه»<sup>(٢)</sup>، واعتبر الحكومة الإسلامية هي

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٠٦.

(٢) الإمام الخميني، صحيفة النور، ج ٥، ص ٢٥.

صوت الناس، ومن خصائصها أن تجد مكاناً لها في قلب الناس يحترمونها ويحبونها ويستدلونها، ويعتقدون أنها تعبر عنهم، «ينبغي للحكومة الإسلامية أن تحتل مكاناً في قلب الناس، فإذا ما سقطت أقام الناس العزاء لها، ثم انتفضوا من أجلها»<sup>(١)</sup>، وفي خطاب موجه لمسؤولي النظام والحكومة يقول:

«أوجدوا قاعدة لكم بين الناس، وحينها ستثنالون رضا الله ورضا الناس، وستبقى السلطة والقدرة معكم والجماهير معكم، أمامكم ووراءكم»<sup>(٢)</sup>.

#### ١٠ - السياسة وسيلة للسعادة:

إن المشاركة في إدارة المدينة هي من أهم الفضائل التي تسير بالإنسان في طريقه لنيل السعادة، وهنا يعتبر الفارابي السياسة فضيلة ووسيلة للوصول إلى الكمال والسعادة، هذه السعادة التي يطلبها إنما تتحقق ويصل إليها الإنسان داخل المدينة ووسط المجتمع، يقول في كتابه «آراء أهل المدينة الفاضلة»: «لا يستطيع الإنسان أن يبقى وأن يبلغ أفضل كمالاته إلا في المجتمع»<sup>(٣)</sup>.

والمدينة الفاضلة التي يعتبر إنشاؤها والعمل فيها عملاً سياسياً - بنفسها ليست هدفاً بل وسيلة لنيل السعادة، يقول هنري كوربين: «إن المدينة التي تشكل غايات آمال الفارابي ومهما كانت كاملة فهي ليست برأيه

(١) المصدر السابق، ج ١، ص ١٨٠.

(٢) الخميني، صحيفة النور، ج ٥، ص ٢٥.

(٣) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ٢٧.

(الفارابي) غاية مقصودة بذاتها، بل هي وسيلة لقيادة الإنسان نحو السعادة فيما وراء هذه المعمورة»<sup>(١)</sup>.

هذا تماماً ما اعتقده الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ، حيث اعتبر السياسة والحكومة والقوانين هي كلها هدفها واحد، هو سعادة الإنسان وتربيته ومعرفته الله، يقول:

«إن تشكيل الحكومة لإقامة العدل، لكن غاياتها النهائية معرفة الله»<sup>(٢)</sup>.. ويضيف: «إن حكومة الإسلام هي حكومة بناء وتربية الإنسان»<sup>(٣)</sup>.

إن أهم أهداف النظام السياسي الإسلامي هو السير بالإنسان نحو كماله ونحو الله بما ينطبق ومصدق الآية الكريمة: «إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّمَا إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ»<sup>(٤)</sup>. وما سواها من الأهداف الأخرى، مثل حакمية الدين والقوانين الإلهية على المجتمع، تطبيق الأحكام الشرعية، تحقيق الأمن الفردي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والأخلاقي، كل هذه الأهداف هي عوامل مساعدة للوصول إلى الهدف الأكبر، أي السير إلى الله، «يَتَأْتِيهَا إِلَيْنَاهُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذَّا فَلْتَقِيهِ»<sup>(٥)</sup>.

## ١١ - اتحاد المدن وحكومة عالمية:

يعتقد الفارابي باتحاد المدن الفاضلة وصولاً إلى مدينة عالمية كونية بهدف نيل الكمال المطلوب والسعادة المرجوة، وعليه قسم المدن من

(١) كوربن، هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية، مصدر سابق، ص ٢٢٣.

(٢) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ١٠٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٠٧.

(٤) سورة البقرة، الآية ١٥٦.

(٥) سورة الانشقاق، الآية ٦.

الناحية النوعية إلى فاضلة وغير فاضلة كالضالة والجاهلة والفاشقة وغيرها، ومن الناحية الكمية قسمها إلى كاملة وناقصة، ويقصد بالكاملة المجتمعات القادرة على تأمين احتياجاتها ورفع نواعتها، لهذا فإن الجماعات الصغيرة كالمنزل والمحلة والقرية هي مجتمعات ناقصة، أما المجتمعات الكاملة، هي:

١ - الجماعة الصغرى وتشمل اجتماع أهل المدينة، وهي جزء من الأمة.

٢ - الجماعة الوسطى وهي جزء من المعمورة.

٣ - الجماعة العظمى وهي المعمورة كلها<sup>(١)</sup>.

إذن الفارابي يرى أن أصغر اجتماع يمكن له تأمين السعادة هو المدينة، والوصول إلى الكمال المطلوب يكون مشروطاً بتعاون المدن الفاضلة لتشكيل المدينة العظمى فيسائر أنحاء المعمورة وتشمل الجماعات البشرية كافة، وكأن الفارابي يشير هنا إلى نظام عالمي واحد أو دولة كونية موحدة، هذه الدولة كفيلة بإيصال الإنسان إلى كماله وسعادته، هو يعتبر المواطنين<sup>(٢)</sup> في هذه المدينة ليسوا بالضرورة هم من نفس المدينة الفاضلة بل يمكن أن يكونوا من مدن وقرى أخرى، وهذا يبدو أن الفارابي ينظر إلى مجموعات أو أفراد فاضلة وليس إلى المدينة الفاضلة.

إن الحكومة العالمية هي أيضاً هدف عند الإمام الخميني، بالطبع من منطلق ديني، حيث الحديث الشريف يشير إلى ضرورة معرفة كل مسلم

(١) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، مصدر سابق، ص ٨.

(٢) يقول والتسر إنه لا يوجد مرادف لكلمة *polites* (المواطن اليوناني) في اللغة العربية، راجع كتابه «اليونان في العربية»، ص ٢٠٦ (R.Walzer.Greek Into Arabic).

لإمام زمانه، لكن معرفته التي توصل إلى الانقياد له واتباعه، يقول الحديث: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

انطلاقاً من هذا الحديث الشريف ومن نظرية ولاية الفقيه يدعى الإمام إلى إقامة حكومة إسلامية عالمية على رأسها ولـي فقيـه عـادل جـامـع للـشـرـائـط يـعـيـنـ الـوـلاـةـ وـالـأـمـرـاءـ لـإـدـارـةـ الـمـدـنـ وـالـجـمـهـورـيـاتـ، ويـقـولـ: «مرـحـباـ بـالـبـلـدـ الـذـيـ يـرـيدـ تـحـقـيقـ الـعـدـالـةـ الـإـلـهـيـةـ فـيـ الـعـالـمـ، لـتـكـونـ حـكـومـةـ إـسـلامـيـةـ فـيـ كـلـ مـكـانـ مـنـ أـجـلـ قـطـعـ أـيـادـيـ الـقـوـىـ الـعـظـمـىـ عـنـ بـلـدـانـ الـمـسـلـمـينـ»<sup>(٢)</sup>، وفي مكان آخر موجهاً خطابه لـمـسـتـضـعـفـيـ الـعـالـمـ: «يا مـسـتـضـعـفـيـ الـعـالـمـ، يا بـلـدـانـ الـعـالـمـ إـسـلامـيـ، وـيـاـ أـيـهـاـ الـمـسـلـمـونـ فـيـ الـعـالـمـ اـنـهـضـوـاـ وـسـلـمـوـاـ زـمـامـ أـمـوـرـكـمـ لـأـفـرـادـ مـلـتـزـمـيـنـ، ليـكـونـ الـجـمـعـ تـحـتـ رـاـيـةـ إـسـلامـ الشـرـيفـةـ، وـتـقـدـمـوـاـ نـحـوـ إـقـامـةـ دـوـلـةـ إـسـلامـيـةـ بـجـمـهـورـيـاتـ حـرـةـ وـمـسـتـقلـةـ»<sup>(٣)</sup>.

إذن هي مدينة فاضلة على مستوى المعمورة تشمل كل المدن الصغيرة عند الفارابي، وهي حكومة إسلامية عالمية عند الإمام الخميني هدفها تحقيق العدالة الاجتماعية، ويتشابهان في أن الأول يعتقد بأن المدينة الفاضلة أهلها ليسوا بالضرورة من نفس المدينة، ويرى الثاني أن الولي الفقيه هو ولـيـ أـمـرـ الـمـسـلـمـيـنـ كـافـةـ سـوـاءـ أـوـلـئـكـ الـذـيـنـ يـقـطـنـوـنـ بـلـدـ الـحـكـومـةـ إـسـلامـيـةـ أـمـ غـيـرـهـمـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ الـعـالـمـ»<sup>(٤)</sup>.

(١) الطبرى، محمد بن جرير، دلائل الإمامة، تحقيق ونشر مؤسسة البعثة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.ق، ص ٣٢٧.

(٢) الخميني، صحيفة النور، ج ١٧، ص ١٩١

(٣) المصدر نفسه، ج ٢١، وأيضاً الوصية، ص ٢٢.

(٤) هناك نظريتان فيما يخص صلاحيات وحدود الولي الفقيه، هما:

أـ. أن تكون لـولاـيـةـ الـفـقـيـهـ شـمـولـيـةـ تـعـمـ مـوـاطـنـيـ الـبـلـدـانـ الـأـخـرـىـ وـتـسـتـندـ هـذـهـ الـفـكـرـةـ عـلـىـ نـظـرـيـةـ التـنـصـيبـ.

هذا التشابه أو الانسجام الكبير يشوبه تساؤل حول تعدد الحكومات أو المدن الفاضلة، وصحيح أن الفارابي يرى أن الكمال والسعادة المرجوة في المدينة العالمية (العظمى)، لكنه يعتبر المدن الأخرى كالوسطى والصغرى هي مدن فاضلة أيضاً تتحقق فيها السعادة، فهي تدير شؤونها بنفسها ويرأسها حاكم يتمتع بنفس صفات رئيس المعمورة، وبالتالي يكون لدينا مدن فاضلة وليس مدينة واحدة، والإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ ومن خلال نظريته في ولاية الفقيه، نجد أنفسنا أمام حكومة إسلامية عالمية، على رأسها ولی فقیہ واحد يعين الولاة على الأمصار والمدن، وهذه المدن ليست مستقلة بنفسها، ورؤساؤها ليس فيهم الصفات أو الشروط المطلوبة للإمام الفقيه العادل الجامع للشراطط، كما أن نطاق صلاحياتهم ونفوذهم محدد ومقييد بالسياسات العامة للولي الفقيه العالمي، وبتعبير آخر ولی أمر المسلمين جميعاً<sup>(۱)</sup>.

إن الفلسفة النبوية عند الشيعة هي بتعبير فيلسوف غربي فلسفة آخر الزمان<sup>(۲)</sup>، لأن الإمامة في بطن النبوة، والنبوة مستمرة في الإمامة، والأئمة

---

= ب - أن تكون لولاية الفقيه الصلاحية والسلطة فقط على المنتخبين في بلد الحكومة الإسلامية ويستند هذا الأمر على نظرية الانتخاب، سيأتي تفصيلهما لاحقاً.

(۱) إن نظرية لولاية الفقيه المطلقة لدى الإمام الخميني لا تقول بتعدد الولاة، بل هو ولی واحد على جميع المسلمين، فيما يقول العلامة السيد محمد حسين فضل الله بجواز تعدد الولاة، لكنه مع ذلك يرجع السبب إلى الظروف الموضوعية والأوضاع العالمية الراهنة الطاغية على المسلمين، وقد يحمل كلام الإمام الخميني في حديثه حول جمهوريات متعددة وحكومة إسلامية عالمية على معنى آخر يشير ربما إلى اعتقاده بتعدد الولاة، أي أن تكون هناك حكومات إسلامية متعددة، وهذه الحكومات والجمهوريات هي تمهد لحكومة عالمية واحدة يكون على رأسها إمام الزمان المنتظر المهدي عَلَيْهِ الْكَفَافُ، وبهذا المعنى يقترب أكثر من الفارابي.

(۲) راجع كتاب «تاريخ الفلسفة الإسلامية» للفيلسوف هنري كوربن، مصدر سابق، ص ۴۱، حيث يقول: «إن الفلسفة النبوية هي أساساً فلسفة مرتبطة بأخر الزمان، وخطوط القوة في الفكر الشيعي يمكن تصنيفها في هاتين الخصوصيتين:

المعصومون عند الشيعة هم اثنا عشر آخرهم الإمام المهدي، وهو الغائب عن الأنوار لكنه حي يرزق، تنتظره البشرية لينقذها من الظلمات إلى النور، ويسط الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً.

هذه النتيجة توصل إليها الفيلسوف الفرنسي هنري كوربن، فيقول: «إن المدينة الكاملة التي تصورها الفارابي هي أقرب ما يكون إلى مدينة المعصومين في آخر الزمان وتنطبق في مرحلة ما بمقتضى المعاد الذي يعتقد به الشيعة، حيث يتحقق المعاد (الوعد الإلهي) على الأرض مع ظهور الإمام الغريب، ... والسؤال الذي يطرح، هل الأمير الذي ينسب إليه الفارابي كل هذه الفضائل الإنسانية والفلسفية هو أفلاطون الملقب بشرف النبوة المحمدية؟»<sup>(١)</sup>.

## ١٢ - التعليم والأخلاق والتربية هدف في المدينتين:

إن سعادة كل فرد من أفراد المدينة مرهون بقدر استعداداته لاستيعاب الكلمات والفضائل والسعادة، لكن الفارابي لم يترك الأمر لقدرة الإنسان واستعداداته، بل يوصي باستخدام الأخلاق والتعليم كوسيلة لكسب هذه الكلمات، وقسم الفضائل إلى فضائل نطقية (العلوم النظرية) وفضائل خلقية (العلوم العملية).

وتختص الفضائل النطقية بالرؤساء، حيث يقوم هؤلاء بتعليم الناس هذه الفضائل عبر البرهان والاستدلال والاستنباط، وأما الفضائل الخلقية العملية فهي أمور اكتسابية<sup>(٢)</sup>.

= أ - الباطن (أي أن النبوة تستبطن الإمامة، والإمامية هي استمرار للنبوة بصورة ما).

ب - الولاية وتطلق على النبوة في مرحلة ما بعد النبي لكنها لا تشرع الأحكام أو تضع الشرائع.

(١) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.

(٢) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ٩.

هو يعتقد بأن المدينة حتى تلك التي تسمى (المدينة الجماعية) تفتح الطريق أمام تربية وتعليم الإنسان وتنتهي بهم إلى الفضيلة: «فلذلك ليس يمتنع إذا تمادي الزمان بها (أي بالمدينة الجماعية) أن ينشأ فيها الأفضل، فيتفق فيها وجود الحكماء والخطباء والشعراء في كل ضرب من الأمور، ويمكن أن يلتقط منها أجزاء للمدينة الفاضلة، وهذا من خير ما ينشأ في هذه المدينة»<sup>(١)</sup>.

إذن في هذه المدينة الجماعية يتخرج الأفضل لتشكيل المدينة الفاضلة، فهي تقوم بتربيتهم وتأهيلهم، ليكونوا أفراداً صالحين فضلاء.

وأما في الطرف الآخر نجد أن الحكومة الإسلامية في فكر الإمام هي حكومة صناعة وتربيـة الإنسان، وقد تمحورت واحدة من أهم اهتماماته على صناعة الإنسان، وتهذيبه وسلوكه، وما كتاب (الأربعون حديثاً) إلا تعبيراً آخر عن مدى عنايته بالنفس الإنسانية وضرورة وصولها إلى كمالها وسعادتها الدنيوية والأخروية، «إن الحكومة الإسلامية هي حكومة صناعة الإنسان، فالتفتوا يا رؤساء المسلمين، وكونوا كالرسول الأكرم ﷺ رئيس الإسلام، وكأمير المؤمنين علي عليه السلام الذي كان رئيساً للإسلام من بعده، انظروا إلى سلوكهما وحياتهما، فالرسول عندما كان يجلس مع الناس لم تكن لتميزه عن الآخرين»<sup>(٢)</sup>.

إذن التهذيب والأخلاق هما هدف من أهم أهداف وميزات المدينة الإسلامية، بل هما مقصد وغاية الأنبياء والشريائع السماوية، «إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق»<sup>(٣)</sup>، بعبارة ثانية إن خصائص المدينة الإسلامية لدى

(١) الفارابي، السياسة المدنية، ص ٢٧٢.

(٢) الخميني، صحيفة النور، ج ٣، ص ٦٢.

(٣) المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ هـ.ق، ج ١٦، ص ٢١٠.

السيد الخميني ع هي نفسها خصائص أمير المؤمنين ع، حيث الهدف هو السعادة الدنيوية والأخروية، وإيصال الإنسان إلى الكمال، والسير به نحو الله<sup>(١)</sup>.

#### ١٤ - المصلحة العامة وسياسة الغلبة:

الفارابي الذي ينشد الفضيلة والسعادة في فلسفته ومدينته الفاضلة يرفض سياسة الغلبة، بل جعل المدينة التغلبية واحدة من المدن الجاهلة المست<sup>(٢)</sup>، وأن الفصل بين سياسة الغلبة والسياسة الفاضلة أمر غير يسير، كان ينبغي أن يضع الفارابي ملاكاً للتمييز بين تلك الأنظمة الصالحة الفاضلة والأخرى المنحرفة الفاسدة والتغلبية، هنا كانت المصلحة العامة للمدينة هي الميزان للفصل والابتعاد بالمدينة الفاضلة عن المدن الجاهلة التغلبية، وهذا ما تحدث به من قبل أرسطو وأفلاطون<sup>(٣)</sup>.

وقد يعتبر الفارابي أول فيلسوف إسلامي تحدث حول أساليب الإدارة المدنية وعلاقة المواطنين والمدن مع بعضها البعض، فيرى أنه لا يوجد أية نسبة أو علاقة بين السياسات والمدن الفاضلة وبين السياسات المنحرفة والمدن الضالة، يقول في (الفصول المدنية): «ليس هناك أية نسبة بين السياسة الفاضلة والأنواع الأخرى من السياسات الجاهلة»<sup>(٤)</sup>.

ويبدو أن الفارابي كما السهروردي وصدر الدين الشيرازي رفضوا السياسات التغلبية، ولم يقدموا آراءهم السياسية على خلفية تبرير السياسات

(١) مجلة العلوم السياسية، مقالة لحجج الإسلام الشيخ لك زامي، أستاذ العلوم السياسية في مؤسسة باقر العلوم للتعليم العالي، قم، العدد ٢٥، ص ١٩١.

(٢) الفارابي، السياسة المدنية، مصدر سابق، ص ٢٦٥.

(٣) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، مصدر سابق، ص ١٣٥.

(٤) الفارابي، الفصول المدنية، ص ١٦١.

الموجودة وسياسة الغلبة كما فعل الماوري والغزالى وابن خلدون...<sup>(١)</sup>  
وغيرهم<sup>(٢)</sup>، لكن من جهة ثانية بما أن العلاقة بين الرئيس وأهالى المدينة  
الفاصلة هي علاقة علة ومعلول، يتساءل البعض عن أي مصلحة عامة  
يتحدث الفارابي، فالرئيس المتصل بالوحى هو الذى به يسعد الناس وهو  
العلة والسبب، لكن «يدو هذا الأمر على المستوى النظري، أما على  
المستوى العملي فلا يمكن القول (مسامحة) بأن الفارابي لم يلتفت  
للمصلحة العامة، بل إن المدينة الفاصلة تقوم أساساً على فرضية أنها تؤمن  
المصلحة العامة»<sup>(٢)</sup>.

ثمة تشابه كبير بين فلسفة الفارابي التي جعلت المصلحة العامة ملاك  
التمايز بين الفاصلة والجاهلة (التغلبية) وبين الإمام الخميني الذي سلك  
المنهج نفسه، فلم يبرر الإمام للسياسات الموجودة، وانقلب على الواقع  
بأسره، بل صنع واقعاً جديداً دعا فيه إلى الفضيلة والأخلاق، وكى لا تقع  
مدينته الإسلامية (الجمهورية الإسلامية) في فخ المدن التغلبية أعطى للأمة  
الإسلامية ومصلحتها العامة (أو ما يعرف بالمصلحة الإسلامية العليا) أطعماً  
الأهمية الكبرى، وجعل مصلحة الأمة فوق مصلحة الجميع، وقد أنشأ  
مجماً عمومياً استشارياً للولي الفقيه، فيه كبار القوم والمتخصصون على  
كافه الأصعدة، وأطلق عليه اسم مجمع تشخيص مصلحة النظام الإسلامي  
على أنه أحد أهم المؤسسات وال المجالس التي تعمل على تعيين وتحديد  
المصلحة العامة للأمة، والإمام الخميني بحكمته الإسلامية رفض أن تكون  
مشابهة لأى من الأنظمة السياسية (الضالة والمنحرفة)، فقال: «إن الحكومة  
الإسلامية ليست استبدادية ولا مطلقة، بل مشروطة، بالطبع ليست مشروطة

---

(١) الطباطبائى، زوال الفكر السياسى فى إيران، ص ١٣٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٥.

بالمعنى المتعارف الفعلي، أي أن تكون صياغة القوانين تابعة لآراء الأشخاص والأكثريّة، بل مشروطة بمعنى أن الحكماء هم مقيدون بمجموعة شرطٍ ثانٍ تنصيفهم الأحكام والقوانين وإدارة شؤون البلاد<sup>(١)</sup>، ثم يضيف: «إن الحكومة الإسلامية لا تُشبه أياً من الحكومات الراهنة، فهي ليست استبدادية، ولا ملكية، ولا شاهنشاهية إمبراطورية، . . . . وهناك فرق أساسي بينها وبين «المشروطه الملكية» و«الجمهوريّة»، والفرق هو أن ممثلي الشعب والشاه في «المملكة المشروطة» و«الجمهورية»<sup>(٢)</sup>، هم مقتنون (يصوغون السنن والشرع للناس) فيما السلطة المشرعة والمقدمة وصلاحية التشريع في الإسلام هي مختصة بالله المتعال<sup>(٣)</sup>.

#### ١٤ - المشاركة في أمور الناس والشأن العام أهم فضيلة:

إن الوصول إلى السعادة كما أسلفنا يمر عبر الفضائل، لكن ما هي الفضائل؟ هنا يرشدنا الفارابي إلى «أهم فضيلة من الفضائل لدرك السعادة وهي المشاركة في إدارة أمور الناس في المدينة والانضمام إليهم»<sup>(٤)</sup>، وبهذا لا يحصر إدارة شؤون البلاد والحكم بالرؤساء، بل يعمّها على الجميع فالكل مشارك ومسؤول، لكن كلاً حسب سعته وقبلياته، فالناس متباينون بالفطرة ومختلفون بالكمال والنقص، وكل بقدرته يمكن له المشاركة والإفادة في بناء المدينة الفاضلة، وليس كل فرد منها قادر على ذلك، إلا من كانت فطرته سليمة، يقول: «وليس كل إنسان يفطر معداً لقبول المعقولات الأولى لأن أشخاص الإنسان تحدث بالطبع على قوى

(١) الإمام الخميني، ولادة الفقيه، ص ٣٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٣ - ٣٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٣.

(٤) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٣٧.

متفضلة وعلى توطنات متفاوتة، فيكون منهم من لا يقبل بالطبع شيئاً من المعقولات الأولى، ومنهم من يقبلها على غير جهتها مثل المجانين، ومنهم من يقبلها على جهتها، فهو لاءٌ هم الذين فطرتهم الإنسانية سليمة، وهو لاءٌ خاصٌ دون أولئك يمكن أن ينالوا السعادة»<sup>(١)</sup>.

هذا الأمر يتجسد بطريقة أخرى عند الإمام الخميني رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ من خلال مقوله «التكليف» و«المسؤولية»، والحديث الشريف يشير إليه كذلك: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»<sup>(٢)</sup>، فالعمل بالتكليف والأوامر المولوية للإمام والولي الفقيه أمر واجب بدليل الآية الكريمة: «وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ أَتَرُونَ مِنْكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

### إضافات في المدينة الإسلامية:

نجد من خلال استعراضنا لخصائص المدينتين الفاضلة والإسلامية، المشتركتان التالية:

- ١ - أن الإنسان خُلق لأجل هدف واحد.
- ٢ - هذا الهدف هو الكمال الحقيقى للبشرية .
- ٣ - أن وظيفة الإنسان الأساسية التي خُلق من أجلها هي تحقيق هذا الهدف أي الكمال والسعادة .
- ٤ - أن الطريق للوصول إلى الهدف المنشود رسمه الخالق للناس عبر الشريعة والقانون .

(١) الفارابي، السياسة المدنية، ص ١٩٢.

(٢) الاحسانى، محمد بن علي، عوالى الالاى، مصدر سابق، ج ١، ص ١٢٩.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

٥ - هذه المقدمات تدل على أن البشر مجتمعون هم ملزمون ببناء اجتماعها المدني على أساس العقلانية والقانون والشريعة، لأن هذا الاجتماع هو الصيغة والفرصة الوحيدة لظهور كمالات الإنسان.

٦ - الطريق إلى الكمال يكون بمعرفة الفضائل، والسلوك إليها عبر قانون وستة شرعها واضح التواميس من خلال اتصاله بالنبي الإمام (الملك الفيلسوف).

٧ - السياسة وسيلة للوصول إلى السعادة، والمشاركة فيها من أهم الفضائل.

٨ - التعاون ضرورة لأهالي المدينة من أجل الوصول إلى الهدف المنشود.

٩ - إن الرئيس هو إنسان كامل متصل بمنبدأ الخلقة، وهو ملك العالم العقل الفعال عند الفارابي، والوحى جبرائيل عند المسلمين.

١٠ - الرئاسة والإمامية والولاية كلها تعبير واحد، تشير إلى أن (الإمام والرئيس والولي) هو علة حقيقة لاستمرار النوع الإنساني، وعلة لاستمرار فاعلية الأمة وحياتها.

١١ - أهم صفات الإمام هي العدالة والعلم بالقانون (الشريعة)، وهو واسطة لوصول الناس إلى السعادة.

١٢ - القوانين هي مقدسة في المدينتين الفاضلة والإسلامية، والحكومة الإسلامية هي حكومة القانون الإلهي.

١٣ - التعليم والتعلم والأخلاق هي أهداف في المدينتين.

١٤ - حكومة عالمية واحدة هي خلاصة الفكر الفلسفى والدينى عند الفارابى والإمام الخمينى.

١٥ - إن فلسفة النبوة هي فلسفة آخر الزمان، أي حكومة صاحب العصر والزمان الإمام الغائب الثاني عشر، المعصوم المهدي المنتظر عليه السلام.

هذا التشابه شاهد على انسجام الفكر الفلسفـي في نظرية الدولة والنظام السياسي لدى الفارابـي والإمام الخمينـي رحمـهـماـنـهـوـاـلـهـ، وأن مقبولات وسلمات عقلية واحدة أدركـها الفـيلـسـوفـان وأرستـها الشـرـيعـةـ، وهي أساس التنظير لكتـابةـ نظامـ سيـاسـيـ تمـتدـ جـذـورـهـ إـلـىـ أـعـمـاقـ الـفـكـرـ الإـسـلـامـيـ بلـ البـشـريـ وـالـإـنـسـانـيـ.

ثـمةـ تـشـابـهـ كـبـيرـ بـيـنـ المـدـرـسـتـينـ أوـ النـظـرـيـتـينـ إـلـاـ أنـ هـنـاكـ هـامـشـ مـسـاحـةـ لـلـاـخـتـلـافـ بـيـنـهـمـاـ،ـ هـذـاـ الاـخـتـلـافـ هوـ خـصـوصـيـةـ العـقـلـ الـبـشـريـ الـمـتـنـامـيـ بـفـعـلـ التـراـكـمـ الـمـعـرـفـيـ وـالـتـطـوـرـ الـفـكـرـيـ لـدـىـ الـشـعـوبـ.

نـذـكـرـ بـعـضـ هـذـهـ الاـخـتـلـافـاتـ بـيـنـ المـدـرـسـتـينـ،ـ أوـ فـقـلـ إـضـافـاتـ فـيـ المـدـيـنـةـ الـإـسـلـامـيـةـ،ـ هـيـ:

#### ١ - أصلـةـ الـعـمـلـ:

إنـ ماـ يـمـيـزـ مـدـرـسـةـ الإـلـمـامـ الـخـمـيـنـيـ رحمـهـماـنـهـوـاـلـهــ فـيـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ عنـ غـيرـهـاـ منـ المـذاـهـبـ الـفـكـرـيـةـ تـأـكـيدـهـاـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ التـكـلـيفـ وـالـوـظـيـفـةـ وـالـعـمـلـ،ـ وـهـيـ منـ خـصـائـصـ وـمـيـزـاتـ الـإـنـسـانـ الـاجـتمـاعـيـ فـيـ الـعـمـلـيـةـ الـمـسـتـمـرـةـ لـلـتـغـيـيرـ وـالـحـرـكـةـ.

هـذـاـ الإـلـزـامـ وـالـتـكـلـيفـ أـمـرـانـ ضـرـورـيـاتـ وـغـاـيـةـ فـيـ الـأـهـمـيـةـ فـيـ مـبـداـ أـصـالـةـ الـعـمـلـ مـنـ أـجـلـ القـضـاءـ عـلـىـ الـمـدـنـ الـضـالـالـةـ وـالـجـاهـلـةـ وـاستـقـرارـ الـمـدـيـنـةـ وـالـمـجـتمـعـ الـإـسـلـامـيـنـ،ـ لـهـذـاـ يـؤـكـدـ الإـلـمـامـ الـخـمـيـنـيـ رحمـهـماـنـهـوـاـلـهــ عـلـىـ الدـوـامـ أـنـهـ يـنـبـغـيـ عـلـىـ كـلـ فـردـ تـحـمـلـ مـسـؤـولـيـاتـ وـالـالـتـزـامـ بـتـعـهـدـاتـهـ،ـ «ـفـلاـ يـمـكـنـ لـهـذـهـ الـأـمـةـ

تحقيق استقلالها إلا بالاعتماد على ذاتها عبر التنمية... وتأمين حاجاتها على أيدي متخصصيها، وأن يكون لها ثقافتها وحيويتها واقتصادها، كما أن الاستقلال في الفكر هو الشرط الأول للاستقلال الحقيقي»<sup>(١)</sup>.

أمام هذا المبدأ (أصلية العمل) الذي يؤكد عليه الإمام الخميني كفالة نجد آراء الفارابي في هذا المضمار أقرب إلى الشعار والخيال وهي مجرد أفكار نظرية، وربما يعود ذلك إلى الظروف السياسية التي أحاطت وجعلت منه فيلسوفاً يسعى جاهداً لإبعاد نفسه قدر الإمكان عن الاحتكاك بقضايا الناس الحياتية اليومية وأمور السلطة والسلطان احتذى في ذلك حذو الكثير من المتصوفة والعرفاء، يقول هنري كورين: «في الواقع إن الفارابي لم يكن أبداً من يسمون اليوم برجال الفعل أو العمل، فلم يعرف أياً من الأمور الاجتماعية بدقة، أما سياسته فهي عبارة عن نظرته الكونية للعالم ومعرفته للقوانين الكلية لمدبر الكائنات»<sup>(٢)</sup>، فيما الإمام الخميني كفالة يتصدى بشجاعة ووضوح لأهم قضايا الأمة والعالم، ويقدم حلولاً لها.

هذا الاختلاف بين الرجلين جاء على مستوى النتائج العملية، أما على المستوى النظري فالفارابي يرى بأن الفكر من غير عمل أبتر، إنما انصرف الفارابي عن العمل بعد أن أغفلت الم Yadīn الصالحة لثلا يلوث نفسه بأعمال السلطة غير الصالحة «وهو يعتبر العمل ثمرة الفكر، وقد امتنج العمل والنظر في نظامه الفكري، ويرى الفارابي أن العمل من غير فكر يقضي إلى التباھي والفكر من غير عمل أبتر»<sup>(٣)</sup>، «بل الفارابي لم يفكك بصورة أصولية بين العملي والنظري، ويرى أنه لا يمكن تحصيل الفضيلة والسعادة

(١) الخميني، صحيفة النور، ج ١٠، ص ٢٧٨

(٢) كورين، تاريخ الفلسفة الإسلامية، ص ٢٢٠.

(٣) خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ص ١٢٢.

(الحقيقة العملية) إلا عبر العلم النظري<sup>(١)</sup>، يقول الفارابي «وقد تكون الفضائل النظرية والفضائل الفكرية سبباً ومبداً الكون للفضائل العملية والصناعات العلمية»<sup>(٢)</sup> ثم إن الفكر في المسار الكوني مقدمة للعمل، لكن في مقام التقديم الذاتي يكون العمل خادماً للفكر، والفكر مطلوب ذاتاً، ومطلوبية العمل لأجل الفكر، لأن الفكر هو الينبوع الأساسي للسعادة»<sup>(٣)</sup>.

إن العمل انقطع عن الفكر بعد الفارابي، «لأن الفكر ولسوء حظه وانزوائه دخل في أزمة بعد أن فقد دوره الأساسي في توجيهه مستقبل المجتمع، وبعد أن اعترف أهل الفكر تصريحأ أو تلميحاً بفصل الفكر عن العمل»<sup>(٤)</sup>.

## ٢ - العائلة بين الفارابي والإمام الخميني:

العائلة ليس لها أي وجود مستقل في آراء الفارابي ومن قبله أفلاطون، ولم نجد أنه خصص لها ولو جزءاً يسيراً من الأحكام بشأن المعاملات المالية أو الحقوقية وغيرها.

وقد يعود سبب ذلك إلى كون الفارابي كان فيلسوفاً فقط، وأفكاره السياسية هي جزء من فلسفته، ولا يمكن اعتباره من المنظرين السياسيين أو علماء الاجتماع المعاصرين، وقد تكون هناك أسباب أخرى منها:

أولاً: أن احتياجات أهل المدينة الفاضلة هي ما يؤمن الوصول إلى السعادة والكمال والخير كغاية قصوى.

---

(١) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٣٠ - ١٣١.

(٢) الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، ص ١٣٩.

(٣) خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ص ١٢٢.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٣.

ثانياً: أن حدود «واضع النواميس» تتعذر حدود المدينة الفاضلة إلى الأمة والمعمورة (المدينة العظمى)، لهذا يبدو أنه لم يكن باستطاعة الفارابي التطرق إلى قضايا تدبير المنزل بالتفصيل، واقتصر بتبيين مقام العلم والعمل وفضائل الرئيس وعلاقته بأهل المدينة وأرائهم.

إن نظرية الفارابي للمدينة الفاضلة مستندة إلى مبدأ العدالة، وكل عمل يؤدي إلى تحقيق العدالة هو فضيلة وصاحبها فاضل، لهذا فإن الأمور المتعلقة بالبيع والشراء وتدبير المنزل وغيرها هي من التفاصيل، وينبغي أن تكون في مسار العدالة، ولا تسلك أي طريق آخر يتنافى وهدف نيل السعادة.

هذه الإشكاليات ليست في المدينة الإسلامية، فالإسلام بقراءة الإمام الخميني رض يمتلك أوجوبة وحلولاً لكل شيء، خاصة فيما يخص هداية الإنسان ويشمل ذلك تنظيم حياته الأسرية، ويقول القرآن في آياته الشريفة:

**﴿وَلَا رَغْبَةٌ لَا يَأْتِي إِلَّا فِي كِتْبٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(١)</sup>، الآية: **﴿وَرَزَقْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ تَبَيَّنَنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>(٢)</sup>**، إن الإمام الخميني رض في تفسيره هذه الآية**

(١) سورة الأنعام، آية (٥٩)..

(٢) سورة التحول، الآية (٨٩).

إن هذه الآية تعنى شمولية القرآن والدين الإسلامي لكل العلوم والمسائل تلك التي توصل إليها الإنسان وما لم يصل إليها، وعندما يترقى العقل البشري لا بد أن يصل إليها في المستقبل، لكن هذا الكلام يلزم منه محظورات عده:

أ - بما أنه لم يعثر على أوجوبة حول الكثير من القضايا العلمية حتى الآن يصبح لزاماً على أصحاب هذا القول إعطاء صورة عن القرآن كأنه كتاب مبهم ومجمل و مليء بالعجبائب والغرائب.

ب - نواجه مشكلة التأويل والتفسير بالرأي.

ج - يتوجه هذا الرأي بصاحبها ونتيجة عدم وجود تفاسير واضحة نحو التحجر والتعصب=

الكريمة يقول: «إن الكتاب هو القرآن، فهو يوضح كل شيء وجميع الأمور، والإمام الصادق عليه السلام يُقسم بأن كل ما يحتاج إليه الناس موجود في الكتاب والسنة، ولا ريب في ذلك»<sup>(٢)</sup>.

الإمام يريد التأكيد أنه ما من شيء إلا وفيه جواب في الكتاب والسنة، لكن هذا لا يعني أن القرآن تدخل بالتفصيل في كثير من القضايا العلمية والسياسية أو الاجتماعية، بل يحيط بها على نحو الإجمال لا التفصيل، أو بعبير الإمام الخميني على نحو كلي، حيث يقول: «إن أحكام الشرع تحتوي على قوانين ومقررات متنوعة لبناء نظام كلي اجتماعي»<sup>(٣)</sup>،

---

=والجمود (راجع كتاب العلاقة بين العلم والدين للدكتور محمد جواد باهيز، دار نشر الثقافة الإسلامية، طهران، ص ٤٩ - ٥٠).

لكن حجة الإسلام مجتهد شبستری يختلف مع هذا الرأي فيقول في كتابه «مدخل إلى علم الكلام الحديث» في بيان معنى الكلمة (شيء) في الآية الشريفة: «لأن معنى الكلمة (شيء) لها في كل فضاء معناها الخاص، وكلمة (شيء) في هذه الآية لها فضاؤها الخاص أيضاً من جهة أن أحداً لا يستطيع أن يدعى وجود الرياضيات والفيزياء في القرآن»، ترجمة جواد علي وعلاء زيد، مؤسسة الأعراف، طهران، ص ٧٦ - ٧٧.

(١) هنا يطرح موضوع حول توقعاتنا من الدين وما هي وظائفه وحدوده، وما هي الرسالة والهدف الذي يتواخاه، وتحديد حاجات الإنسان من الدين، لمزيد من التفصيل راجع كتاب «فلسفة الدين» للعلامة محمد تقى جعفرى، مركز الثقافة والفكر الإسلامي، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، ص ٢٨ - ٢٢ وص ٤٣، وراجع أيضاً كتاب «مدخل إلى علم الكلام الحديث» للشبستری، مصدر سابق، ص ٨٢ - ٨٣.

(٢) الخميني، ولایة الفقیه، مصدر سابق، ص ٢١.

يشير الإمام الخميني تفھمھ هنا إلى قسم الإمام الصادق عليه السلام حسب الرواية التي نقلت عن مرازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد حتى لا يستطيع عبد يقول لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزله الله فيه». راجع أصول الكافي، ج ١، كتاب «فضل العلم» في باب «الرد على الكتاب والسنة... وجميع ما يحتاج الناس إليه الا وقد جاء فيه كتاب أو سنة»، حديث ١، ص ٧٦ - ٧٧.

(٣) الخميني، ولایة الفقیه، ص ٢١.

وهنا يأتي دور العقل البشري للاستخراج من هذه الخطوط العريضة والكلية إجابات عن كل أمور الإسلام والمسلمين.

وهكذا يقدم الإسلام برنامجاً لإدارة المجتمع وشؤون الفرد، حيث يعتقد الإمام أن الدين لديه القدرة على هداية البشرية والمجتمعات الإنسانية المتغيرة، لهذا نشاهد في أحاديث الإمام وإرشاداته أجوبةً لقضايا عديدة فلسفية، فقهية، اجتماعية، اقتصادية وفي شؤون المرأة والطفل... وغيرها، وهذه القضايا كلها مرتبطة بطريقة أو بأخرى بالسياسة.

هذه الإشكاليات قد تكون موجودة في نظرية الحكم لدى الفارابي إلا أن الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ قدّم نظام حكم سياسي أكثر عملية وشموليةً عَبَرَ عنه بالإسلام المحمدي الأصيل، والفلسفة المحسنة تعالج موضوع الوجود، فيما نجد الفلسفة السياسية تقدم إيضاحات وأجوبة حول أين نحن؟ ومن نكون؟ وكيف ينبغي أن نكون؟.

### ٣ - الفاضلة والإسلامية بين الخيال والواقع:

إن المدينة الفاضلة يبدو أن أهم إشكالية تعتريها هي أنها اعتبار عقلي وانزاعي، أي أنها في عالم المجردات العقلية، وتعاني أزمة في التطبيق على أرض الواقع<sup>(١)</sup>، وبالتالي فإن تحقق السعادة والكمال المنشودين لا يتيسران إلا في المدينة الفاضلة، فإذا كانت خيالاً كان الكمال والسعادة خيالاً غير ممكن أيضاً، أي سالبة بانتفاء الموضوع كما يقول المناطقة، وذلك ربما نتيجة المشكلة القائمة التي حاول الفارابي الهروب منها إلى الإمام، فهو حاول كما أفلاطون سابقاً، الخروج من أزمة تقابل النظام الفاضل المطلوب وعدم انسجامه مع المدينة التغلبية، لكنه اصطدم بحائط

---

(١) الطباطبائي، زوال الفكر السياسي في إيران، ص ١٤٠.

مسدود تجسد عبر الانتقال بالمدينة الفاضلة إلى عالم المجردات العقلية والخيال<sup>(١)</sup>.

إن المدينة الإسلامية (نظام الجمهورية الإسلامية) رغم أنها لم تصبح كاملة المعالم حسب رجالاتها ومؤسساتها أنفسهم، إلا أن تجربة الحكومة الإسلامية في إيران هي تجربة يقول أصحابها إنها خطوة مهمة في طريق تحقق المدينة الإسلامية، وفي الواقع إن الحكومة الإسلامية العالمية في ثقافة الإمام الخميني رَحْمَةُ اللّٰهِ وَسَلَامٌ عَلٰىٰهِ وَبَرَّهُ والشيعة الاثني عشرية هي حكومة الإمام المهدى المنتظر (عج)، وما الولي الفقيه إلا نائباً من نوابه في زمن الغيبة الكبرى، وحكومته هي تمهيد للحكومة الإسلامية العالمية، ولهذا قد لا تكون الحكومة الإسلامية في إيران هي المدينة الفاضلة بل تتجه وتسير نحوها، وقد تكون أقرب إلى المدينة (الجماعية) التي ثرّبى الفضلاء، تمهيداً لإنائهم المدينة الفاضلة وليكونوا جزءاً منها لاحقاً، لكن أهم ما في تجربة إيران الإسلامية أنها نقلت النظرية الإسلامية الشيعية في الحكم من عالم العثال إلى عالم الواقع، وانتقلت من ساحة العقل المحسن والمجردات إلى ساحة التحقق العيني الوجودي على الساحة الاجتماعية السياسية.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٤٠.

# ولاية الفقيه من أهم مصاديق النظام السياسي الإسلامي

مقدمة حول ولاية الفقيه:

كلمة ولاية الفقيه مشتقة من ولی، وهي تحمل حسب رأي علماء اللغة العرب مفهوماً وهو القرب<sup>(١)</sup>.

وذكرها لكلمة الولي ثلاثة معانٍ هي: الصديق، المحب، الناصر، فضلاً عما لكلمة الولاية من معنيين آخرين مهمين، هما<sup>(٢)</sup>: التسلط والتفوق، والقيادة والحكومة<sup>(٣)</sup>.

إن استخدام كلمة الولاية بشأن الفقيه<sup>(٤)</sup> يُراد منها الحكومة ورئاسة

(١) راجع كتب: مقاييس اللغة، ج ٦، ص ١٤١، تاج العروس، ج ١٠، ص ٣٩٨، وأيضاً القاموس المحيط، ص ١٧٣٢.

(٢) خالف بعض الباحثين المعاصرین أن يكون للولاية معنى النصرة والصدقة وذكروا أنها تعنى القيادة أو السلطة فقط، راجع كتاب: المتظري، حسين علي، دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، ج ١، ص ٥٥.

(٣) القاموس المحيط، ص ١٧٢٢، وتاج العروس، ج ١٠، ص ٣٩٨.

(٤) الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدتها التفصيلية، راجع كتاب القواعد للشهيد=

شُؤون المجتمع، ومن جانب آخر تستخدم كلمة الولاية في المصطلحات الفقهية في مجالين :

**الأول:** الموارد التي يكون فيها المُولى عليه غير قادر على إدارة شؤونه كالسفه والمجنون والصغير وما شابه.

**الثاني:** الموارد التي يكون فيها المُولى عليه قادرًا على إدارة شؤونه ولكن توجد أمور أخرى تتطلب إشراف وإدارة شخص آخر عليه.

وولاية الفقيه<sup>(١)</sup> هي من موارد الاصطلاح الثاني، لأن للفقيه إشرافاً وولاية على المجتمع بصورة عامة وعلى أفراد المجتمع وعلى سائر الفقهاء، ويعرف الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ الْكَرِيمَةُ بِأَنَّهَا: «حكومة وإدارة لشؤون البلاد وإجراء قوانين الشرع المقدس»<sup>(٢)</sup>.

بناءً على ما ذُكر، فإن الفقيه هو الشخص الذي يتولى توجيه حركة المجتمع صوب المثل الإسلامية، والولاية تعتبر في حقيقتها تجسيداً للإدارة الدينية.

إن ولاية الفقيه في عصر الغيبة تستند إلى مبادئ عقلية وفلسفية معتبرة

---

=الأول، ص ٣٠، وتطلق كلمة «الفقه» أيضاً في اللغة بمعنى العلم والمعرفة والفهم والفتنة على ذلك الجانب من الشريعة المتعلق بالأحكام العملية للإنسان في علاقته بربه وبنفسه وبالآخرين، راجع «مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام»، إعداد الدكتور صادق حقيقة، مصدر سابق، ص ٧٧، وقد طرأ على مفهوم الفقه تغيرات كثيرة واستخدم في معانٍ مختلفة وأكثر ما أطلق القرآن هذه الكلمة على علم الدين بمعناه العام، والأية الكريمة في سورة التوبية رقم ١٢٢ «تشير إلى ذلك، يقول تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ يَتَّهِمُ طَائِفَةٌ أَنَّهُمْ لَيَسْتُقْبَلُوا فِي الْجَنَّةِ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَنْهُمْ بَعْدَ رُحْبَرْكَ﴾.

(١) تطلق كلمة الفقيه على عالم الفقه الذي يعني بتعيين التكليف العملي لكل حادثة في حياة الإنسان، راجع كتاب الأصول العامة للفقه المقارن، محمد تقى الحكيم، ص ١٥.

(٢) الخميني، روح الله، ولاية الفقيه، مصدر سابق، ص ٦٤.

عند الشيعة الإماميين سواء أكانت فلسفية أم فقهاء أم منتكلمين، واعتبارها لا يمنع من وقوع الاختلاف حولها، أو في مدى حدودها، بمثابة القول إن هذه الولاية كما يراها العديد من الفقهاء، منهم الإمام الخميني هي علة بقاء الدولة الحقيقية الإسلامية لما تمثله هذه الولاية من استمرار وامتداد للأسباب الحقيقة في وجود النوع الإنساني، فإذا لم يكن هناك ولاية، فلن تكون هناك حكومة إسلامية وتطبيق سليم للشريعة الإسلامية أو ما بات يُعرف بالإسلام المحمدي الأصيل، بدليل أن الولي الفقيه هو أعلم الناس بما جاءت به الشريعة، وأقدر الناس على استنباط الأحكام من مظانها بحيث يكون لكل مسألة حكم في كل زمان<sup>(١)</sup>.

لهذا نجد أن الإمام يعطي الولاية جميع أبعادها الفقهية والفلسفية من خلال روايات عدة، تتضمن معنى استمرار الولاية انطلاقاً من المبدأ الفلسفي المشهور بأن لكل معلوم علة «وقد بين الفقهاء وال فلاسفة الإماميين أن الإمام المعصوم وقبله النبي ﷺ هم علة بقاء الأرض، ولو بقيت الأرض من دون حجة لساخت كما في رواية علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى، عن محمد بن العقيل، عن أبي حمزة، قال: قلت لأبي عبد الله علیه السلام تبقى الأرض بغير إمام؟ قال: لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في رواية أخرى في أصول الكافي أن أمير المؤمنين علیه السلام قال: «اللهم إنك لا تُخلِّي أرضك من حجة لك على خلقك»<sup>(٣)</sup>.

(١) موسى، فرح، سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام الخميني، درا الوسيلة، بيروت، ص ٢٣٥.

(٢) الشيرازي، صدر الدين، شرح أصول الكافي، كتاب الحجة، دار نشر بيدار، إيران، ص ١ - ٩.

(٣) القاضي، محمد بن سليمان، مناقب الإمام أمير المؤمنين علیه السلام، تحقيق محمد باقر المحمودي، مجتمع إحياء الثقافة الإسلامية، ١٤١٢هـ.ق، الطبعة الأولى، ج ٢، ص ٢٧٥.

من هنا يتضح أن مسألة ولادة الفقيه لا بد من النظر إليها على أساس أنها علة لبقاء المجتمع الإسلامي حيًّا متحركًا باتجاه تحقيق الأهداف السامية التي أمر الإنسان ببلوغها والسعى لتحقيقها، وهي لا تعني مطلقاً أن يكون الناس سبباً لها، وفي الوقت نفسه لا تعني أن يكونوا مقهورين لها لا قدرة لهم على الاختيار، بل من معانيها أن يكونوا أحراراً في اختيارهم، وفي التعبير عن رأيهم وألا يكفوا عن مشورة بعدل، شرط ألا يخالفوا النص حيث تبقى الولاية مسؤولة عن رعايته وتنفيذه والإشراف عليه، سواء في عصر الحضور أو في عصر الغيبة، تماماً كما كان يفعل المعصوم عليه السلام حينما كان يقول للناس «ولكن أعينوني فيها بورع واجتهد وعفة وسداد»<sup>(١)</sup>.

فككون الولاية علة لبقاء القانون الإلهي ولشرحه وفهمه وتنفيذه هي أن تبقى في دائرة الإسلام، وتمكنهم من الاستفادة من قوانينه بطريقة سليمة، كون الولي الفقيه هو الحاكم الأمين العادل العالم بالقانون الإلهي، وهذا ما يجعل منه سبباً في حياة الأمة وواسطة بينها وبين إمام الزمان، باعتباره من أعلم الناس بما جاء به النبي والأئمة عليهم السلام، ولكي لا يُساء فهم ما تقدم نقول إن معنى السببية هنا، هو أن الله تعالى شاء أن تكون حركة الإنسان وسكنه انعكاساً لما يؤمن به ويعتقد ويلتزم به، وإيمانه لا يكون صحيحاً بمعزل عن النبوة والإمامية، لأنهما أبواب معرفة الله تعالى، وبما أن العلماء ورثة الأنبياء فإنه لا بد من هذا التلازم بين الفقهاء والكتاب العزيز في عصر الغيبة، لدورهم في استنباط الأحكام من أدلةها ولقدرتهم على سياسة الناس روحياً ومادياً على نحو يمكنهم من تحقيق سعادتهم في الدنيا والآخرة.

---

(١) الإمام علي بن أبي طالب، نهج البلاغة، الكتاب ٤٥، من كتاب له إلى عثمان بن حنيف الأنصاري.

يقول الشيخ المفيد (٣٣٣ - ٤١٣ هـ.ق) وهو من كبار الفقهاء الشيعة في كتابه (المقنعة): «فاما إقامة الحدود إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبل الله تعالى، وهم أئمة الهدى من آل محمد ﷺ ومن نصبوه لذلك من الأمراء والحكام، وقد فوضوا النظر فيه إلى فقهاء شيعتهم مع الإمكان»<sup>(١)</sup>.

لذا ينبغي الرجوع إليهم لفهم مقاصد الشريعة، وإنما فإن جهل الناس للفقهاء في عصر الغيبة، فإنه يستحيل معرفة الأحكام أو فهم المقاصد، وكذا معرفة القرآن أن يتربسخ عنه معرفة، فالفقهاء هم أعلم الناس بها لقوله تعالى «لَيَنْفَقُهُوا فِي الَّذِينَ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ...»<sup>(٢)</sup>، ولقوله تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ»<sup>(٣)</sup>، ويقول الحكيم الشيرازي في هذا السياق<sup>(٤)</sup>: «إن قال قائل بما حال من عرف ربه وعرف نبيه ولم يعرف وليه؟، فقال ﷺ: ذلك مذبذب لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، قيل: ومن الولي يا رسول الله ﷺ؟، قال: ولি�كم في هذا الزمان أنا، ومن بعدي وصيبي، ولكل زمان حجج الله كي ما تقولون كما قال الضلال قبلكم، فارقهم نبيهم: «رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبَعَ مَا يَنْهَاكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذَلَّ وَنَخْرَجَ»<sup>(٥)</sup>.

فإن قيل إن الإمام المهدى المنتظر عليه السلام هو حجة الله على خلقه في هذا الزمان، قلنا: إن ذلك لا يمنع أن تكون هناك وسائط بين الإمام عليه السلام وعباد الله تعالى، والفقهاء هم الواسطة، لاستحالة أن يكون بإمكان الناس

(١) الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان، المقنعة، دار المفيد، بيروت، ١٤١٤ هـ.ق، ص ٨١٠.

(٢) سورة التوبة، آية ١٢٢.

(٣) سورة فاطر، آية ٢٨.

(٤) ملاصدر الشيرازي، شرح أصول الكافي، مصدر سابق، ص ٦١٣.

(٥) سورة طه، آية ١٣٤.

الوصول إلى الإمام عليه السلام أو معرفته على النحو الذي ينجيهم من العذاب، أو من ميّة الجاهلية كما جاء في الحديث: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميّة جاهلية»<sup>(١)</sup>، وقد رأينا كيف «يختلف الناس في غيبة الإمام عليه السلام بين قائل بالإصلاح تمهيداً لظهوره وبين قائل بالإفساد، فهناك من قال<sup>(٢)</sup> بضرورة إفساد الأرض وترك **الظلام** وحكم الجور يظلمون ويجررون تمهيداً لظهوره عليه السلام»<sup>(٣)</sup>، الأمر الذي أثار غضب الإمام الخميني رحمه الله، فوصف أصحاب هذا الرأي بأنهم لم يعوا حقيقة الإسلام، ويقول:

«أولئك الذين يقولون إن أي علم يرفع، أو حكومة تقام، هي خلاف انتظار الفرج هم في وهم وخيال، إنهم لا يفهمون ماذا يقولون، . . . ونحن إذا فرضنا وجود مني رواية في هذا الباب سنضربها عرض الحائط، لأنها تتعارض مع آيات القرآن، . . . كما أنه لو نقلت رواية مفادها أن النهي عن المنكر غير واجب سنضربها أيضاً عرض الحائط، هؤلاء الجهلة لا يعون ماذا يقولون»<sup>(٤)</sup>.

إن عصر الغيبة لا يستفاد منه أن يبقى الناس دون أولياء للأمر يُعرفونهم على سبل الهدایة والصلاح، ويرشدونهم إلى ما يصلح دينهم

(١) الطبرى، محمد بن جرير، **دلائل الإمامة**، تحقيق مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، قم، مؤسسة البعثة، ١٤١٣هـ. ق ص ٣٢٧.

(٢) ينسب إلى بعض (الحججية) قولهم انه ينبغي وبهدف التعجیل في ظهور الإمام المهدى المنتظر عليه السلام عدم إقامة حکومة إسلامية، وإن أي رأية ترتفع في زمن الغيبة هي رأية باطلة، بل ينبغي الافساح في الفساد والافساد والظلم والجور ليتشر ويسود، لكي تتحقق الظروف لظهور المهدى الموعود منقذ البشرية، الأمر الذي يرفضه بشدة فقهاء الشيعة الإمامية، بل يرون وجوب الحكومة، ومحاربة الفساد تمهيداً للظهور.

(٣) موسى، فرح، **سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام الخميني**، مصدر سابق، ص ٢٤٢.

(٤) **الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني**، مصدر سابق، ص ١٠١ - ١٠٢.

ودنياهم، وواسطة الفقهاء هنا لا تعني الولاية بالذات أو بالعرض مع ولاية الإمام عليه السلام، وإنما هي ولاية طولية تنتهي عند ظهور الحجة(عج).

ومثلكما أشرنا آنفاً إلى أن الشيعة الإمامية تقوم فلسفتهم وفهم على هذه القاعدة الأصل، يعني الواسطة بين الله والعباد، ذلك أن الله تعالى يُرَبِّي الناس بواسطة الأنبياء والأولياء عليهم السلام، يقول الشيرازي الفيلسوف: «فلا بد أن يكون بينه وبين خلقه وسائل في الإيجاد، وهم الملائكة المقربون المقدسون، والأهم من الملائكة المديرين في التكميل والإرشاد، وهم الأنبياء المكرمون، ومن يخلفهم من الأولياء الـهـادـين»<sup>(١)</sup>.

إن قوله الأولياء الـهـادـين يشير به إلى الأئمة المعصومين ومن ينوب عنهم في مهمة الـهـادـية والإرشاد وسياسة البلاد والـعـبـادـ(٢).

إذاً الفقهاء هم علة استمرار الأمة حية وفاعلة في عصر الغيبة، علة بقائها وحياتها في جميع المجالات: السياسية، الاجتماعية، الأخلاقية، العلمية والثقافية، وقد ثبت بالتجربة وفي نطاق الحكم العملية، أنه حيث كان الفقهاء علة وسبباً حقيقياً في وجود الأمة، كانت هذه الأخيرة حية وفاعلة وشاهدة ومستقلة، وخير أمة أخرجت للناس، وحيث أقصوا أو عزلوا ولم تقبل بهم الأمة أصابها المرض والـفـقـرـ والـضـعـفـ، وتمكن منها الطغاة، فالولي سواء كان نبياً أو إماماً أو فقيهاً، على الأمة أن تلحق به وأن تستفيد منه وتسترضيه بنور علمه وتهتدي بهداه، ولا يضره أبداً أن تختلف حوله الأمة أو تختلف عنه، أو أن تخذله في الدعوة لإقامة الحكومة الإسلامية، باعتباره إماماً وإنساناً كاملاً له السلطان الحقيقي في الأرض، لذا

(١) الشيرازي، صدر الدين محمد بن ابراهيم، شرح أصول الكافي، تصحيح محمد خدا جوي، طهران، وزارة الثقافة والـتـعـلـيمـ العـالـيـ، مؤسسة الـبـحـوثـ وـالـتـحـقـيقـاتـ الـقـافـيـةـ، ١٩٨٨.

(٢) موسى، سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام الخميني، ص ٢٤٣.

يمكن القول إن الفقهاء كونهم أعلم الناس بما جاء به الأئمة، وأقدّرهم على فهم واستنباط الأحكام من مضامينها هم أمناء على الرسالة كما ورد في الحديث الشريف عن أمير المؤمنين عليه السلام ولولده محمد بن الحنفية: «تفقه في الدين، فإن الفقهاء ورثة الأنبياء»<sup>(١)</sup>، ويلزم بأن تكون الأمة مطيعة لهم في عصر غيبة الإمام عليه السلام، ليس لما هم عليه من علم وهدى فقط، بل لما يمثلون من امتداد للرسول والرسالة، فولايتهم كما يقول الإمام الخميني: «شعبة من ولاية الرسول وأثر من آثاره، وهي مقدمة لولاية الإمام عليه السلام، إن تخلف الناس عنهم أو افتداهم بأئمة الجور لا يضرير الفقهاء في شيء، وإنما يضرير أنفسهم، باعتبار أن أئمة الحق هم على مكانتهم، كما كان الأئمة المعصومون، مما زادهم التخلف عنهم من قبل الناس ولحقهم بأئمة الجور إلا رفعة وتجوهرًا، حتى بان للناس أنهم أحق بالاتباع من غيرهم، لما لهم عليه من حق وإخلاص الله ولرسوله والذين آمنوا، فكانت الولاية في القعود والقيام، في الصمت وفي الكلام، وفي الدنيا والآخرة»<sup>(٢)</sup>.

لقد فرض الواقع على مفكري المسلمين الشيعة تطوير مذهبهم السياسي، وقد أحس بذلك كثير من الفقهاء والمراجع خلال القرنين الماضيين، كالنائيني والمحققين النراقي والكركي وغيرهم من دعوا إلى إعطاء الفقيه جميع ما للإمام من الوظائف والأعمال في مجال الحكم والسياسة، وكان آية الله السيد الخميني الذي يرى أن الصفات الأساسية للحاكم الشرعي الإسلامي أي العلم بالعدالة والقانون موجودة في معظم

(١) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٣هـ.ق، ج ١، ص ٢٦٦.

(٢) نقلًا عن كتاب «سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام الخميني»، مصدر سابق، ص ٢٤٥.

الفقهاء، كان أول من أدرك بوضوح ما يترتب على ذلك من التسلیم بقدرة الفقيه على النهوض بأعباء الحكومة العادلة، وقد ساعد على ترسیخ ذلك ما يمتاز به المجتمع الشیعی من علاقة وثیقة تربط بين الأئمة وجمهور العامة في كل المعاملات والقضايا الحسیبة والأحكام، إضافة على تمسک جمهور الشیعة بفتاوی الفقهاء القدامی والمحدثین وقد شکل كل ذلك أرضیة مناسبة لنجاح أطروحة الولایة<sup>(۱)</sup>.

هذا بالإضافة إلى أن مفهوم الولایة من المفاهیم الأساسية لدى الشیعة، حيث تعتبر من «أصول المذهب الشیعی»، لا بل أن بعض فقهائه قد اعتبرها شرطاً لقبول العبادة والثواب عليها<sup>(۲)</sup>، الأمر الذي جاء على لسان المعصوم علیه السلام حين قال: «لم ينادي بشيء كما نودي بالولاية»<sup>(۳)</sup>.

إن الاعتقاد بأن الولایة على الكون والوجود هي بيد الخالق أمر يقر به جميع المسلمين، وأن لمقام النبوة والإمامية درجة متفردة من الولایة يثبتها القرآن الكريم بقوله تعالى: «أَتَئِّنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنَاتِ مِنْ أَنفُسِهِمْ»<sup>(۴)</sup>، ونجد أيضاً أن القرآن الكريم يدعو لطاعة أولي الأمر «أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مُنْكَرٌ»<sup>(۵)</sup>، فطاعة أولي الأمر عند مفكري الشیعة الاثنی عشرية المعاصرین يعني طاعة الفقهاء باعتبارهم أولى بالطاعة من غيرهم.

(۱) عثوم، محمد عبد الكريم، النظرية السياسية المعاصرة عند الشیعة الإمامية الاثنی عشرية (دراسة تحلیلية)، مؤسسة الرسالة، عمان، ۱۹۸۸م، ص ۹۴ - ۹۵.

(۲) مغنية، محمد جواد، فلسفة الولایة، دار الجواد، بيروت، الطبعة الرابعة، ۱۹۸۴م، ص ۳۸.

(۳) عن أبي جعفر الصادق علیه السلام قال: «بني الإسلام على خمس: على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ والولاية، ولم ينادي بشيء كما نودي بالولاية»، انظر: أصول الكافی، ج ۲، كتاب الإيمان والکفر، باب دعائم الإسلام، حديث: ۱/۳/۵/۷/۸، ص ۲۱ - ۱۸.

(۴) سورة الأحزاب، الآية ۶.

(۵) سورة النساء، الآية ۵۹.

إذاً ولادة الفقيه مبنية في جوهرها على ولادة الإمام المعصوم، وعلى رسوخ الاعتقاد بمفهوم الولاية لدى المسلمين.

إن العصر الذي تلا غيبة الإمام، كان عصر العلماء والفقهاء، القائمين على الدين والحافظين للإسلام وديمومته، وأصبح الفقيه يمثل حجة الله على الناس، انسجاماً مع الأحاديث النبوية وأقوال الأئمة التي تُبيّن الأهمية الكبيرة للفقهاء، وانسجاماً مع مقوله اللطف الإلهي لاستمرار وديمومة الرسالة والدين على الأرض، وبذلك يصبح الفقيه الجامع للشروط في عقيدة الشيعة الاثني عشرية خليفة للأنبياء ووصي الأئمة، وبذلك تكون الولاية على الأمة، وتعني قيادة المسلمين، تجسيداً لمفهوم الحاكمة المطلقة لله تعالى.

إن هذه الروايات والأحاديث المرورية عن الأئمة المعصومين والرسول الأكرم ﷺ ثبتت بوضوح أن نظرية الحكم في الإسلام هي شأن إلهي وليس بشرياً، ويعتبر آخر منصب الحاكم هو منصب إلهي، وهذه النظرية هي من صلب الإسلام وفكرة الأصيل وليس مستوحاة أو مقتبسة من أي فلسفة أو فكر سياسي قديم لا من عند اليونانيين ولا من عند الإيرانيين القدماء<sup>(١)</sup>، فأول من وضع أساسها النظرية هو المحقق الكركي من جبل عامل، والمحقق الحلبي من العراق، ثم ترجم معالمها وتفاصيلها من النجف الأشرف الإمام الخميني.

---

(١) يظن بعض الكتاب بأن «نظرية التوريث» في النظام السياسي وعملية تقويض السلطة والحاكمية من الله وإعطائهما القدسية هي فكرة مقتبسة من الفكر السياسي الإيراني ، راجع كتاب : «الدولة الإسلامية تاريخها وحضارتها»، للدكتور عبد الحميد العبادي ، دار النهضة القاهرة ، ص ٥ .

## أهمية الفقيه ودوره في المجتمع:

لا بد للباحث في نظرية ولاية الفقيه من التعرف على المؤسسة الدينية الشيعية، وأهمية علماء الدين ودورهم في المجتمع، فعالم الدين الشيعي يؤدي دوراً بارزاً في مجتمعه، وبخاصة بعد أن ترسخ المفهوم الشيعي بأن العصر الذي تلا غيبة الإمام المهدي هو عصر الفقهاء، وقد تبلور ذلك بصورة واضحة في ظاهرة التقليد، التي تجعل من عوام الشيعة مقلدين لفقهاء يُعتبرون مراجع في الأمور الفقهية (العبادات والمعاملات).

لقد امتد تأثير فكرة المرجعية التي يتمتع بها الفقه الشيعي إلى النواحي الاجتماعية والسياسية، لدرجة يمكن القول تسامحاً أنه كانت للمرجع الديني دولة خاصة به داخل الدولة، وإذا قمنا بتحليل بعض الحوادث التاريخية، وفتوى تحريم التبغ لآية الله الميرزا الشيرازي، وثورة العراق سنة ١٩٢٠م، وثورة الإصلاح الدستورية في إيران سنة ١٩٠٦، فإنه يتبيّن لنا أن الإنجازات كانت تتحقق نتيجة الدور البارز الذي أداه الفقيه.

وإذا أردنا معرفة العناصر التي جعلت عالم الدين الشيعي يتمتع بهذه السلطة المتميزة، نجد أنفسنا إزاء ثلاثة عناصر أساسية، تتمثل في:

١ - مكانة الفقيه واحترامه لدى اتباعه، وما أسلفناه عن فتوى التبغ للمرجع الشيرازي أو ثورة العشرين في العراق وغيرها، هي شواهد على موقع وأهمية المرجع الفقيه في الحياة السياسية والاجتماعية لدى مقلديه.

٢ - استمرار الاجتهاد بحيث أدى إلى جعل الفقيه متفاعلاً بصورة حية ودائمة مع كافة نواحي الحياة، وأصبح بإمكان الفقهاء استخراج الأحكام الشرعية بصورة مستمرة وبخاصة فيما يتعلق بالحركة السياسية والاجتماعية للأمة، لأن الفقيه هو المجتهد القادر على استنباط الأحكام الشرعية من

مصادرها (الكتاب، السنة النبوية وسيرة الأنبياء المعصومين، العقل والإجماع)، وتحديد الموقف العملي المنسجم مع أحكام التشريع، وبذلك يكون الفقيه هو الحافظ للإسلام وديمومته، والحارس للشريعة الإسلامية، والقيم على الدين.

### فلسفة الحكم عند الشيعة:

إن فلسفة الحكم لدى الإماميين الشيعة تقتضي وجود الإمام المنصوص عليه، وفي حال غيبته لا بد من شخص يقوم على الناس، وليس أولى بذلك من الفقهاء الذين يقول عنهم الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «العلماء حكام الملوك»<sup>(١)</sup>.

إن ثبوت منصب الإفتاء، ومنصب ممارسة القضاء، يشيران أيضاً إلى أهمية الفقيه، واتساع حدود ولايته وحاكميته من خلال دمج دائرة الحاكمة مع دائرة الإفتاء وحياتها، يتضح لنا مدى أهمية الفقيه، وما يؤدّيه في مجتمعه.

### التطور التاريخي لنظرية ولاية الفقيه:

إن الفقه السياسي مرّ بتطورات يمكن دراستها على صعيدي التكوين والتدوين، فمرحلة التكوين تعود جذورها إلى عصر النبوة والرسالة ووجود النبي محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه على رأس الحكومة الإسلامية، حيث رسم الخطوط العريضة وال العامة للحكم وللفقه السياسي وسائل الحكومة والجهاد والولاية والصلح والسياسات الخارجية وغيرها، وذلك من خلال الوحي والسيرة العملية للرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه والتجارب العينية.

---

(١) الكراجكي، محمد بن علي، كنز الفوائد، مكتبة المصطفوي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ.ق، ص ١٩٥.

وفي مرحلة التدوين بدأت من خلال كتب الفقه لدى الشيعة في أبواب الجهاد والحسبة والإمامية وما شابه، وكتب السير عند السنة.

أما نظرية الحكم المشهورة ولالية الفقيه قد يكون أول من ساهم في تدوين أهم أنسابها أو بعض مفاهيمها المحققان الحلبي والكركي في أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما شابه ذلك، وبصورة عامة بدأ الحديث عن الحكم والحكومة بشفافية أكثر مع بدايات الحكم الصفوي حتى الثورة الدستورية في إيران، أي من القرن الحادي عشر إلى القرن الثالث عشر الهجري القمري، وقد تكون السلطة والنفوذ الذي بدأ يتمتع به فقهاء المسلمين الشيعة في تلك الحقبة هو السبب الرئيس لفتح باب النقاش في مسائل الحكم والحكومة، لكن بالطبع حينها لم تكن هذه النقاشات تحت عنوان ولالية الفقيه، بل عنوانين أخرى للأمور الحسبية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ... وغيرها.

وهذه البحوث تناولها الفقهاء والمتكلمون تحت عنوان «علم الكلام السياسي» وهو جزء من «علم الكلام»، وفرع من فروع الدراسات السياسية، حيث يتعرض لنسبة العلاقة بين السياسة والدين من منظار داخلي ديني<sup>(١)</sup>.

هذه النظرية السياسية للحكم في الإسلام أي ولالية الفقيه كان أول من أثارها على نحو كلي الشيخ المفيد.

---

(١) القضايا والمواضيع الداخلية (درون ديني) والخارجي (برون ديني) هما اصطلاحان حديثان معربان من اللغة الفارسية ويقصد بالمواضيع الداخلية المسائل التي يعتقد بها المتدينون والإلهيون ويرجعون فيها إلى النص الديني، أما المسائل الخارجية فهي من اختصاص فيلسوف الدين وتُعتبر نوعاً من المبادئ والأسس التي تسهم في فهم النص الديني لكن برؤية من خارج الدين.

## ١ - الشیخ المفید (٣٣٦ - ٤١٣ھـق):

يقول الشیخ محمد بن النعمان البغدادی المعروف بالشیخ المفید فی کتابه (المقنعة): «فاما إقامة الحدود فهو إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبل الله... فقد فرضوا النظر فيه إلى فقهاء شيعتهم مع الإمكان ضمن تمکن إقامة الحدود على ولده وعبده، ولم يخف من سلطان الجور إضراراً به على ذلك...»<sup>(١)</sup>، ويضيف: «وإذا عدم السلطان العادل (أي الإمام المعصوم) فيما ذكرناه من هذه الأبواب كان للفقهاء أهل الحق العدول من ذوي الرأي والعقل والفضل أن يتولوا ما يتولاه السلطان»<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - المحقق الحلی<sup>(٣)</sup> (٦٤٨ - ٧٢٦ھـق):

يرى المحقق الحلی في الحاکم السلطان أنه يجب أن يتولی صرف حصة الإمام علیة<sup>(٤)</sup> إلى الأصناف الموجودین من إليه الحکم بحق النيابة، كما يتولی أداء ما يجب على الغائب، وأوضح زین الدین بن علی العاملي المعروف باسم الشهید الثانی في تفسیره هذه العبارة بقوله:

إن المراد بـ(من إليه الحکم بحق النيابة) هو الفقيه العادل الإمامی الجامع لشرائط التقوی، لأنه نائب الإمام ومنصوبه<sup>(٤)</sup>.

يعتقد المحقق الحلی بأن تشکیل الحكومة يهدف إلى تطبيق قاعدة الأمر بالمعروف والنهی عن المنکر، وهذا الهدف يمكن تحقيقه عن طريق ولایة الظالم وهو حرام، فإذا كان فقيه ما قادرًا على تشکیل حکومة من

(١) الشیخ المفید، المقنعة، باب الوصی یوصی إلى غيره، مصدر سابق، ص ٨١١، وأيضاً كتاب «الینابیع الفقهیة»، ج ١٢، ص ٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٧٥ - ٦٧٦.

(٣) هو الحسن بن یوسف الحلی المشهور بالمحقق الحلی.

(٤) الشهید الثانی، زین الدین بن علی العاملي، مسالك الافهام، ص ٥٣.

خلالها يستطيع القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا تعتبر فقط بمثابة مشروعة وإنما تعتبر ذات أولوية، وذلك للأسباب التالية:

أولاً: عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يستطيع الفقيه تطبيق أحكام الشرع، لأنه يعتبر أكثر الناس اطلاعاً بأحكامه، وخاصة بمراحل ومراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثانياً: يعتبر الفقيه مفوضاً ومأذوناً له من طرف الإمام الغائب في الحالات التي يعتبر إذن الإمام شرطاً فيها في عصر الحضور.

وإذا فصلنا هذه الحالات عن الحكومة فإنه لا تبقى أي سلطة للحاكم، لأن الشريعة المقدسة تعتبر الكثير من الأمور منوطه بإذن المعمصوم أو نائبه، فإذاً يمكن القول طبقاً لأصول المحقق الحلبي إن الشخص الوحيد الذي يستطيع القيام بأمر الحكم هو الفقيه الجامع للشروط»<sup>(١)</sup>.

أما صفات الحكم<sup>(٢)</sup> في رأي المحقق الحلبي هي:

- ١ - الإيمان.
- ٢ - البلوغ.
- ٣ - العقل.
- ٤ - القدرة.
- ٥ - العدالة وهي أهم صفة يعتمد عليها المحقق الحلبي.
- ٦ - التفقة، بأن يكون أكثر الناس إلماماً ومعرفة بالشرع.

(١) مجلة العلوم السياسية، العدد ١٤، صيف ٨٠، ص ٧٠ - ٧١.

(٢) شريعيتي، روح الله، الفكر السياسي للمحقق الحلبي، نشر بوستان الكتاب، مكتب الاعلام الإسلامي في الحوزة العلمية بمدينة قم، ٢٠٠٢، ص ٧١.

٧ - الذكورة.

٨ - الطهارة.

### ٣ - الشهيد الأول، محمد بن مكي (٧٣٦ - ٧٨٦ هـ ق):

إن حاجة الناس للحكومة لا يرتبط بزمان أو مكان، ولا يوجد فارق بين عصر حضور الإمام وعصر غيابه، والناس كذلك هم في حاجة إلى حكومة مؤهلة ومناسبة، من هذا المنطلق تكون ولادة الفقيه الجامع للشروط مؤهلة لإدارة دفة الحكم في عصر الغيبة، لأنها تُعتبر امتداداً للإمامية، لذا فإن أمر القيادة السياسية للمجتمع الإسلامي في عصر الغيبة، تقع على عاتق الفقيه المستوفى للشروط.

يكتب الشهيد الأول في إطار إثبات ولادة الفقيه الجامع والمستوفى للشروط في عصر الغيبة، قائلاً:

«تُعتبر الحدود والتعزيزات ضمن مسؤوليات الإمام»<sup>(١)</sup>، وبذلك يجوز للفقهاء في حال توفر الأمن القيام بتنفيذ الأحكام الإسلامية في عصر الغيبة، ويثبت الشهيد الأول ذلك في مكان آخر عن طريق أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيقول:

«بعد الحصول على إذن الإمام المعصوم يستطيع الفقهاء القيام بأعمال أكبر وأعظم من إقامة صلاة الجمعة، مثل إصدار الأحكام القضائية والإفتاء»<sup>(٢)</sup>.

والشروط التي يحددها الشهيد الأول للحاكم، هي:

---

(١) مجلة العلوم السياسية، فصلية تخصصية في مجال البحوث الإسلامية السياسية، السنة الرابعة عشر، صيف ٢٠٠٢، مؤسسة باقر العلوم للتعليم العالي، قم، المقالة حملت عنوان الفكر السياسي للشهيد الأول، محمد رضا موسويان، ص ٩١ و ٩٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٢.

١ - الإيمان. ٢ - العلم. ٣ - العدالة.

ومن وظائف الحكومة الاهتمام بمنصبي القضاء والإفتاء وكذلك تطبيق الأحكام التنظيمية للإسلام، والسلطات الإسلامية والمالية، وإقامة صلاة الجمعة، التي يعتبر الولي الفقيه مسؤولاً عن أدائها كجزء من سلطاته السياسية<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - المحقق الكركي<sup>(٢)</sup> (٨٦٨ - ٩٤٠ هـ ق):

المحقق الكركي هو أول عالم يمكن استنباط مقدمات نظرية الحكومة من كلامه<sup>(٣)</sup>، ويستند بذلك في أهم أدائه إلى مقبولة عمر بن حنظلة، حيث يقول الكركي في كتابه (الرسائل):

«لقد اتفق أصحابنا على أن الفقيه العادل الجامع لشرائط الفتوى المعبر عنه بالمجتهد في الأحكام الشرعية نائب من قبل الأئمة عليهم السلام في حال الغيبة، في جميع ما للنيابة فيه مدخل، فيجب التحاكم إليه والانقياد إلى حكمه، وله أن يبيع مال الممتنع عن أداء الحق إن احتج إلى ذلك، ويتولى أموال الغائب والأطفال والسفهاء والمفلسين، وإلى آخر ما يثبت للحاكم المنصوب من قبل الإمام عليه السلام، والأصل في هذا المطلب ما رواه عمر بن حنظلة، وفي معناه أحاديث كثيرة»<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ٢٢.

(٢) نور الدين علي بن العالي الكركي من كبار الفقهاء، ساهم في تعميق الفقه الشيعي، عرض في آثاره مباحث عميقة في مجالات ولادة الفقيه ومسائل الخراج والمقاسمة، وله كتاب اسمه «رسالة قاطعة للجاج».

(٣) كديور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، نشرني، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ١٥.

(٤) المحقق الكركي، الرسائل، في أبواب صلاة الجمعة، تحقيق الشيخ محمد الحسنون، مكتبة آية الله المرعشي، قم، ١٤٠٩ هـ ق، ص ١٣٧ - ١٧٢.

أثناء استعراض المحقق الكركي لشروط صلاة الجمعة في البحث الخاص بذلك من كتابه الفقهي الشهير (جامع المقاصد) حيث يذكر من جملة تلك الشروط حضور السلطان العادل (الإمام المعصوم أو نائبه) يتعرض إلى حكم إقامة صلاة الجمعة في عصر الغيبة، ويرد على الأدلة التي يذكرها السيد المرتضى وسلاطين ابن ادريس في عدم جواز إقامة صلاة الجمعة في عصر الغيبة، إذ يرون حضور الإمام المعصوم أو شخص يعينه الإمام بنفسه شرطاً لا بد منه لإقامتها، وبذلك ينبغي عدم جوازها في زمن الغيبة<sup>(١)</sup>، أما المحقق الكركي فيرى أن الفقيه جامع الشرائط يستطيع أن يقيم صلاة الجمعة في عصر الغيبة، بحكم كونه معييناً من قبل الإمام المعصوم، هذا فضلاً عن كون أحکامه واجبة الطاعة، وعليه أيضاً إقامة الحدود والقضاء بين الناس، يقول: «لا يمكن أن يكون الفقيه معييناً من قبل الإمام للقضاء والفتوى فقط، بل يشمل ذلك إقامة صلاة الجمعة أيضاً وذلك لأن الأئمة عينوه حاكماً بنحو كلي»<sup>(٢)</sup>، وأثناء إقامته الأدلة على إثبات جواز إقامة صلاة الجمعة - حيث يعتبرها شأنًا سياسياً - يخص الفقيه بصلحيات أعم من الفتوى والقضاء، ويُصرح بأن الإمام عين الفقيه حاكماً على الناس، ومن الكتب الأخرى التي يعالج فيها المحقق الكركي نظرية ولادة الفقيه كتابه الموسوم بـ(رسالة صلاة الجمعة)، يقول فيه:

«اتفق أصحابنا على أن الفقيه الإمامي العادل جامع شرائط الفتوى والذى يعبر عنه بـالمجتهد في الأحكام الشرعية يكون نائب الأئمة عليهم السلام

(١) حسين زاده، محمد علي، الفكر السياسي للمحقق الكركي «أنديشه سياسي محقق كركي» بالفارسية، مركز البحوث والتحقيقات الإسلامية، مكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلمية في مدينة قم، ٢٠٠٢، ص ٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٨٨.

أثناء الغيبة في كل ما يتعلق بتلك النيابة، وعلى الرغم من أن بعض أصحابنا استثنوا من ذلك القتل والحدود مطلقاً ولكنهم رأوا وجوب الانقياد لحكمهم عند التظلم، وللفقيhe الحق أن يتسلط على الثروة الشخصية فيما إذا امتنع صاحبها عن أداء حقوقها وذلك عند الحاجة إليها، وله أيضاً الولاية على أموال الغائبين، والأطفال والسفهاء والمفلسين كما أنه يستطيع أن يتصرف في الأموال الممنوعة من التصرف، ويتمتع أيضاً بكمال الصلاحيات التي حولت للحاكم المنصوب من الإمام عليه السلام والأصل في هذه المسألة رواية عمر بن حنظلة التي نقلها بالإسناد الشيخ الطوسي في (التهذيب) وتنص على أن الفقيه الموصوف بأوصاف معينة والذي نصب من قبل الأئمة يعتبر نائب الإمام في كل ما يتعلق بتلك النيابة<sup>(١)</sup>، وهي نيابة كلية حيث تقول الرواية: «من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا، فليرضي به حكماً، فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكم ولم يقبله منه، فإنما بحكم الله استخف، وعلينا رد، والراد علينا كافر وراد على الله، وهو على حد الشرك بالله»<sup>(٢)</sup>.

والرواية التي يعتمدha الكركي لدعم رأيه في مبحث ولاية الفقيه هي الرواية نفسها التي استند إليها الفقهاء الذين أتوا بعده في إثبات المسألة ذاتها.

كان الفقهاء قبل الكركي يفسرون هذه الرواية بالقضاء وبالرجوع إلى القضاة العدول من الشيعة (وستطرق لاحقاً إلى هذه الرواية بشكل موسع)، فيما يشير الكركي في مكان آخر من هذه الرسالة إلى تنصيب الفقيه من قبل

(١) المصدر السابق، ص ٨٨ - ٨٩.

(٢) الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، تحقيق سيد محمد باقر الخراساني، النجف الأشرف، دار النعمان، ١٣٨٦ هـ.ق، ج ٢، ص ١٠٦.

الإمام، وعلى الرغم من تأكيد الكركي على شمولية هذا التنصيب، فإنه يذكر أثناء ذكره لصلاحيات الفقيه المناصب الشرعية مع الإشارة إلى بعض المناصب الأخرى مثل الفتوى والقضاء وكفالة القاصرين (المحجورين)، ولكنه يتتجنب ذكر الصلاحيات السياسية للفقيه، وهذا ما نلاحظه في كل البحوث التي تعرض فيها الكركي لمسألة ولادة الفقيه، وربما يعود ذلك إلى أسباب سياسية، إذ إن أغلب هذه الرسائل والأثار كتبها للدولة الصفوية، ومن شأن ذكر الصلاحيات السياسية للفقيه أن تؤثر سلباً على علاقة الشاه الصفوی بالعلماء في ذلك الزمان، وعلى كل حال، فإن حياته وسيرته العملية صريحة الدلالـة على الصلاحيـة السياسية للفقيـه، هذا فضلاً على تكراره في أكثر من موضع مسألة ولادة الفقيـه العامة.

وهكذا، نرى أن اعتماد الكركي الأساسي في إثبات ولادة الفقيـه يرتكز على هذه الرواية التي وردت عن الأئمة عليهم السلام - طبعاً هذا غير الأدلة التي تأتي عن طريق الإجماع في غير القتل والحدود - وهذه الرواية كانت أيضاً الحجة التي تمسك بها المؤيدون لولادة الفقيـه<sup>(١)</sup>.

والرواية الثانية التي يستند إليها الكركي هي رواية ابن خديجة في نهي الإمام عليه السلام عن الرجوع إلى قضاة الجور يقول: «ارجعوا إلى العلماء بأحكام الشيعة فإني قد جعلتهم عليكم حاكماً»، ويذكر الكركي رواية أخرى عن الإمام المعمصون حيث يقول:

«إذا رجع أحد من شيعتنا إلى قاضي وسلطان جائز لحل مشكلته وحكم ذلك السلطان بغير حكم الله كان ذلك الشخص شريكاً في معااصي قضـاة وسلـاطـينـ الجـور»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حسين زاده، محمد علي، الفكر السياسي للمحقق الكركي، مصدر سابق، ص ٨٩ - ٩٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٩١.

## ٥ - العلامة أحمد النراقي (١١٨٥ - ١٢٤٥هـ):

إن أول فقيه شيعي تناول نظرية ولایة الفقیہ بصورة فقهیة مستقلة ومنفصلة، واستدل عليها بأدلة عقلية ونقلية هو العلامة الملا أحمد بن محمد المهدي النراقي<sup>(١)</sup>، حيث يرى أن للفقیہ ولایة على أمرین:

١ - كل ما كان للنبي والإمام (الذين هم سلاطين الأنام وحصون الإسلام) فيه الولاية فللفقیہ أيضاً ذلك، إلا ما أخرجه الدليل من إجماع أو نص أو غيرهما<sup>(٢)</sup>.

٢ - كل فعل متعلق بأمور العباد في دينهم أو دنياهم لا بد من الإتيان به ولا مفر منه، إما عقلاً أو عادة من جهة توقف أمور المعاد والمعاش لواحد أو جماعة عليه وإناطة انتظام أمور الدين والدنيا به، أو شرعاً من جهة ورود أمر به بالإجماع أو نفي أو ضرر أو عسر أو حرج أو فساد على مسلم أو دليل آخر، أو ورود الإذن فيه من الشارع، ولم يجعل وظيفة لمعين أو جماعة ولا لغير معين، بل علم لا بدية الإتيان به، أو الإذن فيه ولم يعلم المأمور ولا المأذون، فهو وظيفة الفقیہ وله التصرف فيه والإتيان به<sup>(٣)</sup>.

إن طريقة النراقي في إثبات الحكومة الدينية كانت من خلال قراءة الآيات والروايات منطلقاً من فكرة مسبقة بضرورة وجود حکومة دینية<sup>(٤)</sup>،

(١) كديور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، مصدر سابق، ص ١٧.

(٢) عتوم، النظرية السياسية المعاصرة للشيعة الإمامية الاثني عشرية، مصدر سابق، ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٣) النراقي، الملا أحمد، عوائد الأيام، نشر مكتب التبلیغ الإسلامي، قم، ص ١٨٧ - ١٨٨.

(٤) بهشتی، أحمد، الفكر السياسي للنائزی (اندیشه سیاسی نائیی) بالفارسیة، نشر بوستان الكتاب، قم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤، ص ٦٤.

بل يعتبر النراقي<sup>(١)</sup> وصاحب الجواهر<sup>(٢)</sup> أن ولية الفقيه هي أصل مسلم وغير قابل للطعن.

## ٦ - الشيخ الانصاري (المتوفى ١٢٨١ هـ):

يعتقد الشيخ مرتضى الانصاري بأن إقامة النظام من الواجبات المطلقة<sup>(٣)</sup>، وأن ولية الفقيه من مشهور فتاوى فقهاء الشيعة، علمًا بأنه لا يقول بالولادة المطلقة للفقيه، حيث يوضح في كتاب (المكاسب)، قائلاً: «كما اعترف به إجمال المحققين في باب الخمس بعد الاعتراف بأن المعروف بين الأصحاب كون الفقهاء نواب الإمام»<sup>(٤)</sup>.

ويقسم الشيخ الانصاري الولاية إلى قسمين:

القسم الأول: للولي الفقيه الصلاحيات التامة والاستقلال للتصرف في أموال وأرواح المولى عليهم.

القسم الثاني: في حال حاجة الآخرين لإذن الولي للتصرف في أموال وأرواح المولى عليهم ليس للولي هنا حق التصرف المستقل<sup>(٥)</sup>.

المحقق الأصفهاني يقول خلال شرحه رأي الشيخ الانصاري:

«إن الولاية بالمعنى الأول بنفسها مجازة للتصرف ويكون سبباً

---

(١) المحقق النراقي، عوائد الأيام، مصدر سابق، ص ٥٣٦ - ٥٣٩.

(٢) نجفي، محمد حسن، جواهر الكلام، ج ٢١، ص ٣٨٩، وج ١٦، ص ٣٥٩.

(٣) الانصاري، الشيخ مرتضى، المكاسب، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٤١٠ هـ.ق، ج ٢، ص ٦٣ - ٦٤.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٥٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥.

للمشروعية بخلاف المعنى الثاني، فإن موردها التصرف الجائز في نفسه... مثل الحدود<sup>(١)</sup>.

ويثبت الشيخ الأنصاري من خلال الأدلة الأربع (الكتاب، السنة، العقل والإجماع) أن الولاية في النوع الأول للمعصومين عليهم السلام حتى لو كانت للأحكام الأولية<sup>(٢)</sup>.

## ٧ - النائيني (١٤٧٣ - ١٣٥٦ هـ):

كتب المحقق آية الله محمد حسين النائيني حول ولاية الفقيه يقول: «إن طاعةولي الأمر - المعصوم عليهم السلام - في الآية المباركة: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُفْلِي الْأَنْزَى مِنْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، هي في عرض إطاعة الله ورسوله عليهم السلام، كذلك في عصر الغيبة، فإن ترجيحات النائب العام عن المعصوم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أو المأذونين من قبله لا محالة لازمة، بمقتضى النيابة الثابتة لهم»<sup>(٤)</sup>.

هو يعتقد بالحكومة الدستورية، أو الملكية الدستورية، بمعنى نظرية الحكم المشروط (بإذن وإشراف الفقهاء)<sup>(٥)</sup>.

لقد انطلق النائيني من إثبات الحكومة الدستورية من مسلمات علمية وعقلية، ولم يغفل النتاجات والاكتشافات العلمية الحديثة، ويعتقد «أن الحكومة هذه الظاهرة المعقدة لا يمكن لأي كان أن يكون على رأسها

(١) الاصفهاني، حاشية المكاسب، ج ٢، ص ٧ و ٣٨٦.

(٢) الأنصاري، المكاسب، ج ٢، ص ٤٦.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٤) النائيني، محمد حسين، الحكومة في نظر الإسلام، ص ٩٩ - ١٠١.

(٥) حقيقة، صادق، مدخل إلى الفكر السياسي الإسلامي، مصدر سابق، ص ٥٩.

لتتحقق، إلا بذكاء وحكمة وإحاطة بالأحكام الإلهية ومبانيها<sup>(١)</sup>. ويقول: «تحقق هذه الحكومة عندما يتحقق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يُسكت عن ظلم وجور الحكام أو عن الوظائف الحسبية للفقهاء»<sup>(٢)</sup>.

الإمام الخميني (المتوفى سنة ١٤١٠ هـ):

يرى الإمام الخميني ع أن للفقيه ولاية مطلقة، بمعنى أن جميع الصلاحيات والمسؤوليات المفروضة إلى الإمام المعصوم، تكون للفقيه الجامع للشراط في زمن الغيبة إلا ما استثناه الدليل، ويقول في هذا المعنى: «فتححصل ثبوت الولاية للفقهاء من قبل المعصومين ع في جميع ما ثبت لهم الولاية فيه من جهة كونهم سلطاناً على الأمة، ولا بد من الإخراج عن هذه الكلية في مورد من دلالة دليل دال على اختصاصه بالإمام المعصوم، بخلاف ما إذا ورد في الأخبار أن الأمر الكذائي للإمام ع أو يأمر بكتذا وأمثال ذلك، فإنه يثبت مثل ذلك للفقهاء العدول»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا فإذا نهض بأمر تشكيل الحكومة فقيه عالم عادل، فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان عليه النبي ص منهم، ويجب على الناس أن يستمعوا له ويطيعوه، ويملك هذا الحاكم من أمر الإدارة والرعاية والسياسة للناس ما كان يملكه الرسول ص وأمير المؤمنين ع على ما يمتاز به الرسول والإمام من فضائل ومناقب خاصة، لأن فضائلهم لم تكن تخلو لهم أن يخالفوا تعاليم الشرع، وأن يتحكموا في الناس بعيداً عن أمر الله وهذا ما

(١) بهشتی، الدكتور أحمد، الفكر السياسي للثائني، ص ٢٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢١.

(٣) الخميني، روح الله، كتاب البيع، نشر اسماعيليان، قم، الطبعة الرابعة، ١٤١٠ هـ.ق، ج ٢، ص ٤٨٩ و ٥٠.

ذكره الإمام الخميني في كتابه «الحكومة الإسلامية» حيث يقول: «إن الله سبحانه وتعالى قد فرض الحكومة الإسلامية الفعلية المفروض تشكيلها في زمن الغيبة نفس ما فرضه إلى النبي ﷺ وأمير المؤمنين ع من أمر الحكم والقضاء والفصل في المنازعات وتعيين الولاة والعمال، وجباية الخراج، وتعمير البلاد، غاية الأمر أن تعيين شخص الحاكم الآن مرهون بمن جمع في نفسه العلم والعدل»<sup>(١)</sup>.

ويُقسم الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ ولاية الفقيه إلى قسمين، الولاية الاعتبارية والولاية التكوبينية:

### ١ - الولاية الاعتبارية:

يقول الإمام: «لا ينبغي أن يساء فهم ما تقدم، فيتصور أحد أن أهلية الفقيه للولاية ترفعه إلى منزلة النبوة أو إلى منزلة الأنبياء، لأن كلامنا هنا لا يدور حول المنزلة والمرتبة، وإنما يدور حول الوظيفة العملية، فالولاية تعني حكومة الناس، وإدارة الدولة وتنفيذ أحكام الشرع، وهذه مهمة شاقة، ينوه بها من هو أهل لها، غير أن ترفعه فوق مستوى البشر، وبعبارة أخرى فالولاية تعني الحكومة والإدارة وسياسة البلاد، وليس - كما يتصور البعض - امتيازاً أو محاباة أو إثرة، بل هي وظيفة عملية ذات خطورة بالغة»<sup>(٢)</sup>، ويضيف: «ولاية الفقيه أمر اعتباري جعله الشرع، كما يعتبر الشرع واحداً منا قياماً على الصغار، فالقيم على شعب بأسره لا تختلف مهمته عن القيم على الصغار إلا من ناحية الكمية»<sup>(٣)</sup>.

(١) الخميني، الحكومة الإسلامية، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٨م، ص ٤٩ - ٥٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٩ - ٥٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ٥٥.

من هنا يرى الإمام أن الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه مهمة ضرورية وعادية، الدعوة إليها واجب على الفقهاء، حيث يقول: «الذى ينبغي للفقهاء أن يعملوا فرادى أو مجتمعين من أجل حكومة شرعية، تعمل على إقامة الحدود، وحفظ التطور، وإقرار النظام، وإذا كانت الأهلية لذلك منحصرة في فرد، كان ذلك عليه واجباً علينا، وإنما فالواجب كفائي، وفي حالة عدم إمكان تشكيل تلك الحكومة، فالولاية لا تسقط، لأن الفقهاء قد ولاهم الله، فيجب على الفقيه أن يعمل بموجب ولايته قدر المستطاع، فعليه أن يأخذ الزكاة والخمس والخرج والجزية، وعليه إن استطاع أن يقيم حدود الله»<sup>(١)</sup>.

هو يعتبر الولاية مطلقة للفقيه، وإن ما جاء في الدستور الإيراني بشأن صلاحيات الولي الفقيه هو جزء من صلاحياته الحقيقة وليس كلها، يقول الإمام: «إن ما أشير إليه في الدستور هو باعتقادي ناقص، لأن للعلماء في الإسلام صلاحيات أوسع من ذلك، لكن السادة (إشارة إلى المجلس الدستوري) لأنهم لا يريدون الظهور بمظهر المعارض للمتنورين لذا تراجعوا قليلاً، وما ذكر في الدستور هو بعض شؤون وصلاحيات الولي الفقيه، وليس كل شؤون ولاية الفقيه»<sup>(٢)</sup>، وبناء عليه أعلن عن تشكيل لجنة إعادة صياغة الدستور، وتم تعديله عام ١٩٩١م، بإضافة عبارة (ولاية الفقيه المطلقة) في الأصل<sup>(٣)</sup>.

هو يعتقد بأن الولاية هي من الأحكام الأولية للإسلام، وليس من

(١) المصدر السابق، ص ٥١.

(٢) الخميني، صحيفة النور، ج ١١، ص ١٣٣، وأيضاً انظر قرار إنشاء مجلس إعادة النظر في الدستور سنة ١٩٩٠، صحيفة النور، ج ١، ص ١٢٢ - ١٢٣.

(٣) كديور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، مصدر سابق، ص ٢٦.

الأحكام الثانوية، وهي ولاية مطلقة لدى رسول الله ﷺ وتسري على الفقهاء أيضاً، يقول: «إن حكم المرحوم الميرزا الشيرازي حول تحريم التنباكو، لأنه كان حكماً ولائياً (يتعلق بأحكام الولاية) هو واجب الاتباع على جميع الفقهاء، لهذا تبعه فيه جميع كبار العلماء في إيران باستثناء عدد قليل منهم»<sup>(١)</sup>، لكن هذه الولاية المطلقة للفقهاء لا تعني أن يحق للفقيه عزل أو نصب فقيه آخر<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - الولاية التكوينية:

إن ثبوت الولاية للإمام علي عليه السلام يقول السيد الخميني رحمه الله: «لا تعني تجرده عن منزلته التي هي له عند الله، ولا يجعله مثل من عداه من الحكام، فإن للإمام مقاماً محموداً ودرجة سامية وخلافة تكوينية تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون»<sup>(٣)</sup>، ويقول أيضاً: «إن لأنتمنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مرسل»<sup>(٤)</sup>.

### بحث روائي في ولاية الفقيه:

استعرض علماء الشيعة وفقائهم خلال قرون مضت مجموعة روايات وأحاديث نقلت عن الأئمة المعصومين عليهم السلام كلها تشير أو تدل على ولاية الفقيه بحسب مختلفة، وأهم هذه الروايات سبع، نذكرها بالتفصيل:

#### ١ - الرواية الأولى:

قال النبي ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي - ثلث مرات - قيل يا رسول

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ٥٢.

(٤) المصدر نفسه، ص ٥٢.

الله ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يأتون من بعدي، ويررون حديثي وسنطي  
فيعلمونها الناس من بعدي<sup>(١)</sup>.

إن مدلول هذه الرواية «اللهم ارحم خلفائي» ومعنى الكلام واضح في أن الفقهاء هم خلفاء النبي ﷺ لأنهم روا أحاديثه الذين يُبيّنون للأمة أحكام الشريعة، ولما كانت طاعة رسول الله ﷺ واجبة، كانت طاعة الفقهاء كذلك، وأن جميع الأمور والصلاحيات التي كانت بيد رسول الله ﷺ ومنها الحكومة والولاية تنتقل أيضاً إلى خلفائه أي الفقهاء وللة الأمر.

٢ - الرواية الثانية:

قال رسول الله ﷺ: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا  
قيل: يا رسول الله، وما دخلهم في الدنيا؟ قال: اتباع السلطان فإذا فعلوا  
ذلك فاحذروهم على دينكم»<sup>(٢)</sup>.

إن هذه الرواية يستدل بها على حакمية الفقيه وتصف الفقهاء بأنهم أمناء للرسل، هذه الأمانة ليست محدودة بشيء معين، وبهذا يكون الفقيه أمنياً على كل الأمور، فالفقهاء هم أمناء على قوانين الله بياناً وتطبيقاً، ذلك لما تقدم من أن الأنبياء لهم مقام الولاية، فأمناؤهم مثلهم.

ولايصاف المسألة نعرض كلام الإمام الثامن عليه السلام وهو يبيّن معنى الولاية في أن «الخلق لما وقعوا على حدّ محدود...»، ولا يقوم إلا أن

(١) الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، تحقيق الشيرازي، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٣هـ.ق، كتاب القضاء، باب صفات القاضي.

(٢) الرواندي، فضل الله بن علي الحسيني، كتاب النوادر، تحقيق سعيد رضا علي عسكري، قم، الطبعة الأولى، ١٩٩٩، ص ١٥٦.

يجعل عليهم فيه أميناً يمنعهم من التعدي والدخول في ما حظر عليهم»، إلى أن قال: «فجعل عليهم قيماً يمنعهم من الفساد ويقيم فيهم الحدود والأحكام»<sup>(١)</sup>، فالحدود الإلهية لا يمكن أن تقوم إلا بتطبيق القوانين الإلهية الاجتماعية، السياسية والعبادية.

### ٣ - الرواية الثالثة:

هذه الرواية تعضد الروايات السابقة من حيث الدلالة، وقد وردت في الباب الثالث من أبواب صفات القاضي حيث قال أمير المؤمنين عليه السلام لشريح عندما كان قاضياً:

«يا شريح قد جلست مجلساً لا يجلس فيه إلا نبي أو وصي نبي أو شقي»<sup>(٢)</sup>، ونحن نعلم أن الفقهاء لهم حق القضاء وهذه الرواية لا تزيد أن تقول: إن الفقهاء العدول الذين لهم الحق في القضاء هم أشقياء وكذلك ليسوا بأنبياء، فلم يبق إلا كونهم أوصياء، فهذه الرواية تعضد تلك الروايات التي تصف الفقيه بأنه وصي النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، وعندما يكون الوصي موجوداً فجميع الأعمال التي كانت للرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه تكون راجعة إليه.

### ٤ - الرواية الرابعة:

هذه الرواية من الروايات المؤيدة لنظرية حكومة الفقيه وقد نقلها الحر العاملمي في كتاب «الوسائل» الباب الثالث من أبواب صفات القاضي حيث يقول الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «اتقوا الحكومة فإن الحكومة إنما هي

(١) المجلسي، بحار الانوار، مصدر سابق، ج ٦، ص ٦٠ .

(٢) الرشتهري، محمدي، ميزان الحكمة، تحقيق ونشر دار الحديث، قم، ١٩٩٧، ج ٣، ص ٢٥٨٤ ..

للامام العالم بالقضاء، العادل من المسلمين، لنبي أو وصي نبي<sup>(١)</sup>، إلا أن الحكومة لأولئك القادة العلماء العارفين بالقضاء العادلين من الرعية، إذن الكلمة الحكومة في هذه الرواية إما بمعنى الحاكمية، التي يقصد منها السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية أي الحكومة بالمعنى العام، وإما الحكومة بمعنى القضاء، حيث جاء الحكم بمعنى القضاء في قوله تعالى: ﴿يَدْأُرُونَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَلَكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحِقْقِ﴾<sup>(٢)</sup> أن أقض بينهم<sup>(٣)</sup>.

فيتضح أن هذه الرواية تدل على أن ما هو ثابت للنبي ﷺ ثابت لوصيه من بعده.

#### ٥ - الرواية الخامسة:

قد تكون أهم الروايات المتعلقة بالحكومة وولاية الفقيه هي مقبولة عمر بن حنظلة، والمقبولة تطلق اصطلاحاً على كل رواية يقبلها الفقهاء، ويظهر أنه يطلق على الرواية لفظ المقبولة في الموارد التي يقع فيها إشكال على ناقلها تلك الرواية، فتحتاج إلى قبول، وإلا لو كان سند الرواية صحيحاً منها في المئة فلا يقال عنها أنها مقبولة، لأن الرواية الخالية من الإشكال يقال عنها صحيحة أو موثقة.

وقد رُوي عن الكليني في كتاب (الكافي) عن عمر بن حنظلة هذه الرواية، وهي: «سأَلْتُ أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث، فتحاكمما إلى السلطان أو إلى القضاة، أيحل

(١) المصدر السابق، ج ٣، ص ٢٥٨٤، وراجع أيضاً وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٧، كتاب القضاة، أبواب صفات القاضي، الباب ٣، ج ٣، وأيضاً تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٢١٧، ح ٥١١.

(٢) سورة ص، الآية ٢٦.

(٣) الحر العاملي، وسائل الشيعة، مصدر سابق، كتاب القضاة، باب صفات القاضي.

ذلك؟ فقال عليه السلام: «من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم على الجب والطاغوت المنهي عنه، وما حكم له فإنما يأخذ سحتاً، وإن كان حقه ثابتًا له، لأنَّه أخذَه بحكم الطاغوت، وقد أمر الله أن يُكفر به»<sup>(١)</sup>، ويقول تعالى: «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظَّلْفُوتِ وَقَدْ أَصْرَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

إنَّ معنى «يَكْفُرُوا بِهِ» هو الكفر العملي والاعتقادي، بمعنى أنَّ يعلموا أنَّ الرجوع إلى الطاغوت حرام، وأنَّه لا يجوز الرجوع إليه في أمورهم.

لقد بين الإمام الصادق عليه السلام في هذا الحكم أعلى مراتب الجهاد ضد الطواغيت والأنظمة الطاغوتية، لأنَّه إذا امتنع الناس عن مراجعة المحاكم على طول التاريخ، فعند ذلك لا يكون للطاغوت حكومة، وبهذه الطريقة دعا الفقيه المسلمين إلى الجهاد حتى تسقط حكومة الطواغيت.

إنَّ هذه الرواية عن الصادق عليه السلام لها تتمة غاية في الأهمية، حيث سئل الصادق عليه السلام: «كيف يصنعون؟ قال: «ينظران من كان فيكم قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرضيا به حكمًا، فإني قد جعلته عليكم حكمًا، فإذا حكم بحكم ولم يقبل منه، فإنما بحكم الله استخف، وعلىنا رد، والراد علينا كافر وراد على الله، وهو على حد الشرك بالله»<sup>(٣)</sup>.

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الأصول في الكافي، تحقيق علي أكبر الغفاري، بيروت، دار الأضواء، ١٩٩٢.

(٢) سورة النساء، الآية ٦٠.

(٣) الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، تحقيق محمد باقر الخراساني، النجف الأشرف، دار النعمان، ١٣٨٦ هـ. ق، ج ٢، ص ١٠٦.

## شبهتان على الرواية وإجابات:

أوردوا شبهتين حول هذه الرواية، هما:

### الشبهة الأولى:

أورد البعض على عبارة «فليرضوا به حاكماً»، إشكالاً مفاده أنه إذا لم نرض بحاكمية شخص فلا يكون حاكماً، أي أن ولادة الفقيه مرتبطة برضى الناس، فإذا رضوا بفقيه حاكماً تولى منصب الحاكم وإنما فلا، وفي النهاية تكون حاكمة الولي مرتبطة برضاء الناس، فليس كل فقيه ولينا للأمر بمقتضى القرار الإلهي، وإنما يصير بحسب رضا الناس وانتخابهم.

وعليه تكون مسألة ولادة الفقيه انتخابية وهي تختلف عن ولادة المعصومين عليهم السلام، فهم ولادة الأمر سواء رضينا أم أبينا، لكن في حالة رضانا سنكون سندًا جماهيرياً لهم مثل البيعة التي حصلت للإمام علي عليه السلام؛ أما حال الفقهاء فلا يكون ذلك، وبعبارة أخرى سيكون مثل انتخاب رئيس الجمهورية بحاجة إلى رأي الناس.

### الجواب:

إن الرواية تقول: «فليرضوا به حاكماً»، وهنا استعملت صيغة الأمر، والأمر يدل على الوجوب، فالمراد أنه يجب الرضا بحاكمية الفقيه، لا أن هذه الحاكمة تتوقف على رضا الناس أو انتخابهم، وهنا ينبغي التمييز بين الشرعية والشرعوية، فالشرعية هي كون الولاية إلهية حيث الحاكم المتوفرة فيه الشروط هو ولني الأمر باعتبار الحكم إلهيًّا وليس مقيداً برضاء الناس، إنما رضى الناس هو حاجة عند تشكيل الحكومة، أي إذا رضي الناس بالولي الفقيه يترجم ولايته عبر تشكيل حكومة إسلامية، أما إذا لم يرضا به فلا تسحب عنه شرعية الولاية، لأن منشأها إلهي ومن خلال الشروط

المتوفرة فيه، بل أقصى ما يمكن أن يحصل حينئذ هو عدم تشكيل الحكومة لغياب الطرف الثاني من العقد أي الناس، وانفراط العقد ما يسمى بفقدان المشروعية وليس الشرعية، من هنا يقال، إن شرعية ولاية الفقيه إلهية أما مشروعيتها أو بتعبير أدق مقبوليتها فهي شعبية.

### الشبهة الثانية:

إن بعض العلماء كالميرزا محمد حسين النائي يقول في ذيل هذه الرواية: «إن الحاكم هنا بمعنى القاضي، وليس بمعنى الحاكم»<sup>(١)</sup>، وبناء على هذا القول فإن القضاء ثابت للفقيه، وليس بالحاكمية أو الولاية.

### الجواب:

أولاً: إننا لا نقبل أن يكون معنى الحاكم في الرواية هو القاضي، لأن الحاكم شيء والقاضي شيء آخر، والقرآن الكريم يقول: «بَنَادِرُدْ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَأَخْمِنَ بَيْنَ النَّاسِ يَلْحِقُ»<sup>(٢)</sup>، والمراد هنا قطعاً مطلقاً بالحاكم لا خصوص القضاء وأيضاً الآية: «يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظَّلْفُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: عندما ندقق في الرواية نجد أنها في بعض جوانبها تعبر بالحاكم عن بيده دفة الحكم لا القاضي، مثلاً عندما يقول: «فَتَحَاكَمُوا إِلَى السُّلْطَانِ أَوْ إِلَى الْقَضَاءِ»، فهل مراجعة السلطان تكون بشأن القضاء؟

إن السلطان قوة تنفيذية، وهذا ما نراه واقعاً في تاريخ الخلفاء أو

(١) صانعي، آية الله يوسف، الولاية، دار الروضة للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ١٤١٤هـ.ق، ص ٨٢.

(٢) سورة ص، الآية ٢٦.

(٣) سورة النساء، الآية ٦٠.

تاریخ السلاطین والحكام، حيث دائمًا الحاکم شخص له مواصفات معينة، بينما القاضی شخص آخر، ونحن لا نجد سلطاناً یدیر بنفسه القضاة ويتصدى له، وإنما یُعین قاضياً، تقول الروایة: «فتحاکموا إلى السلطان لتنفيذ الحکم، وتحاکموا للقاضی لأجل القضاة وفصل الخصومة»<sup>(۱)</sup>.

## ٦ - الروایة السادسة:

هذه الروایة عن الإمام الحسین عليه السلام حيث يقول:

«مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء بالله، والأمناء على حلاله وحرامه، فأنتم المسلوبون تلك المنزلة، وما سُلبتم إلا بتفرقكم عن الحق، واختلافكم في السنة بعد البينة الواضحة، ولو صبرتم على الأعداء، وتحملتم المؤونة في ذات الله، كانت الأمور عليکم ثُرُد، وعنکم تصدر، وإليکم ترجع»<sup>(۲)</sup>.

وفي رواية أخرى عن الإمام الصادق عليه السلام يقول:

«عن عبید الله قال رسول الله صلی الله علیه وآله وسَلَّمَ: إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يرثوا ديناراً أو درهماً، ولكن ورثوا العلم، ومن أخذ منه له الحظ الوافر»<sup>(۳)</sup>.

يقول الإمام الخميني رحمه الله معلقاً على هذا الحديث:

(۱) صانعي، الولاية، مصدر سابق، ص ۸۴.

(۲) الحراني، الحسن بن علي، تحف العقول عن آل الرسول صلی الله علیه وآله وسَلَّمَ، تصحیح وتعليق على أكبر الغفاری، مؤسسة النشر الإسلامي لجامعة المدرسین، قم، الطبعة الثانية، ۱۴۰۴ هـ.ق، ص ۲۳۸.

(۳) الكلینی، أصول الكافی، مصدر سابق، ج ۱، ص ۳۴.

«المقصود من هذا الحديث أن الفقهاء ورثة الأنبياء، وولاية الأنبياء على البشر تنتقل إلى الفقهاء بعد وفاتهم»<sup>(١)</sup>.

## ٧ - الرواية السابعة:

مما استدل به على ذلك أيضاً رواية مهمة وردت في كتاب (إكمال الدين وإتمام النعمة) عن إسحاق بن يعقوب، قال: «سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصي لي كتاباً قد سأله فيه عن مسائل أشكلت عليَّ، فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام: أما ما سأله عنه أرشدك الله وثبتك... إلى أن قال: وأما الحوادث الواقعة، فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله»<sup>(٢)</sup>.

وقد علق الإمام الخميني على الرواية بالقول: «طبيعي أن المقصود من الحوادث الواقعة، ليس هو المسائل والأحكام الشرعية، فالسائل كان يعرف مرجعه في هذه المسائل والأحكام، وكان الناس يرجعون إلى الفقهاء إذا أشكلت عليهم مسألة من مسائل الشرع وأحكامه، وكان ذلك يحدث حتى في زمان الأئمة أنفسهم، إذ كان الناس بعيدين عن الإمام، وفي مصير غير مصيره، فالسائل المعاصر لأوائل غيبة الإمام، وهو على اتصال بنوابه، ويراسل الإمام ويستفتنه، لم يكن يسأل عن المرجع في الفتوى، لأنه كان يعرف ذلك جيداً، إنما كان يسأل عن المرجع في المشكلات الاجتماعية المعاصرة، وفيما يستجد من تطورات في حياة الناس، فهو إذ تعذر عليه الرجوع في تلك الأمور إلى الإمام بسبب غيبته، يريد أن يعرف المرجع في

(١) الخميني، كتاب البيع، ج ٢ ص ٤٨٢.

(٢) ابن بابويه، محمد بن علي، إكمال الدين وإتمام النعمة، تحقيق علي أكبر غفاري، مؤسسة الشريعة الإسلامية، قم، ١٤٠٥ هـ.ق، ص ٤٨٤.

تقلبات الحياة وتطورات المجتمع، والحوادث الطارئة، وهو لا يدرى ماذا يفعل، وقد كان سؤاله عاماً، لا يخص جهة معينة بالذكر فكانت الإجابة عامة كذلك مناسبة للسؤال، وكان الجواب كما عرفتم: «ارجعوا إلى رواة أحاديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله».

حجـة الله تعـني مـاذا؟... هل هو حـجة الله في بـيان المسـائل والأـحكـام فقط؟... لا.

إن حـجة الله تعـني أن الإمام مـرجع للناس في جـمـيع الأمـور، والله قد عـيـنه، وأنـاطـ به كل تـصـرـف وـتـدـبـيرـ من شـأنـهـ أنـ يـنـفعـ النـاسـ وـيـسـعـدـهـمـ، وكـذـلـكـ الفـقـهـاءـ، فـهـمـ مـرـاجـعـ الـأـمـةـ وـقـادـاتـهـاـ.

فالـفـقـهـاءـ - الـيـوـمـ - هـمـ الحـجـةـ عـلـىـ النـاسـ، كـمـ كـانـ الرـسـوـلـ ﷺـ حـجـةـ اللهـ عـلـيـهـمـ، وـكـلـ ماـ كـانـ يـنـاطـ بـالـنـبـيـ ﷺـ فـقـدـ أـنـاطـهـ الأـئـمـةـ بـالـفـقـهـاءـ منـ بـعـدـهـمـ، فـهـمـ المـرـجـعـ فيـ جـمـيعـ الـأـمـورـ وـالـمـشـكـلـاتـ وـالـمـعـضـلـاتـ، وـإـلـيـهـمـ قـدـ فـوـضـتـ الـحـكـومـةـ، وـوـلـاـيـةـ النـاسـ وـسـيـاسـتـهـمـ وـالـجـبـاـيـةـ وـالـإـنـفـاقـ، وـكـلـ مـنـ يـتـخـلـفـ عـنـ طـاعـتـهـمـ فـإـنـ اللهـ يـؤـاخـذـهـ وـيـحـاسـبـهـ عـنـ ذـلـكـ»<sup>(١)</sup>.

### آيات القرآن والدلالة على الولاية:

استدل العلماء على الولاية من خلال آيات القرآن الكريم، وشكلوا من خلالها مقدمات عقلية لإثبات هذا البرهان، فما هي هذه المقدمات وكيف خلصت إلى هذه النتيجة؟

#### المقدمة الأولى:

إن الإنسان المؤمن الموحد لا يخضع إلا لحكومة الله عز وجل،

---

(١) الخميني، الحكومة الإسلامية، مصدر سابق، ص ٧٨ - ٨٠.

ويعتقد أنه ليس لأحد الحق في وضع القانون وإعطاء الأوامر، وله حق الطاعة على الإنسان، وهو يعتقد أن الله عالم عادل حكيم قادر قادر..

إذن يرى الإنسان الموحد أن المشرع والمقنن هو الله، وهو لا يقبل الخصوص لقانون يصدر عن غيره، لأن معنى هذا هو ترجيح المرجوح على الراجح، وتقديم الناقص على الكامل<sup>(١)</sup> وهو محال منطقياً، وهذا ما يحكم به عقل الإنسان، وهناك عدد من الآيات الشريفة التي تنبئ الإنسان بهذه المدركات العقلية، منها:

الآية الأولى: «أَفَحُكْمَ الْجِنَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُؤْتُونَ»<sup>(٢)</sup>.

الآية الثانية: «أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْتَغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا»<sup>(٣)</sup>.

الآية الثالثة: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَعْلَمُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَانِصِينَ»<sup>(٤)</sup>.

#### المقدمة الثانية:

إن حكومة الإسلام ليست حكومة فردية استبدادية، بل هي حكومة القانون الإلهي، بمعنى أنها ليست حكومة القوة والغلبة والقهر، ولا حكومة مقيدة بالقانون الوضعي البشري بالشكل الرا�ح الآن في العالم، إنها حكومة

(١) صانعي، الولاية، مصدر سابق، ص ٤٣ - ٤٤.

(٢) سورة المائدة، الآية ٥٠.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١١٤.

(٤) سورة الأنعام، الآية ٥٧.

إلهية تقع في إطار القانون الذي وضعه الله تعالى، فليس من حق السلطة فيها أن تتصرف كما تشاء، ولنست الحكومة الإسلامية كالحكومات المتعارف عليها الآن في العالم الحاضر، حيث يجب العمل بالقانون الوضعي الذي تصوّت عليه الأكثريّة، بل هي حكومة متميزة تتصرف في إطار القانون الذي أراده الله تعالى<sup>(١)</sup>.

#### المقدمة الثالثة:

في زمن الغيبة الكبرى ينبغي وجود إمام مسؤول عن إجراء هذه الأحكام وتنفيذها، وهناك مجموعة من الآيات الشريفة التي تشير إلى ولاية المؤمنين على بعضهم البعض، نذكر منها:

- ١ - ﴿إِنَّمَا وَلِيَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ أَنْفَقُوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ...﴾<sup>(٣)</sup>، وغيرها من آيات القرآن الكريم.

#### المقدمة الرابعة:

إن النبي والأئمة عليهم السلام إنما يمارسون حق الحكم والتنفيذ في إطار القانون والتشريع الإسلامي، ولا يعملون حسب آرائهم الشخصية ليكون تصرفهم نوعاً من الاستبداد، والآيات القرآنية لم تصرح بأن من حق أولي الأمر وضع القانون، بل أكدت أن مهمتهم تطبيق القانون النازل من الله (سبحانه وتعالى).

ومن الآيات القرآنية الناطقة بهذا المعنى:

(١) صانعي، الولاية، مصدر سابق، ص ٤٩.

(٢) سورة المائدة، الآية ٥٥.

(٣) سورة النساء، الآية ٥٩.

أولاً: ﴿وَمَنْ لَئِنْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

ثانياً: ﴿وَمَنْ لَئِنْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: ﴿وَمَنْ لَئِنْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: ﴿وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْعِقْلِ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلُفُوا فِيهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وهذه الآية واضحة الدلالة على أن الله أرسل الكتب للأنبياء من أجل أن يحكموا في القضايا التي يختلف فيها الناس، وعليه يجب أن يكون الحكم ضمن إطار الكتاب المنزلي وليس تابعاً للإرادة أو الميول الشخصية للبشر.

إن للإسلام أحكاماً متعددة ومتعددة في المجالات السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والقضائية، وكل هذه الأحكام يجب أن تطبق في المجتمع كامل التطبيق، لذا يجب أن يشرف على تطبيق هذه الأحكام شخص مدرك لهذه الأحكام عالم محبط بها، لأن العقل يبحث دائماً عن شخص يتمتع بياحطة تامة بأحكام وقوانين الإسلام<sup>(٥)</sup>.

### أدلة عقلية على ولادة الفقيه:

تناول العلماء مجموعة براهين عقلية ومنطقية للدلالة على نظام ولادة

الفقيه، نذكر منها:

(١) سورة المائدة، الآية ٤٤.

(٢) سورة المائدة، الآية ٤٥.

(٣) سورة المائدة، الآية ٤٧.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢١٣.

(٥) المازندراني، محمد حسين مختارى، الإمامة والقيادة (امامت ورهبری) بالفارسية، اتحاد كتاب إيران (انجمن قلم إيران)، ١٩٩٩، ص ٣٨٤.

## الدليل الأول :

يقوم هذا الدليل على أساس مسلمة أن السلطة والحاكمية لله (سبحانه وتعالى) وقد أودعها في أنبيائه، ثم أودعها في أوصيائه (الأئمة)، وفي عصر ما بعد الغيبة كان لا بد أن تنتقل إلى العلماء باعتبارهم أوصياء الأئمة، ومعهم صلاحيات الأئمة.

ولما كان البحث في ولاية الفقيه، هو البحث عن الولاية العامة التي يطلق عليها (ولاية الأمر)، بمحاجتها يكون للفقيه أو للفقهاء صلاحيات ملء الفراغ الذي تلا غيبة الإمام، للمحافظة على الشريعة وللحفاظ على مصالح الرعية، «و بما أن الفقيه هو أولى المسلمين لتولي هذه الحكومة، يعتقد أن اندراس الإسلام فعلاً، وتعطل حدوده يرجع إلى الفقهاء في بلاد المسلمين الذين لم يتمكنوا من ولاية الناس»<sup>(١)</sup>.

ولهذا اعتبرها الإمام الخميني رض واجباً كفائياً على الأمة فيقول: «... وعليه فيرجع أمر الولاية إلى الفقيه العادل... فالقيام بالحكومة وتشكيل أساس الدولة الإسلامية من قبيل الواجب الكفائي على الفقهاء العدول، فإن وفق أحدهم بتشكيل الحكومة يجب على غيره الاتباع، وإن لم يتيسروا باجتماعهم يجب عليهم القيام اجتماعاً، ولو لم يكن لهم ذلك أصلاً لم يسقط منصبهم»<sup>(٢)</sup>.

## الدليل الثاني :

لقد منح الأئمة - وهم المعصومون - الفقهاء منزلة خاصة وأولها

---

(١) عتوم، النظرية السياسية المعاصرة للشيعة الإمامية الثانية عشرية، مصدر سابق، ص ١١٠ - ١١١.

(٢) الخميني، كتاب البيع، مصدر سابق، ص ٤٨٨.

القضاء بين الناس، وغيبة الإمام لا تعني تغيب هذه المنزلة عن الفقيه، بل تبقى المنزلة محفوظة له، لا تزال بوفاة الإمام أو غيابه، فإذا كان يحق للفقيه أن يتولى القضاء في حياة الإمام، فالأولى أن يتولاه في غيبته، ولولاية الأمر ما هي إلا تكملة لمهامه، إذ إنه يلي من الناس ما كان يليه الإمام، كالقضاء والإفتاء وكذلك يكون الحال في الأمور السياسية.

### الدليل الثالث:

إن الأمة الإسلامية ترجع في قضياتها إلى العلماء فيها، فالأولى أن يتولى هؤلاء العلماء إدارة شؤونها، شريطة أن يتولى أمرها من كان عادلاً، مجتهداً وهي الصفات الواجب توافرها في الحاكم المسلم، ولا تجتمع إلا في الفقيه<sup>(١)</sup>.

### الدليل الرابع (اللطف الإلهي):

إن في منصب الإمام منافع للأمة، ودفع مضار عنها، وبها (أي الإمامة) يتم صلاح المعاش والمعاد، فإذا غاب الإمام فإن العدالة الربانية تقتضي أن لا يحرم العالم من إمام وفقيه يجمع بين الناس ويدلهم على أمور دينهم ودنياهم، ولهذا وبناءً على هذه المقدمات والأدلة فمن الواجب على الناس تمكين الفقيه من ولاية الأمر.

### حدود وصلاحيات ولاية الفقيه:

إن حدود الولاية للفقيه تنحصر في موارد عدة أشار إليها آية الله السيد كاظم الحائرى:

أولاً: إن إطلاق أدلة الولاية ينصرف عادة إلى كونها ولاية مجعلولة،

---

(١) المصدر السابق، ص ١١٠ - ١١١.

تصدر من نقص المُولى عليه وجبران قصوره، ودليل ولاية الفقيه لا يشذ عن هذه القاعدة، فهو لا يدل على ولاية للفقيه إلا في هذه الحدود. وموارد القصور في المجتمع التي لا بد من ملئها بالولاية عديدة من قبيل :

- ١ - التصرف في أموال القاصرين سواء كانوا عبارة عن أفراد قاصرين من قبيل الأطفال والمجانين والسفهاء، أو عبارة عن عناوين عامة كعنوان الفقير المالك للزكاة، أو عبارة عن جهات معنوية كمنصب الولاية، أو مادية كالمسجد الذي يملك أموالاً موقوفة عليه.
- ٢ - إن المجتمع يوجد فيه عصاة لا يعملون وفق الأوامر الإلهية أو القوانين التي تضعها الحكومة الإسلامية بحق، فيكون من حق الوالي تشكيل القوة التنفيذية، والضرب على أيدي العصاة بالقوة، ومنع التجاوز على المحرمات، وإجراء الحدود والتعزيرات، وهذا هو دليل لإطلاق الولاية.
- ٣ - قد يقع في المجتمع نزاع أو ترافق أو اختلاف، فلا بد من ولی أمر يفصل النزاع بحكمة، والأدلة العامة لولاية الفقيه تشكل هذا المورد بالإطلاق، إضافة إلى ثبوت هذا المنصب - منصب القضاء - بالنص الخاص، كما في مقبولة عمر بن حنظلة.
- ٤ - إن أفراد المجتمع على أساس جهل كثير منهم أو عدم اطلاعهم قد لا يستطيعون أن يقدّروا المصالح والمفاسد الاجتماعية، ويُعيّنوا الموقف بشكل صحيح، كي يُعرف مثلاً هل الموقف الصحيح هو الجهاد أو السكوت أو غير ذلك من الأمور، فهم بحاجة إلى قائد يقودهم، كي يتم بذلك أكبر قدر ممكّن من الخير والصلاح، وهذا أيضاً مشمول لإطلاق الأدلة<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحائزى، كاظم، أساس الحكومة الإسلامية، ص ١٧٥ - ١٧٩ .

ثانياً: إن حكم الحاكم يقع في قسمين:

القسم الأول: ما يكون دور الحاكم في حكمه فيه هو دور طلب تنفيذ الحكم الشرعي من دون الإلزام بما لا إلزام به من قبل الحاكم، وذلك من قبيل حكم الحاكم بالهلال، فهو في الحقيقة يخبر عن ثبوت الهلال، ويطلب بالعمل بما يتطلبه ثبوت الهلال، ومن قبيل فصله للخصوصة من المرافعات بتشخيص من له الحق من المترافقين في نظره.

القسم الثاني: ما يكون دور الحاكم فيه هو الإلزام بشيء على أساس أعماله لمنصب الولاية، والسر في إلزام الحاكم بشيء (حتى على تقدير عدم الإلزام الشرعي به قبل حكمه) هو أحد أمرين:

١ - أن يرى الحاكم ملاكاً ومصلحة فيما تعلق به حكمه، رغم أنه لا يكون الفرد ملزماً به شرعاً قبل الحكم، على أساس أن نفس الحكم مؤثرة في تحقيق المصلحة.

٢ - أن يرى الحاكم مصلحة ملزمة في نفس تحديد الموقف توحيداً للكلمة ورصاً للصفوف، فيختار موقفاً معيناً يحكم به ويلزم به المجتمع، حتى لو فرض أن هذا الموقف لم يكن في حد ذاته أفضل (بدرجة الإلزام) من سائر البديل المقصودة له<sup>(١)</sup>.

أما حدود وخيارات ولاية الفقيه كما جاء في كتاب (النظرية السياسية المعاصرة للشيعة الإمامية)، فيقول: «إن هناك نمطين من الأحكام في الشريعة الإسلامية:

الأول: ويشمل الأحكام الثابتة، وهي الأحكام التي يمثلها التشريع بتصوراته العامة، وأحكامه التفصيلية والقوانين الجزائية والمدنية.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٧٩ - ١٨١.

الثاني: ويشمل الأحكام المتغيرة، وهي الأحكام التي بقيت فيها يد السلطة الشرعية الإسلامية مفتوحة، لتمارس دورها في سن الأحكام حسب الموقف بما ينسجم مع الشريعة، ومع مقتضيات ومصلحة الأمة الإسلامية.

إن الأحكام الثابتة لا يتولاها أحد، ولا تقع تحت ولاية الفقيه إلا في تنفيذها وتطبيقها دون إعمال النظر فيها لأنها من حيث هي ثابتة، لا يمكن أن يُغير فيها أو يبدل، أما الأحكام المتغيرة، فلللفقيه إظهارها وتقريرها بحسب مقتضيات مصلحة الأمة<sup>(١)</sup>.

المحقق النراقي ذكر صلاحيات الولي الفقيه، فيقول: «كل ما كان للنبي والإمام الذين هم سلاطين وحصون الإسلام، فيه الولاية وكان لهم، فلللفقيه أيضاً ذلك، إلا ما أخرجه الدليل من إجماع أو نص أو غيرهما»<sup>(٢)</sup>.

فيما الإمام الخميني يُطلق يد الفقيه الحاكم لتشمل كل أمور الحكومة والسياسة، ويقول:

«لللفقيه العادل جميع ما للرسول والأئمة عليهم السلام مما يرجع إلى الحكومة والسياسة، ولا يُعقل الفرق، لأن الوالي أي شخص كان هو مجرِّي أحكام الشريعة، والمقيم للحدود الإلهية، والآخذ للخارج وسائر الماليات والمتصرف فيها بما هو صلاح المسلمين»<sup>(٣)</sup>، ويؤكد مقوله الولاية المطلقة للفقيه بالقول: «فالفقهاء أمناء الرسل وحصن الإسلام... وهو عبارة أخرى من الولاية المطلقة»<sup>(٤)</sup>.

(١) عثوم، النظرية السياسية المعاصرة للشيعة الإمامية الثانية عشرية، ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٢) الثنائي، الحكومة في نظر الإسلام، مصدر سابق، ص ١٠٠ - ١٠١.

(٣) الخميني، كتاب البيع، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٩٣ و ٤٦٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ٤٧٣ و ٥١٤.

## شروط الولي الفقيه:

ينبغي توفر شروط في الفقيه قادر على التصدي لمقام الولاية ذكرها المتكلمون على النحو التالي :

### ١ - الفقاهة :

يستفاد هذا الشرط من قول المعصوم عليه السلام «فارجعوا فيه إلى رواة أحاديثنا»، وهنا يقصد الأحكام وليس مجرد حفظ هذه الروايات، وأيضاً روایة أو توقيع إسحاق بن يعقوب، ويستفاد منها أمور ثلاثة :

أ - حجية النقل والرواية .

ب - حجية الفتوى .

ج - منصب الولاية والحكم .

وأيضاً آية «أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا يُنَزَّلَ مِنْكُمْ»<sup>(١)</sup>، فلا يمكن أن يكون لها إطلاق ينفي شرط الفقاهة عن ولي الأمر، لأن ولي الأمر جعل موضوعاً في الآية الكريمة، وقد افترضنا أن ثبوت منصب القضاء والإفتاء والولاية في دائرة واسعة ثابتة عن غير طريق الآية يكفي في صدق ولي الأمر على الفقيه في زمان غيبة الإمام، كي يدخل في موضوع الآية الكريمة، أما غير الفقيه فلم تثبت له تلك الأمور<sup>(٢)</sup>.

إن الفقاهة هي شرط للمرجعية، لكن الأعلمية ليست شرطاً بالضرورة للولي الفقيه<sup>(٣)</sup>، الأمر الذي أكد عليه الإمام الخميني في وقت متاخر، بعد

---

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

(٢) العايري، أساس الحكومة الإسلامية، مصدر سابق، ص ١٥٧ - ١٦٠ .

(٣) إن ابن سينا يشترط في الحاكم أن يكون الأعلم : ويقول : « وأنه عارف بالشريعة حتى لا أعرف منه»، راجع كتاب الإلهيات من الشفاء، المقالة العاشرة، مصدر سابق، ص ٥٠٢ .

أن قبل به عن غير قناعة، أو بتعبير أدق رضي به انسجاماً مع طلب لبعض العلماء، يقول: «أنا منذ البداية كنت أعتقد وأكدت أن شرط المرجعية غير لازم، ويكتفى المجتهد العادل الذي يحظى بتأييد مجلس الخبراء»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر عبد الله النبالي في كتابه (الجمهورية الإسلامية الإيرانية في الميزان) أن «للفقیه شروطاً ينبغي توفرها حتى تجتمع فيه الولاية، فبالإضافة إلى العلم والفقه يجب أن يكون ورعاً تقىاً صالحًا حازماً شدید الحرص على الأمة، ملماً بكافة النواحي الدينية والعسكرية والسياسية حسب معطيات العصر»<sup>(٢)</sup>.

إن الفقيه أو العالم هو الإنسان الوعي القادر على التعلم والفهم والاستنباط والقدرة على التحليل والبحث، وقد ورد في الآثار النبوية أن العلماء ورثة الأنبياء، ومن واقع الفهم الصحيح والصريح، وكذلك النصوص القرآنية فإن للعلماء شأنًا كبيراً ومهمًا في الحياة الإنسانية، فهم أكثر الناس علمًا في علومهم واحتياطاتهم، لهذا يتميزون بأنهم علماء، ولقبهم لا يتاتى إلا من علمهم ومعرفتهم، وهم أكثر الناس خشية من الله عز وجل، لمعرفتهم في الأصول والأحكام و مجالاتهم، وقد ورد النص الصريح في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الظَّمِنُوا إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

إن هذا التصريح الإلهي إنما هو دليل قاطع على علو مكانة العلماء ومتزلتهم وخصوصيتهم، كما ورد في الحديث الشريف ما يدل على مكانة

(١) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٢١٤.

(٢) النبالي، عبد الله، الجمهورية الإسلامية الإيرانية في الميزان، مؤسسة فؤاد عينو للتجليد، بيروت، ص ١٣٦.

(٣) سورة فاطر، الآية ٢٨.

العلماء وعلو قدرهم حيث قال المصطفى ﷺ : «إن العلماء ورثة الأنبياء»<sup>(١)</sup> ، وقال أيضاً «ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»<sup>(٢)</sup> ، وقد ورد أيضاً في المأثور «الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أولى بها»<sup>(٣)</sup> .

كما أن النص الديني والسنّة الشريفة لم تمنع الولاية عن الفقيه، ولم تطلب منه أن ينأى بنفسه فيقع في صومعة يعبد الله، ولكن أمرته بالدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

## ٢ - العدالة:

ويستفاد هذا الشرط من الروايات التي تشير إلى صلاة الجمعة وشرط العدالة للإمام، فلئن كانت العدالة شرطاً في الإمامة لصلاة الجمعة، فما ظنك بإمامية الأمة في حلها وترحالها، والتصرف بمقدراتها، الأمر الذي أشار إليه الإمام الخميني في أكثر من مقام ومقال، يقول: «من المسلمين لدى المسلمين منذ اليوم الأول وحتى يومنا هذا أن الحاكم أو الخليفة ينبغي أن يتحلى بالعلم بالقانون، وعنده ملكة العدالة»<sup>(٤)</sup> .

## ٣ - حسن الإيالة والقيادة:

جاء في رواية سدير عن أبي حمزة بن أبي جعفر الصادق ع عليهما السلام أنه قال: «قال رسول الله ﷺ : لا تصلح الإمامة إلا ب الرجل فيه ثلات خصال،

(١) المفيد، محمد بن النعمان، الاختصاص، تحقيق علي أكبر غفاري، قم، جامعة المدرسین في الحوزة العلمية، ص ٤.

(٢) الكراجكي، كنز الفوائد، مصدر سابق، ص ٢٣٦.

(٣) مستدرک سفينة البحار، تحقيق الشيخ بن علي النمازي، قم، مؤسسة النشر الإسلامي لجامعة المدرسین، ١٤١٩ هـ. ق، ٢/٥٤.

(٤) الإمام الخميني، الحكومة الإسلامية، بيروت، ص ٤٥ - ٤٦.

ورع يحجزه عن معصية الله، وحلم يملك به غضبه، وحسن الولاية على من يلي، حتى يكون لهم كالوالد الرحيم»<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - الذكورة:

حيث لا تقبل إماماً المرأة للأمة.

هذه هي الصفات الرئيسية للولي الفقيه يضاف لها صفات أخرى ينبغي أن تكون تحصيلاً حاصلاً، هي:

الحياة، الشجاعة، وطيب المولد (أن لا يكون ابن زنى).

#### ولاية الفقيه تنصيب أم انتخاب:

من أهم الموضوعات الساخنة محل السجال المستمر هو السؤال هل أن إثبات منصب الولاية للفقيه يتحقق بتنصيب وتعيين إلهي، أم أنه يحتاج إلى انتخاب الناس؟ أم أنه يتحقق بكل الأمرين معاً؟.

#### ١ - نظرية التنصيب الإلهي:

إن الإجابة على هذا السؤال تضطرنا إلى إلقاء نظرة كلية وسريعة إلى الروايات الواردة في هذا الصدد، ويتأمل هذه الروايات والنظرية المتفحصة فيها يتبيّن بشكل جلي أن ولاية الفقيه هي إحدى المناصب الإلهية، والفقique له الولاية على الأمة الإسلامية بشكل كلي، وليس تحت عنوان النيابة والوكالة فحسب، ويبدو الأمر واضحاً من خلال التوقيع المبارك «فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا»، فهنا أمر الرجوع، ولا مكان لانتخاب الناس، ويتبّع هذا المعنى أيضاً من ذيل مقبولة (عمر بن حنظلة)، حيث يتضمن

---

(١) الكليني، أصول الكافي، باب ما يجب من حق الإمام على الرعية وحق الرعية على الإمام، ج ٨، ص ٤٠٧.

صدر وذيل هذا الحديث معنى الولاية، ليس فقط في مقام القضاء، وإنما يشمل ما هو أعم من الولاية والقضاء، لأن القضاء والحكومة لن يكون مجدياً، ولن يكون بإمكانه حل المسائل التي تعرض له، إذن صيغة الأمر هي الدليل الأول على التنصيب وهناك شاهد آخر مستوحى من كون منصب الولاية تماماً كالرسالة والإمامية لأن منصب القضاء يقع تحت منظومة مقام الإمامة، ومن هنا يقول ﷺ: «إني قد جعلتكم حاكماً»، وهكذا فمقام ولاية الفقيه شأنه شأن بقية المناصب الإلهية مثل الرسالة، الإمامة، القضاء، وحق الإفتاء هو قابل للجعل والإنشاء، ولكن ذلك بيد الله، ويصدر عن اختيار الله وإرادته، ولا دخل لاختيار البشر فيه، والله عز وجل هو الذي يعين ذلك المنصب سواء كان بواسطة أو بدون واسطة، وهذه المناصب الإلهية ليست من قبيل الرئاسة أو الوزارة أو الإدارة وما شابه ذلك التي هي من شؤون البشر، حتى يكون إثباتها أو نفيها بيد الإنسان، وأما تعين مناصب غير المعصومين من الفقهاء جامعي الشرائط، طبعاً نقصد بتلك المناصب أعم من منصب الإفتاء أو القضاء ومقام الولاية فهو عن طريق النص الإلهي وبواسطة المعصومين، وأما إثبات هذه المناصب وتنفيذها والاعتراف بها فيتحقق من خلال آراء الجمهور»<sup>(١)</sup>، وهذا ما يشير إليه آية الله جوادى آملى، فيقول: «وليس التنصيب والنص على الفقيه طريقة معينة كتلك التي عهد بها الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر، أو سائر المنصوبين من قبل الأئمة المعصومين عليهم السلام، وإنما قد تكون بنحو أعم، مثل المناصب التي أحيلت إلى الفقهاء جامعي الشرائط»<sup>(٢)</sup>.

(١) مختارى (المازندرانى)، محمد حسين، مصدر سابق، ص ١٦ - ١٧.

(٢) آملى، آية الله عبد الله جوادى، الوحي والقيادة (وحي ورهبى)، نشر دار الزهراء، ١٣٦٨هـ.ش، ص ٧٨.

وكما يقول الإمام الخميني رض: «بالنسبة للفقيه، فالولاية على الحكومة مفوضة إليه، والفقـيـه هنا ليس شخصاً معيناً بذاته وإنما تشمل هذه الرواية كل فقيـه عادل»<sup>(١)</sup>، وعبارة (مفوضة إليه) تدل على أن الولاية منصب إلهي وليس انتخابياً، لكن عبارة ليس (شخصاً معيناً بذاته) تحمل دلالـة على أنه نصب عام ونصب نوعـي، يختاره الناس ضمن الشروط المذكورة، وقد اختلفوا حول تفسير رأي الإمام، حيث يرى آخرون بأن الإمام يعتقد بنظرية الانتخاب لا التنصيب وقد وصف الولي الفقيـه حرفيـاً بأنه منتخب من الناس، حيث يقول:

«إذا صوت مجلس الخبراء له (الولي الفقيه) . . . ففي هذه الحالة هو ولی منتخب من الناس ، وحكمه نافذ»<sup>(۲)</sup> .

هنا يبدو أن لدى الإمام حسب المعطيات الموجودة عبارات وموافق تشير إلى نظرية التنصيب قبل انتصار الثورة الإسلامية أو في بداياتها، وموافق أخرى تشير إلى نظرية الانتخاب أعلنها بعد انتصار الثورة، وكأن تطوراً طرأ على فكر الإمام في هذا الموضوع، هذا التحول هو نوع من التكامل نتيجة اكمال الصورة، وبالنظر إلى الظروف الزمنية والمكانية، نشير إلى بعض هذه البيانات :

يقول الإمام الخميني: «إن رئيس الجمهورية ما لم يعينه الفقيه فهو غير شرعي، وعندما يكون غير شرعي فهو الطاغوت، لكن عندما يزول الطاغوت يتم تنصيب شخص بأمر من الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

(١) الخميني، روح الله، ولادة الفقيه، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، الطبعة الأولى، طهران، ١٣٧٣ هـ، ص ٥٥.

(٢) الإمام الخميني، صحيفة نور، ج ٢١، ص ٣٧١.

<sup>(٣)</sup> الإمام الخميني، صحيفة نور، ج ٩، ص ٢٥١.

من جهة ثانية، إن للإمام كلاماً آخر في بدايات الثورة أو قبل رحيله يشير إلى نظرية الانتخاب حيث يقول: «إن الحكومة الإسلامية التي نريد هي مستلهمة من رؤى النبي ﷺ والإمام علي عليهما السلام وتستند إلى آراء الشعب، كما أن شكل الحكم يعود تعينه إلى الجماهير»<sup>(١)</sup>، ويقول أيضاً: «نحن تابعون لأراء الناس، وليس لنا الحق ولم يعطنا الله تبارك وتعالى هذا الحق ولا الرسول ﷺ لنفرض شيئاً على الناس»<sup>(٢)</sup>.

وعلى أي حال، يستفاد من مجموع الروايات حسب القائلين بنظرية التنصيب أن الفقهاء هم نواب الإمام وليسوا نواب الناس، وهذا المعنى موجود في فكر وثقافة المسلمين الشيعة في أغلبهم على ما يبدو، وكان أمراً شائعاً ومتداولاً في الأوساط الشيعية<sup>(٣)</sup>.

من جهة أخرى، فإذا لم تدل هذه الروايات بنظر البعض على المعنى المذكور وإنما يحاولون الاستناد في إثبات ولادة الفقيه على الدليل العقلي فقط، فالنتيجة هي هنا بحسب الدليل العقلي تنصيب إلهي أيضاً، وذلك لأنه بالاعتماد على الدليل العقلي يمكننا أن نرى من الورطة الأولى أن الولاية منصب إلهي، مثلما أن الحكم والتملك أيضاً صادر عن الله ويتعين من قبل الله.

وبما أن الله هو الذي يُعيّن النبي ﷺ وبدوره هو الذي يعين الإمام

(١) المصدر السابق، ج ٣، ص ٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ١٠، ١٨١.

(٣) الإمام الخميني والحكومة الإسلامية، تاريخ وأدلة ولادة الفقيه، مجموعة مقالات حول فكر الإمام الخميني في الذكري المئوية له، المقالة للكاتب حبيب الله طاهري، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، نشر مكتب الاعلام الإسلامي في الحوزة العلمية، قم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠، ص ٢٧٥.

المعصوم عليه السلام كما تصرح بذلك الآيات الشريفة، فولايتهم ولالية إلهية، وهذه الولاية لا شك تصل إلى الفقيه جامع الشرائط بنسبة معينة، وبذلك تكون ولاته أيضاً من قبل الله ويتنصيب إلهي.

وبكلام آخر يمكننا أن نقول: «بما أن مسألة ولاية الفقيه ترتبط بمسألة خلافة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونحن نعلم أن هناك نظريتين حول الخلافة، فالشيعة يرون أنها منصب إلهي في حين أن السنة لهم رأي آخر، فبناءً عليه، واستناداً إلى الروايات فإن الفقهاء نواب الأئمة المعصومين عليهم السلام، وبما أن الأئمة حجج الله على الأرض فكذلك الفقهاء ححج الأئمة على الناس»<sup>(١)</sup>.

لقد ذهب البعض في مساعيهم لإيجاد الصلة بين مسألة ولاية الفقيه وانتخاب الناس إلى إيجاد توجيه آخر للمسألة، وهي أن أحد الفقهاء لهم ولاية شأنية، ولا يمكن أن تتحقق هذه الولاية بشكل فعلي إلا من خلال الانتخاب والأخذ برأي الناس.

يقال في مقام الإجابة على هذا الرأي أن تحقيق الولاية بشكل فعلي عن طريق الانتخاب مقبول في حالة واحدة، وذلك عند اختلال النظام ومن أجل حل التنازع، وإلا فلا يوجد آية أو رواية واحدة تقول ذلك، ويمكن هنا تقديم حل آخر للمسألة بتوافق ينسجم أكثر مع المبني الشرعية والفقهية، وهو أنه إذا كان الفقيه سابقاً في تأسيس الحكومة الإسلامية فيجب على الجميع اتباعه كما هو الحال في أمر القضاء، وأما إذا حصل التنازع كما حصل في سائر موارد الفقه فإننا نذهب هنا وراء المرجحات، وكلما كان الفقيه يتمتع بشكل أكبر بمزايا الولاية ويكون جاماً لشرائطها فضلاً عن كونه الأشجع والأفضل فيمكن في هذه الحالة تقديمها للناس على أنهولي الفقيه.

---

(١) مختارى، الإمامة والقيادة، مصدر سابق، ص ٤٨١.

هنا يمكن أن يطرح السؤال التالي: هل بإمكاننا أيضاً في هذه المسألة أن نرجع إلى الموازين الفقهية، التي تقول إنه في تشخيص الموضوعات يتم الرجوع إلى أهل الخبرة وعبر إظهار رأيهم في الموضوع تُحل المشكلة، فاستشارة المتخصص أمر بديهي في كل فن حتى تتجلّى الحقيقة أمام الإنسان، وهذا يشمل أيضاً مسألة تعيين قيادة المجتمع الإسلامي، ومن هنا فعلى أصحاب الفن والمعرفة بدقة الفقه والفقاهة أن يسعوا بخصوص هذه المسألة إلى تعين الفقيه الجامع للشرائط ويقدموه كقائد للأمة الإسلامية.

ولا شك أن هذا أمر متعارف عليه ومتداول في أوساط الناس في أمورهم المعيشية، حيث نراهم يرجعون إلى أصحاب الخبرة والاختصاص لحل مشاكلهم والنظر في حاجاتهم، ولا يرون من المعقول والصحيح أن يسألوا أيّاً كان، ليأخذوا منه جواباً شافياً، ومن هنا فمسألة تشخيص الولي الفقيه تقع على عاتق أهل الخبرة من الناس، وبتعبير القرآن الكريم «فَشَأْلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»<sup>(١)</sup>.

لكن هنا ملاحظة يجب ألا تغيب عن بالنا وهي «أن الرجوع إلى أهل الخبرة لا يعني أنهم هم الذين يهيمنون الولاية للفقيه وإنما من منطلق تشخيص أمر مهم، وبتعبير آخر، يسعى أهل الخبرة (مجلس الخبراء) إلى تعيين الفقيه الذي تجتمع فيه الخصائص والشروط التي عينها الأئمة المعصومون عليهم السلام من قبل وبذلك يكون عمل أهل الخبرة في الحقيقة عمل اكتشاف تلك الشروط في شخص ما وليس انتخابه، والفرق بين الفعلين واضح»<sup>(٢)</sup>، من هنا أطلق البعض «نظريّة الكشف الإلهي»، ويرد عليها أن

---

(١) سورة النحل، الآية ٤٣.

(٢) آملي، عبد الله جوادى، الوحي والقيادة، مصدر سابق، ص ٤٢٠.

الكشف ينبغي أن يشير حسب نظرية التنصيب إلى رجل واحد<sup>(١)</sup>، فيما نشاهد تعدد الآراء حول شخص الولي الفقيه<sup>(٢)</sup>، ثم إنه لا يوجد دليل أو شاهد على هذه النظرية لا في أقوال الإمام الخميني ولا عند غيره من كبار فقهاء الإمامية.

ويجدر بالذكر هنا، أن الفقهاء من أهل الخبرة لا يعتمدون في هذه الموارد على طريقة موضوعية محددة، وبما أنهم يُعتبرون من مشاهير الأمة فمن البديهي أن يجري انتخابهم من قبل عموم الناس، حتى يعيدوا للأمة قيادة النظام الإسلامي المقدس.

### دفع شبهة الاستبداد:

إن الحديث عن ولية الفقيه التنصيبية في مقابل النظرية الانتخابية لا يعني منع مشاركة الناس في السلطة أو إقصائهم عن القرار السياسي، الأمر الذي قد يؤدي إلى تداعي مفهوم الاستبداد إلى بعض الذهان، لأن الولي

(١) يرى الإمام الخميني أن الخليفة يجب أن يكون واحداً، يقول: «إن الخليفة الظاهر لما كان منصوباً من قبل الله تعالى ومجرياً لأحكام الله، وله شأن الرسالة لا يمكن أن يكون الاثنين إلا أن يكون الناصب اثنين، كما الأمر كذلك في الحكومات الظاهرة»، راجع: الإمام والإنسان الكامل، مصدر سابق، ص ٢٢٠.

(٢) قبل وفاة الإمام الخميني استقر الرأي على الشيخ حسين علي المنتظري ليكون خليفة الإمام والولي الفقيه من بعده، ثم كانت الآراء على إقالته من هذا المنصب، وبعد وفاة الإمام تم اقتراح تشكيل مجلس قيادي من ستة فقهاء، إلى أن انتهى المطاف بانتخاب الإمام السيد علي الخامنئي لمقام الولاية، وموخرًا قام مجلس خبراء القيادة، وأعضاؤه هم من الفقهاء المنتخبين مباشرة من قبل الناس، قاما باختيار مجموعة من خمسة فقهاء فيهم مواصفات توهلهم للقيادة، على أن يتم اختيار أحدهم لاحقاً ك الخليفة للإمام السيد علي الخامنئي، كل هذا ينفي نظرية الكشف، وأيضاً لأن أغلب هذه الأسماء المتداولة تعيش في عصر واحد، لهذا يبدو أن الولي الفقيه يتم اختياره من قبل الأمة، وكل من تتوفر فيه الشروط فهو مرشح لهذا المنصب والمقام الإلهي.

الفقيه لن يفرض على الناس شيئاً ما بالقوة، وإذا فعل ذلك تسقط ولاليته، هذا تصريح لنفس الإمام الخميني يقول فيه: «إن ولادة الفقيه ليست من صنع مجلس الخبراء إنما الله سبحانه وتعالى هو الذي أوجدها، ولا ينبغي أن تخافوا من ولادة الفقيه، فالفقيه لا يريد أن يفرض أمراً ما على الناس، وإذا فرض أمراً بالقوة تسقط ولاليته، إن ولادة الفقيه هي ولادة على شؤون الناس كي لا تخرج الأمور عن مجاريها وهو يشرف على كل المؤسسات»<sup>(١)</sup>.

مضافاً إلى ذلك، إن الولي الفقيه هو منفذ للأحكام والشريائع الإلهية، وحربيص كل الحرص على كونها تتحقق العدالة التي أرادها الله، والعدالة تتحقق بتنفيذ هذه الأحكام، فيما الفقيه ما هو إلا سلطة تنفيذية يتمتع بصفتين رئيسيتين هما: العدالة والعلم بالشريعة والقانون، ومع فقدانه إحدى هاتين الصفتين تسقط ولاليته وتنتقل إلى فقيه آخر متوفّر فيه الشروط والصفات المطلوبة.

ثم إن الإسلام وضع مجموعة قيود عامة على السلطة والحاكم تمنع وقوع الاستبداد، منها:

- ١ - اعتبار السلطة أمانة.
- ٢ - قبول النقد.
- ٣ - ذم التكبر.
- ٤ - المساواة أمام القانون.
- ٥ - مواساة الفقراء.

---

(١) الإمام الخميني، صحيفة نور، ج ١٠، ص ٢٧ و ٢٩.

- ٦ - تحديد الثروة.
- ٧ - الرجوع إلى رأي الخبراء.
- ٨ - إشراف الخبراء وعلماء الدين على القيادة وسلوكيها.
- ٩ - الدستور.
- ١٠ - الرقابة الشعبية.
- ١١ - مقوله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الواجبة على كل مسلم.
- ١٢ - إشراف المرجعية الدينية . . . وغيرها.

## ٢ - نظرية الانتخاب:

هناك العديد من الفقهاء ممن ثبت ولایة الفقيه من باب الانتخاب ومن هؤلاء الفقهاء الشيخ حسين علي المتنبّري حيث تصور إشكالية ثبوت نصب الولي الفقيه على النحو التالي، قائلاً:

«نحن ثبتت أولاً ضرورة أصل الحكومة والدولة للمجتمع في جميع العصور، وأن الحكومة والإمامية داخلة في نسج الإسلام ونظامه، ذلك بالتبع في متون الكتاب والسنّة القديمة، وثانياً ذكر الشروط والمواصفات المعتبرة في الحاكم الإسلامي بحكم العقل والكتاب والسنّة، ثم نلاحظ أن هذه الشروط والمواصفات لا تنطبق إلا على الفقيه العادل الواجد للشراطـ ثم نرد على التصورات الثبوـتـية لنـظرـية التنصـيبـ، لـثـبتـ نـظرـية الـانتـخـابـ»<sup>(١)</sup>، هذا الرأي يعتمد إذن على إثبات الولاية ثم تفنيـد البراهـين الدـالـة على نـظرـية

(١) المتنبّري، حسين علي، دراسات في ولایة الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، المركز العالمي للدراسات الإسلامية، قم، ١٩٨٨،الجزء الأول، ص ١٨.

التنصيب، وبما أن الأمر لا يخلو عن أحدهما، فتبقى نظرية الانتخاب، أي أن الأمة وعبر مجلس الخبراء تنتخب الولي الفقيه وتعطيه الشرعية، فهي شرعية جماهيرية، ولن泥土 شرعية إلهية.

## ما هي الفوارق بين النظريتين؟

يوجد فوارق أساسية شاسعة بين نظريتي التنصيب والانتخاب سواء على مستوى المنشأ والمنطلق أم على مستوى اللوازم والنتائج، ونذكر أهمها<sup>(١)</sup>:

- ١ - نظرية التنصيب تكون فيها السلطة الإلهية على رأس هرم السلطة والولاية فيما نظرية الانتخاب تكون السلطة للشعب، لكن في إطار الشريعة المقدسة.
- ٢ - في نظرية التنصيب إذا توافرت في القائد الصفات المطلوبة يحتفظ بالسلطة إلى آخر لحظة ممكنة، أما في الانتخاب إذا فقد الصفات والشروط، ولم يفِ القائد بوعده أو انتهت مدة البيعة له، يمكن للشعب الرجوع إلى شخص آخر.
- ٣ - إن أمر البيعة في الأولى إخباري ذو جانب واحد، أما في الثانية فهو أمر إنشائي ذو جانبيين، كأي عقد فيه طرفان.
- ٤ - إن أدلة إثبات نظرية التنصيب في أساسها هي الروايات الواردة في هذا الباب، أما في نظرية الانتخاب فالفرض الأولى عدم كفاية الأدلة على التنصيب.

(١) حقيقة، الدكتور صادق، مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام، مجموعة مقالات، ترجمه إلى العربية خليل عصامي، مؤسسة الهدى للنشر والتوزيع، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠١، ص ٦١ - ٦٤.

٥ - في الأولى تُقييد سلطات الولي الفقيه على ضوء المصلحة الإسلامية العليا، أما في الثانية فتُقييد السلطات من قبل الشعب بشرط عدم التعارض مع الشرع.

٦ - في نظرية التنصيب لا تعين مدة القيادة في بداية تشكيل الحكومة، وفي الانتخاب يمكن تعين مدة محددة للقائد.

٧ - في التنصيب يمكن إطلاق الولاية بأن تكون «ولاية مطلقة»، وفي الانتخاب تكون محددة ومقيدة بعقد البيعة.

٨ - في التنصيب تشمل الولاية كل المسلمين حتى في البلدان الأخرى التي لا ينتمي إليها القائد، وفي الانتخاب الولاية للفقيه القائد على المستحبين فقط.

٩ - في التنصيب يزاحم بعض الفقهاء - إذا ثبتت لهم الولاية - الفقيه القائد، وفي الانتخاب لا مزاحمة من الفقهاء.

١٠ - إن عزل القائد في نظرية التنصيب أمر ممكن فقط بشرط فقدانه الصفات المعتبرة، وفي الانتخاب يُعزل القائد لمجرد إخلاله بالشروط الواردة في عقد البيعة أو عند انتهاء المدة المحددة لقيادته.

١١ - في الأولى يستمر الحفاظ على النظام والقيادة حتى بأقل ما يمكن من القرى الشعبية المؤيدة، وفي الانتخاب يجب وحفظاً على النظام كسب التأييد والدعم من أكثريّة الشعب.

١٢ - يُحترم الدستور ورأي الشعب في نظرية التنصيب من باب الكفاءة والفاعلية، وفي الانتخاب من باب المشروعية.

١٣ - ينبغي على القائد إقامة حكومة إسلامية في بلدان أخرى حتى لو لم تحظ بتأييد الأكثريّة، وفي الانتخاب تجب لكن على أساس آراء الشعب وقبول الأكثريّة.

١٤ - في «التنصيب» يتوقف وجوب الشورى على فتوى ورأي الولي الفقيه أو المرجع، وفي الثانية تجب الشورى عن طريق الشروط ضمن عقد البيعة، هذا إن لم تكن الشورى واجبة شرعاً.

١٥ - في نظرية التنصيب يمكن وجود حكومات إسلامية متعددة (نظرياً) ووجود حكومة واحدة في ضوء الأوضاع والظروف الراهنة، أما في نظرية الانتخاب، فـإمكـان تعدد الحكومات موجود رغم الظروف الحالية.

### نظريات الحكم في الفقه السياسي الشيعي:

إن نظريات الحكم في الفقه السياسي الشيعي لم تقتصر على التنصيب والانتخاب، بل هناك آراء مختلفة في هذا المجال تدرج في سياقها، يمكن الإشارة إلى أهمها باختصار، وقد استعرضها الكاتب الشيخ الدكتور محسن كديور في كتابه (نظريات الحكم في الفقه الشيعي)<sup>(١)</sup>، وهي على قسمين:

١ - القسم الأول يتضمن نظريات الحكم القائمة على مبدأ المشروعية الإلهية وهي:

١ - نظرية الولاية التعيينية للفقهاء في الأمور الحسبية (أي الشؤون الشرعية)، وسلطة المسلم ذي الشوكة (أي الشؤون العرفية)، «الملكية المشروعة».

\* الرأي الأول للميرزا القمي، ويفيد بأن الملوك يحكمون وفقاً للمشيئة الإلهية ويجب على الشعب طاعتهم.

---

(١) كديور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، مصدر سابق، وأيضاً للمزيد من الاطلاع راجع كتاب مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام، إعداد الدكتور صادق حقیقت، مصدر سابق، ص ٥٩ - ١٦٤.

- \* الرأي الثاني للشيخ جعفر الكشفي .
- \* الرأي الثالث للشيخ فضل الله نوري يقول فيه حول «تعاون الفقهاء العدول مع السلاطين المتمسken بالإسلام» وأيضاً يعتقد بهذا الرأي الميرزا الشيرازي .
- \* الرأي الرابع للشيخ المرجع الأراكي ، والشيخ عبد الكريم الحائزى .
- ٢ - نظرية الولاية التعينية لعموم الفقهاء وهي الاعتقاد بالتنصيب الإلهي وتنقييد ولاية الفقهاء بالأحكام الإلهية الفرعية ، ويعتقد بهذه النظرية كل من النراقي ، ومحمد حسن النجفي صاحب الجواهر ، والبروجردي والكلبيكاني والصافي الكلبيكاني .
- ٣ - نظرية الولاية التعينية العامة للمجلس الاستشاري لمراجع التقليد ، وهذا هو رأي محمد حسين الشيرازي .
- ٤ - نظرية الولاية التعينية المطلقة للفقهاء ، وهذا هو الرأي لسماعة الإمام الخميني رض ، وعلى ضوء أصل المصلحة الإسلامية .
- ب - القسم الثاني ويتضمن نظريات الحكم القائمة على مبدأ المشروعية الإلهية - الشعبية ، وهي :

- ١ - نظرية الحكم المشروط (بإذن وإشراف الفقهاء) ، وبتعبير آخر الحكومة الدستورية وهو رأي الميرزا النائيني كما أسلفنا .
- ٢ - نظرية خلافة الشعب تحت إشراف المرجعية ، وهو الرأي الأخير للشهيد آية الله السيد محمد باقر الصدر في كتابه «الإسلام يقود الحياة»<sup>(١)</sup> .

<sup>(١)</sup> الصدر ، محمد باقر ، مجموعة الإسلام يقود الحياة ، دار التعارف ، بيروت ، ١٣٩٩هـ . ق ، ص ٥٧ - ٥٦ .

٣ - نظرية الولاية المنتخبة المقيدة بالفقيه، وهو رأي كل من الشيخ حسين علي منتظمي والشيخ جعفر السبحاني، والشهيد مرتضى مطهري، حيث يقول: «إن ولاية الفقيه لا تعني أن يكون الفقيه على رأس الحكومة ويحكم فعلياً، بل وظيفته الإشراف على التطبيق الصحيح للإيديولوجيا»<sup>(١)</sup>.

٤ - نظرية الحكومة الإسلامية المنتخبة وهو الرأي الأول للشهيد محمد باقر الصدر، ورأي الدكتور مهدي الحائري اليزدي.

٥ - نظرية وكالة المالكين الخصوصيين للملك المشاع، وتُفوض من قبلهم إلى الحكومة.

إن النظريات التسع المذكورة تشتراك بأمور أربعة، هي:

١ - أن السيادة على الكون والإنسان هي لله عز وجل أصلّة، وأية حكومة تقوم بلا تفويض ولا إذن ولا إمضاء منه، لا تحظى بالمشروعية.

٢ - أن المعصومين عليهم السلام أكثر الناس أهلية في حال وجودهم.

٣ - أن وجود الحكومة في المجتمع أمر ضروري.

٤ - القوانين تخضع في هذه الحكومات إلى تعاليم وأحكام الشريعة.

٥ - الإيمان والعدالة والتدبیر ثلاثة شروط أساسية للولي الفقيه<sup>(٢)</sup>.

ويمكن أيضاً أن نضيف في سياق الحديث عن نظريات الحكم عند الشيعة، نظرية «ولاية الأمة على نفسها» للشيخ محمد مهدي شمس الدين، ومفادها منح صلاحيات الإمام في الحكم إلى الأمة أو الجماعة، وهي

(١) مطهري، مرتضى، حول الثورة الإسلامية (بالفارسية)، دار النشر الإسلامي، قم، ص ٦٧.

(٢) مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام، مصدر سابق، مقالة للكاتب محسن كديور،

ص ١٦٦.

نسخة مشابهة لنظريات الحكم عند المسلمين السنة، حيث الدور الأهم للجماعة وأهل الحل والعقد، وهي عموماً غلبة لغة الجماعة على دور الشريعة، بعبارة أخرى هي دولة إسلامية منتخبة، وقد اعتقد الشيخ شمس الدين بأن المجتمع الإسلامي في حركته وصيرورته المستمرة هو من يولد السلطة، وهي كالثمرة التي تنبت من الشجرة<sup>(١)</sup>.

وهذه النظرية أي ولادة الأمة على نفسها اعتقد بها أيضاً الشيخ محمد جواد مغنية حيث يقول: « وإنما الكلام في أن سيادة الدولة هل هي للفقهاء المجتهدين على أن لا يتجاوزوا حدود الشريعة الإسلامية تماماً كما هو شأن المقلد الملزّم؟ ، ونجحن نحن إلى أن اختيار رجال الدولة في العصر الراهن بيد المسلمين المحكومين لا بيد الفقهاء خاصة»<sup>(٢)</sup> ، ويضيف: «أنت لا تحصر الحكم والسلطان بالهيئات الدينية الفقهية وتتجاوزها إلى كل الفئات على أن تخضع شريعة الإسلام والقرآن كما يفهمها المجتهدون»<sup>(٣)</sup> .

وهناك أيضاً نظرية الديمocrاطية الدينية للدكتور عبد الكريم سروش، وأيضاً التعبير الرائع اليوم حول «ولادة الفقيه» على لسان الإمام السيد علي الخامنئي قائد الثورة الإسلامية وهو «ولادة أو سيادة الشعب الدينية»، وهي نفس نظرية ولادة الفقيه المطلقة للإمام الخميني رحمه الله .

لا شك أن تعدد نظريات الحكم في الفقه السياسي الشيعي، هو نتيجة الاجتهادات والقراءات المختلفة للفقهاء، وما هو ثابت أصل الحكومة على

---

(١) شمس الدين، محمد مهدي، نظام الحكم والإدارة في الإسلام، بيروت، ١٤١١ هـ.ق، ص ٤١٦ - ٤٢٠ ..

(٢) مغنية، محمد جواد، الخميني والدولة الإسلامية، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٩، ص ٦٤ - ٦٥ .

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٨ .

أساس ولاية الفقيه، أما شكل الحكومة وحدودها فقد وقع فيه الاختلاف، وهذا الأمر إن دل على شيء فهو يدل على أن إنكار أصل الحكم والحكومة بمثابة إنكار لأحكام الإسلام وخلوده على أن هذه الأحكام ضرورات دينية كما ذكرنا فيما مضى، وقد يتربّط على ذلك خروج عن الدين، لكن إنكار شكل من أشكال الحكم المتعددة التي أشرنا إليها لا يعتبر بالضرورة خروجاً عن الدين<sup>(١)</sup>، بل أقصى ما يمكن أن يقال إنه يتبنى نظرية أخرى نتيجة معطيات واجتهادات مختلفة<sup>(٢)</sup>.

وعليه فإن غالبية فقهاء الشيعة مجتمعون على وجوب الولاية، وأنها للفقيه العادل الجامع للشريائط، ولكن اختلفوا حول حدودها وشكلها، بل أن هناك من رفض سلطة الفقهاء أساساً مثل السيد الخوئي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ حيث يقول: «إن الولاية في زمن الغيبة لم تثبت للفقهاء بأي دليل، والولاية فقط تختص بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأئمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ...» والثابت للفقيه جواز التصرف لا الولاية<sup>(٣)</sup>، لكن حتى التصرف والحساب هي ضرب من ضروب الولاية للفقيه.

## النظام السياسي عند السنة رأي ابن تيمية في الخلافة والإمامية:

يرى ابن تيمية أن الخلافة من الأمور الواجبة على المسلمين إقامتها فلا تبرأ ذمته إلا إذا قام على مجتمعه خليفة أو حاكم، ينظم شؤون الناس ويقيّم الحدود.

(١) يقول الإمام الخامنئي في أجرب الاستفتاءات: إنه من لا يؤمن بولاية الفقيه فهو معدور.

(٢) كديبور، محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي، مصدر سابق، ص ٣٠.

(٣) الخوئي، أبو القاسم الموسوي، التبيّح في شرح العروة الوثقى، الإجتهد والتقليد، تعليقات وأبحاث للميرزا علي الغروي التبريزي، قم، ١٤١٠ هـ.ق، الطبعة الثالثة، ص ٤٢٤.

لذا هو يعتقد<sup>(١)</sup> بأنه يجب أن يُعرف أن ولاية الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا يقام الدين إلا بها... فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بمجتمع، لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد عند الاجتماع من رأس... حتى قال النبي ﷺ: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»، وروى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لثلاثة أن يكونوا بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم»<sup>(٢)</sup>.

ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم إلا بقوة إمارة، وكذلك سائر ما أوجبه الله من الجهاد، ومحاربة العدو وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصرة المظلوم وإقامة الحدود... كل ذلك لا يتم إلا بالقوة والإمارة.

ولهذا روي أن «السلطان ظلَّ الله في الأرض»<sup>(٣)</sup>، ويقال: «ستون سنة من إمام جائز أصلح من ليلة بلا سلطان»<sup>(٤)</sup>.

يقطع ابن تيمية القول بأن الخلافة واجبة شرعاً وأن المسلمين مأمورون بأن يعيشوا في ظل إمارة وحكومة، وإن فقد خالفوا أمر دينهم، وتعرضوا للندم واستوجبوا العقاب، ومستند ابن تيمية في هذا هو «أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شريعة الإسلام الواجب على المسلمين التزامها وتنفيذها... ولا يمكن أن يوكل ذلك إلى الأفراد حتى تعم

(١) الخطيب، عبد الكريم، الخلافة والإمامية ديانة وسياسة، دراسة مقارنة للحكم والحكومة الإسلامية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٥٩ هـ. ق، ص ٢٣٤ - ٢٣٥.

(٢) رواه أبو داود من حديث أبي سعيد وأبي هريرة.

(٣) الطوسي، محمد بن الحسن، الأمالى، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، نشر دار الثقافة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ. ق، ص ٦٣٤.

(٤) الخطيب، الخلافة والإمامية ديانة وسياسة، مصدر سابق، ص ٢٣٤ - ٢٣٥.

الفوضى، وحتى لا يجعل كلّ واحد من نفسه سلطاناً على غيره، فاقتضت الحكمة أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود وغير ذلك إلى يد قوية يقيمه الناس فيفرضون حكمها عليهم، وذلك هو الخليفة أو الحاكم»<sup>(١)</sup>.

أما من حيث نظرته إلى الدولة بوجه عام، فإن «أهم ما يعنيه منها هو أن تكون لها حكومة تقوم على العدل، ولا يهمه إن كان الإمام يملك صلحيات واسعة أم كان شخصية رمزية»<sup>(٢)</sup>.

يؤكد ابن تيمية أن السياسة العادلة من أولى واجبات الحكومة ومؤسساتها، أما بشأن الرئاسة (رئاسة الدولة) فإنها ضرورة لتحقيق الخير ودفع الشر، وإن كل ذلك لا يمكن أن يتم إلا بتوفير القوة والسلطة، وهنا يذكر المحاسبي في كتابه (المكاسب) حول إجماع المسلمين على أنه لا بد من إمارة، ولا بد من طاعة الأمير ونصرته إذا عدل وأحسن بعد توليه الحكم، يقول:

«فلا بد من إمارة برءة أو فاجرة، والدار لا تصلح إلا بإمام يُصلّى خلقه، وتُرفع إليه الأحكام، وتصلح الطرق، وتبعد الجسور، وتبني المنابر للحراس بالشغور»<sup>(٣)</sup>، ويضيف: «إذا بويع الأمير فاتقى وأحسن كان على الرعية طاعته ونصرته، أما إذا أساء وجار، فإن الأمر يختلف ويتفاوت، فإن بلغ بإساءته الكفر والخيانة فالواجب الثورة عليه وتنحيته، أما ما دام يقيم

(١) المصدر السابق، ص ٢٣٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣٦.

(٣) المحاسبي، المكاسب، مجموعة المسائل في أعمال القلوب والجوارح والمكاسب والعقل، عبد القادر أحمد عطا، القاهرة، ١٩٧١م، ص ٢٠٨، نقلًا عن كتاب «الأمة والجماعة والسلطة»، للدكتور رضوان السيد، مصدر سابق، ص ١١١.

الصلوة ويجاهد العدو ويُقْسِمُ الْفَيْءُ، فالأولى عدم الخروج عليه، أيًّا كانت تصرفاته الأخرى لما في ذلك من سفك للدم، ومفارقته للجماعة مع عدم ضمان بنجاح الثورة»<sup>(١)</sup>.

### ابن جماعة (المتوفى ٧٣٢ هـ.ق):

يتحدث بدر الدين بن جماعة في كتابه «تحرير الأحكام» عن السلطة وضرورتها وشرعيتها، مستندًا في حديثه على غيره من الفقهاء السياسيين من جهة، ومضيفًا عليها تجارب الشخصية كقاضٍ ومفكر يرى الأشياء من خلال الظروف السياسية القائمة في زمانه، فهو يرى ضرورة الإمامة للمجتمع الإسلامي، ويرهن على هذه الضرورة بحجج من آيات القرآن الكريم.

هو يحدد معالم الطريق الذي يجب أن يسلكه الإمام الخليفة فيقول: «فيما معناه أن الله يؤيد الإمام الذي يرعى أمورًا رئيسية أربعة: الأول وهو إقامة الصلاة والثاني إيتاء الزكاة والثالث الأمر بما أمر الله، والرابع النهي بما نهى عنه، ويحدد على هذا الأساس واجبات الإمام فيرث فيها أنها تتضمن: الدفاع عن الدين، ومعاقبة المخالفين لأحكامه، وتعويض من أساء إليه، وفوق ذلك إقامة الحق والعدل، ذلك أن لكل هذه الأمور علاقة في نشر الطمأنينة والاستقرار بين الناس، وصدّ تيار الفساد في المجتمع، إذن شؤون الإنسان تبقى في خير ما دام الإمام أو السلطان يسوهم بطريق يحفظ حقوقهم، ويحفظ المصالح العامة، ثم إن الإمام العادل يصبح قدوة لإقامة مجتمع فاضل، وأن إقامة العدل تتطلب وجود سلطة قوية، لأن السلطة القوية ضرورية طالما أنها أفضل دائمًا من انتشار الفوضى»<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر السابق، ص ٢٠٨.

(٢) زكي، محمد، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضرها، مصدر سابق، ص ٢٥٢.

ويتحدث ابن جماعة في رسالته عن «أن الطريقة الشرعية لاعتلاء الخليفة منصبه هي بالانتخاب، إلا أنه يعود فيقول إن ظروف الانتخاب إذا لم تتوفر فإن الطريق الشرعي الثاني هو القوة»<sup>(١)</sup>، ونراه يشترط من جهة أخرى توفر شروط معينة في الإمام، فهو يضيف إلى شروط الماوردي أن يكون المرشح من الذكور وأن تكون عقيدته الإسلام، وأن يكون حراً.

يختلف ابن جماعة عن الماوردي وغيره من الفقهاء في نقطتين: «الأولى أنه يضيف ترشيح الإمام الحاكم لخلفه كجزء من عملية الانتخاب، ويذهب في ذلك بعيداً، حين يقول إن هذا الترشيح قد يتم عن طريق القوة، أما النقطة الثانية فهي أن الانتخاب لكي يكون شرعاً فإنه لا يجوز له أن يقف عند بيعة أهل الحل والعقد، لأنه يرى أن في البيعة العامة الطاعة للإمام التي هي جزء من طاعة الله، ثم إن طاعة الخليفة واجبة حتى وإن كانت بالقوة طالما أنها تحفظ وحدة المسلمين وتؤمن عليهم من الفوضى»<sup>(٢)</sup>.

### الإمامية والأشعرى:

يرى الإمام أبو الحسن الأشعري «أن الإمامة ثبتت بالاتفاق والاختيار، دون النص والتعيين، ومعنى هذا أن الخليفة قد تسلم الخلافة من يد الناس، لا من النبوة بوصاية أو ولادة، ومعنى هذا أيضاً أن سلطانه فيما يملكه الناس ويفوضونه فيه، والناس لا يملكون إلا ما كان من أمر الدنيا... أما ما كان من الدين فليس لهم سلطان قائم عليه، يتصرفون فيه تصرف المالك فيما ملك»<sup>(٣)</sup>، إذن أساس الإمامة الانتخاب والبيعة، فما هي البيعة؟ .

(١) المصدر السابق، ص ٢٥٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٥٣.

(٣) الأشعري، علي بن اسماعيل، تصحيح محمد محبي الدين، نشر دار الحداة، بيروت، ١٩٨٥، ص ١٤٥.

يقول ابن خلدون في تعريفه البيعة: «اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كان المبایع يعاہد أمیره على أن يسلّم له أمر النظر في أمر نفسه وأمر المسلمين، لا ينمازّه في ذلك ويطیعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمکر»<sup>(١)</sup>.

ثم يقول: «وكانوا إذا بايعوا الأمیر وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يديه تأكيداً للعهد، فأشبه ذلك كلاً من البضائع والمشتري فسمى بيعة»<sup>(٢)</sup>، والبيعة كلمة مشتقة من البيع<sup>(٣)</sup>، في الواقع إن المبایع هو الذي يأخذ العهد، أما المبایعون فهم الذين يمنحونه ذلك العهد، وهذا المعنى المشار إليه في الآية الشريفة: «يَائِيهَا أَنْتِ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنُ شَيْئاً عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقَ وَلَا يَرْبِّينَ وَلَا يَقْتُلُنَّ ... فَبِإِيمَانِهِنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ رَحْمَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

أما كيفية إتمام البيعة عندما توفر الشروط المطلوبة في أهل الاختيار وأهل الإمامة يجب في رأي الماوردي اتباع الخطوات التالية: «فإذا اجتمع أهل العقد والحل للاختيار، تصفحوا أحوال أهل الإمامة الموجودة فيهم شروطها، فقدموا للبيعة منهم أكثرهم فضلاً وأكملهم شروطاً، ومن يُسرع الناس لطاعته، ولا يتوقفون عن بيعته، فإذا تعين لهم من بين الجماعة من أداهم الاجتهاد إلى اختياره عرضوها عليه، فإن أجاب إليها بايعوه عليها،

(١) مقدمة ابن خلدون، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٥٧.

(٣) هذا المعنى مشار إليه في الآية (١١١) من سورة التوبة: «فَاسْتَبِرُوا يَتَبَعُوكُمُ الَّذِي يَا يَعْثُمْ بِهِ»، وهي إشارة إلى بيعة الرضوان.

(٤) سورة الممتحنة، الآية ١٢.

وانعقدت بيعتهم له فلزم كافة الأمة الدخول في بيته والانقياد لطاعته، وإن امتنع من الأمة ولم يُجب عليها لم يُجبر عليها، لأنها عقد مرضية و اختيار، لا يدخله إكراه ولا إجبار، وعُدِلَ عنه إلى من سواه من مستحقها، فلو تكفل في شروط الإمامة اثنان قدم لها اختياراً أسنهم وإن لم تكن زيادة السن مع كمال البلوغ شرطاً، فإن بيع أصغرهما سنًا جاز، ولو كان أحدهما أعلم والأخر أشجع روعي في الاختيار ما يوجبه حكم الوقت، فإن كانت الحاجة إلى فضل العلم أدعى لسكنى الدهماء وظهور أهل البدع كان الأعلم أحق، وإن كانت الحاجة إلى فضل الشجاعة أدعى لمنع انتشار الغور وظهور البُغَاة كان الأشجع أحق، فإن وقف الاختيار على واحد من اثنين فتنازعها فقد قال بعض الفقهاء إن التنازع فيها لا يكون قدحاً مانعاً وليس طلب الإمامة مكروهاً، فقد تنازع فيها أهل الشورى فما ردّ عنها طالب، ولا منع منها راغب»<sup>(١)</sup>.

إن مذهب أهل السنة يتلخص في أنهم اعتبروا الرسالة الإسلامية هي المنار الذي يهتدى به، وإن الدولة يرونها أداة لتحقيق الرسالة، وهذا السبب الذي جعلهم يطعون الخلفاء الراشدين وحتى الأمويين والعباسيين رغم ما شاب حكمهم من بعض الاستبداد والظلم، وإن الخلاف في الرأي أمر متوقع، فإذا ما حصل هذا الخلاف فإنه يرجع إلى القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ، ثم إن الخلافة يجب أن ينظر إليها كنظام، ولا يجوز أن تدخل فيها الخلافات السياسية<sup>(٢)</sup>، وأهم ركني الخلافة هي البيعة والشورى، فما هي الشورى؟ .

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية والولاية الدينية، مصدر سابق، ص ٨٠.

(٢) زكي، محمد، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضرها، مصدر سابق، ص ٢٤٦.

قال سبحانه وتعالى في القرآن الكريم: ﴿وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْزَلُوهُمْ شُرًّا يَنْهَمُ وَمِنَ رَّزْقَهُمْ يُفْعَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

المراد بالشوري في الآية بمعنى عرض المسألة وأخذ الرأي، وهناك اختلاف بين الشوري والمشاورة والمشورة، فالأخيرتان تطلقان على الفعل، والأولى تطلق على ما تقع فيه المشورة.

وبعيداً عن الإسهاب في المعنى اللغوي للشوري تفيد الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى أرجع أمر المؤمنين في الأمور المتعلقة بهم إلى الشوري، لأن الأمور على قسمين:

- ١ - أمور مرتقبة بالله وليس للناس الشوري فيها، مثل الأحكام الخمسة من الوجوب والحرمة والاستحباب والكراهية والإباحة<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - أمور لا ترتبط بالله، بل فرض أمرها للإنسان مثل الأمور الشخصية والعرفية، وهي ما أسمتها السيد محمد باقر الصدر منطقة الفراغ في التشريع.

لكن ما معنى كلمة (الأمر) هنا في الآية؟

يرجع أرباب اللغة معنى الأمر إلى «الطلب» و«الموضوع» أي الشيء<sup>(٣)</sup>، وتأتي كلمة أمر مفردة معرفة بالألف واللام أو مضافة، مثل

(١) سورة الشوري، الآية ٣٨.

(٢) إن الأحكام الخمسة وما يندرج تحتها لا مشورة فيها، فهي اوامر من الله الالتزام بها من الواجبات، لهذا لا يمكن أن تستفتني الناس فيها، أو تخضعها لرأي الأكثري أو الانتخابات، أما إذا رفض الناس الالتزام بها فهم عاصون، ومن أمثلتها، وجوب الحجاب، القصاص، الصلاة، الصوم، ... .

(٣) ابن منظور، لسان العرب، نشر أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥ هـ.ق، ج ١، ص ٢٠٤، وأيضاً القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٨٨.

﴿وَأَنْرُهُمْ شُورَىٰ يَتَّهِمُونَ﴾، مضافة إلى المؤمنين، وتعني الأمر في الأمور والمواضيع المرتبطة بهم.

أما طريقة الاستدلال بالآية فهو على حكم العمل بالشوري أولاً، وثانياً على أن حكمها هل هو إلزامي لمن لم يصوت لصالحه أم لا؟.

يرى أصحاب مبدأ الشوري أنها واجبة على المسلمين في قضايا الحكم والحكومة، انطلاقاً من كون منصب الخليفة ليس منصباً إلهياً، أي أنها حكومة انتخابية شورية وليس تنصيبية، ويفسرون كلمة «أمرهم» بأنها تشتمل على كل شيء بما فيه قضية الحكم والحكومة أو الخلافة، لكن بما أن فقهاء الشيعة الإمامية يثبتون اعتقادهم بأن منصب الإمامة أو الخلافة هو منصب إلهي فلا محل للشوري فيها، وهنا يفسرون الشوري على أنها مشورة أخلاقية أو فقل غير ملزمة فيما يخص الحكم بدليل الآية الكريمة:

﴿فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَىَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

الحديث هنا يدور حول حدود الشوري، ويتصبح من خلال التقسيم الذي اشرنا إليه بأن هناك أحكاماً إلهية لا مجال للشوري فيها بمقتضى آية إكمال الدين وإتمام النعمة، أما الأمور المتعلقة بجماعة الإنسان فهي مكان الشوري ولا تقييد فيها.

إن أهل السنة أعطوا دوراً أكبر للشوري في أمر الحكومة، بل ذهب بعضهم إلى إلزامها، خاصة أنهم يقولون بأن أمر الخلافة فوضه الرسول ﷺ بعد وفاته إلى الناس، وأن الخلفاء الأربعة اختيروا على أساس الشوري.

من هنا يرى الماوردي أن الشوري شرط أساسي في مشروعية

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

ال الخليفة، فضلاً عن طرق أخرى هي ولادة العهد والقهر والغلبة<sup>(١)</sup>، فيما يرفض أغلب المتكلمون السنة هذه الطرق من المشروعية باعتبار أن الشورى فقط تؤمن المشروعية ولا غير، يقول الدكتور الزحيلي: «أمام فقهاء الإسلام أربع طرق لاختيار الحاكم الأعلى للدولة، وهي عبارة عن: النص، البيعة، ولادة العهد، والقهر والغلبة، ونبين أن الطريق الصحيح هو العمل بمبدأ الشورى، وهو طريق بيعة أهل الحل والعقد مضافاً إليه موافقة الشعب على الحاكم، أما الطرق الأخرى فلا تستند إلى أدلة قوية»<sup>(٢)</sup>.

### بين الشورى والولاية:

إن أدلة الولاية متقدمة على أدلة الشورى، حيث تطرح مجموعة أسئلة حول الشورى وقدرتها على مواجهة أزمة الحكم والحكومة.

والشورى سوف نتناولها في مجالين: مجال انتخاب ولي الأمر، وفي مجال القرارات التي يتخذها ولي الأمر بعد انتخابه.

#### أ - الشورى وانتخاب ولي الأمر:

هنا يطرح السؤال التالي: إذا انتخب الأكثريّة ولي الأمر فما هو الدليل على وجوب انقياد غير الموافقين من أهل الحل والعقد أو الناس لولايته؟ أما إذا كان منصوباً من قبل الله فلزم الانقياد واضح.

#### ب - الشورى وقرارات ولي الأمر:

إذا كان ولي الأمر ملزماً بالتشاور، هذا يعني قبوله برأي الأكثريّة حتى لو كان مخالفًا لرأيه، في حين أن مفاد الآية القرآنية يشير إلى اتخاذ الوالي

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، مصدر سابق، ص ٦ - ٧.

(٢) الزحيلي، الدكتور وهب، الفقه الإسلامي وأدلته، بيروت، ج ٦، ص ٦٧٣.

قراراً فردياً، وإنما لكان الآية قالت: فإذا عزمتم... ولم تقل: «فإذا عزمتْ فتوكلَ علىَ اللهِ»<sup>(١)</sup>، وإنما كانت سلطة الرسول ﷺ حينها مقيدة برأي الأمة وهذا غير صحيح، فالآية الكريمة تفيد أنه ليس لأحد حق الاجتهاد في مقابل النص المشرع من قبل الله أو الرسول ﷺ: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ»<sup>(٢)</sup>، وأيات أخرى تؤكد أن الحكم لا يمكن أن يكون ملاكه الأكثريه: «يَقْرَئُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ»<sup>(٣)</sup>، وأيضاً الآية: «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٤)</sup>، والمقصود هنا أن أكثر الناس من غير المؤمنين هم الذين لا يعلمون ولا يعقلون.

إن التمايز في الموضوعات بين الشورى والولاية قد يكون مخرجاً مناسباً للتوفيق بينهما، فالولاية المذكورة في الرواية تتحدث عن «الحوادث الواقعه» وهي العناصر المتحركة في التشريع، أي القضايا الاجتهادية المهمة والحساسته ومنها بالطبع إدارة شؤون المجتمع ومؤسسات الدولة.

أما الشورى فهي تختص باستشارة الخبراء في المعارف والعلوم الأخرى العرفية غير الدينية، مثل تخطيط المدن، التخطيط للدفاع أو الحرب، تنظيم شؤون المجتمع الصحية والبيئية والتعليمية وما شاكلها، وشاهده ذلك في السيرة العملية للرسول ﷺ، حيث شاورهم في معركة الخندق حول فكرة الحفر، وحول الخروج من المدينة إلى أحد، لكن لم يشاورهم حول الأحكام الشرعية إطلاقاً، الأمر نفسه كرره أمير المؤمنين

(١) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٣٦.

(٣) سورة المائدah، الآية ٣.

(٤) سورة الأنعام، الآية ٣٧.

الإمام علي عليه السلام حيث شاور أصحابه في معركة صفين، ولم يستشرهم في الأمور الفقهية أو الشرعية، لهذا يمكن القول إن مواضيع الولاية هي مواضيع الأحكام الشرعية، فيما مواضيع الشورى الاستشارات الموضوعية في الأمور العرفية.

من هنا نلاحظ أن مجلس الشورى الإسلامي في إيران ليس مجلساً تشريعياً يسن القوانين، لأن القانون هو الشريعة المنزلة من الله، إنما وظيفته تنظيم شؤون المجتمع والتخطيط له، يقول الإمام الخميني: «في الحكومة الإسلامية يوجد مجلس للتخطيط بدل مجلس التشريع، وهو واحد من السلطات الثلاث، ويقوم بدور تنظيم البرامج للوزارات المختلفة تحت ظل أحكام الإسلام»<sup>(١)</sup>، لأن السلطة المقننة وحدها هي الله لمعرفتها بمصالح البشر، ويضيف: «إن السلطة المقننة هي خالق هذا العالم، فهو العالم بجميع المصالح، وتشكيل المجلس (مجلس الشورى) هو للتفويق بين مصالح البلاد مع كليات القوانين السماوية والإشراف على عمل السلطة التنفيذية»<sup>(٢)</sup>.

### الحكومة واجبة عند المسلمين الشيعة والسنة:

إن المسلمين السنة والشيعة عموماً يتتفقون على وجوب الحكومة وضرورتها، لكن لكلّ منها اجتهاده الفكري والفقهي انطلاقاً من معطيات معرفية ودينية وتجارب تاريخية، ولأنهما يختلفان أساساً في المنطلقات، وهو السبب الرئيس في الجدل القائم بين السنة والشيعة حول النظرية السياسية في الإسلام، فالمسلمون الشيعة يرون أن الإمامة هي امتداد للنبوة،

(١) الإمام الخميني، ولاية الفقيه، ص ٣٣ - ٣٤.

(٢) الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، مصدر سابق، ص ٣٥٣.

والنبوة ليست شأنًا بشريًا، بمعنى أنها من شأن الخالق لا المخلوق، وهو بحث كلامي وليس بحثاً فقهياً<sup>(١)</sup>، وهي أصل من أصول الدين عندهم<sup>(٢)</sup>، هذه الأصول الخمسة، هي: (التوحيد، النبوة، الإمامة، العدل، والمعاد)، والإمامية مع العدل هي ضمن دائرة النبوة كما ذكرنا فيما مضى، فتصبح أصول الدين ثلاثة: التوحيد، النبوة والمعاد، وتكون الإمامة والعدل من أصول المذهب الثاني عشرى.

أما أهل السنة فلا يضعونها ضمن أصول الدين، بل ينظرون إليها كبحث فرعى يدخلونه في دائرة الفقه، حيث كتب الغزالى في (الاقتصاد في الاعتقاد)، يقول:

«النظر في الإمامة ليس من المهمات، وليس أيضاً من فن المعقولات فيها من الفقيهيات، ثم إنها مثار للتعصبات، والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائن بل وإن أصاب، فكيف إذا أخطأ»<sup>(٣)</sup>.

وكتب سيف الدين الأمدي (المتوفى سنة ٥٥١ هـ. ق) وهو من علماء السنة في كتابه (غاية المرام في علم الكلام):

«إن الكلام في الإمامة ليس من أصول الديانات، ولا من الأمور اللابديات بحيث لا يسع المكلف الإعراض عنها والجهل بها»<sup>(٤)</sup>، ثم إن الفرق بين أصول الدين وفروعه هو أن الأصول أمور ثبوتية لا إثباتية، فلا تبطل منها الحقيقة الذاتية للموضوع في حالة عجز المحقق عن إثباتها ولا

(١) الأملي، عبد الله جوادى، مقال تحت عنوان «دور الإمام الخميني في تجديد نظام الإمامة»، مجلة كيهان انديشه، العدد ٢٤، ص ١٧.

(٢) مغنية، محمد جواد، فلسفة الولاية، مصدر سابق، ص ٣٨.

(٣) الغزالى، أبو حامد، الاقتصاد في الاعتقاد، مكتبة الجندي، القاهرة، ١٣٩٣ هـ. ق، ص ٢٣٤.

(٤) الأمدي، سيف الدين، غاية المرام في علم الكلام، القاهرة، ١٩٧١ م، ص ٣٦٣.

يمكن المساس بأصل الموضوع، أما بالنسبة للفروع فيمكن إخضاعها للبحث والجدال والإثبات، حيث توجد هناك نظرية يسعى الباحث دوماً لإثباتها باجتهاده، وقد ينبع عن ذلك الاجتهاد إبطال نظرية وبناء أخرى جديدة.

وهنا تكمن قوة نظرية الولاية، فهي أصل من أصول المذهب في الفكر السياسي الشيعي ولا يمكن التشكيك في وجوبها وضرورتها أو إثباتها لأنها أصل ثبوتي، يقول الإمام الخميني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: «إن أمر الحكومة... هو من أحكام الإسلام الأولية، وهي مقدمة على كافة الأحكام الفرعية حتى الصلاة والصوم والحج، والحاكم يستطيع أن يُخرِّب مسجداً أو يزيل منزلاً من وسط الطريق، ويدفع ماله لصاحبه،... والحكومة تستطيع إلغاء العقود مع الناس من طرف واحد إذا تعارضت مع مصالح الإسلام والبلاد، وأن تمنع أي أمر سواء كان عبادياً أو غير عبادي ما دام يتعارض مع مصالح الإسلام»<sup>(١)</sup>.

### ولاية الفقيه نظام إسلامي وليس مذهبياً:

إن ولاية الفقيه هي نموذج نظام سياسي ديني إسلامي وليس نظاماً مذهبياً، لأن الحكومة أمر واجب عند جميع المسلمين السنة والشيعة، كما أن صفات الخليفة أو الإمام وهو ركن النظام متشابهة إلى حد كبير، إنما وقع الاختلاف في طريقة الحكم وتداول السلطة ورأي الناس وعدالة النظام ومشروعيته، وهل أنها شعبية أم إلهية، أم شعبية - إلهية، وهل هي منصب إلهي أم نتاج بشري؟... وغيره.

---

(١) الخميني، صحيفة التور، نشر مؤسسة وثائق الثورة الإسلامية (سازمان مدارك انقلاب إسلامي)، طهران، ١٩٩١، ج٢، ص١٧٠ - ١٧١.

هذا الاختلاف إنما جاء نتيجة الاجتهدات والقراءات المختلفة للنص الديني والتاريخي حتى داخل المذهب الواحد، فالماوردي على سبيل المثال يرى الأفضلية لنظام الملكية على أساس الدين، وإن الأهم هو رضاء الأمة واجتماع آراء الناس، وأن تكون السلطة بيد الأمة، ويقدم المفضول على الفاضل، فيما ابن جماعة وهو من أهل السنة أيضاً يرى القوة طريقاً لاعتلاء منصب الخلافة إذا لم يتحقق الانتخاب، ويضيف شرطياً على صفات الخليفة التي ذكرها الماوردي كأن يكون الخليفة حراً وعقيدته الإسلام، فهل هذه الاختلافات نتيجة الاجتهدات تجعل نظام الحكم لدى الماوردي أو ابن جماعة أو ابن تيمية مذهبياً، بل إنه يبقى على قوته نظاماً إسلامياً لكن من وجهة نظر الماوردي أو ابن جماعة، وهكذا فإن ولاية الفقيه هي نظام سياسي إسلامي من وجهة نظر فقهاء ومتكلمي الإمامية الاثني عشرية، تماماً كما النظام الماركسي الذي يطبق بصور مختلفة في أكثر من دولة أوروبية وأسيوية، لكن لم يفقده ذلك صفتة و Maherite الرئيسية، أي كونه نظاماً ماركسيّاً، ولم نسمع أن أحداً من رموزه أو منظريه ادعى أن النظام في هذا البلد أو ذاك ليس ماركسيّاً، ثم إن الملاك في كون هذا النظام إسلامياً أم لا هو مقدار تطبيقه للشريعة الإسلامية وللأحكام الدينية، بالطبع انطلاقاً من عدم إسقاط المفاهيم أو الأفكار المسبقة على النص الديني أو التفسير بالرأي.



## الخاتمة

تتميز نظرية ولاية الفقيه بأنها نظرية سياسية دينية، وهي نتاج توافقي بين السياسة والدين وتوفيق بينهما، فهي تستند إلى القول والنص الديني فيما قواعدها ونظمها مستفادة من أصول العلم السياسي، وإشارات ذلك تتجلى في مفاهيم من قبيل: الانتخابات، حرية الرأي والتعبير، احترام حقوق الإنسان، الحوار، الاعتراف بالآخر، بناء السلطات والمؤسسات الدستورية والتفكيك بينها... وغيرها.

إن هذا النظام يتمتع بأسس وجدور عقلية وفلسفية، تتمظهر معالمها من خلال قراءة مستعادة للنص التاريخي والفليمي، ابتداءً من آراء الفارابي وأبن سينا مروراً بالماوردي والطوسى والفيلسوف الشيرازي، انتهاءً بالإمام الخميني ع الذي أخرج السياسة الدينية من عالم المجردات والخيال إلى أرض الواقع وساحة الوجود والتحقق التاريخي، على أنها ثمرة من ثمار هذا الموروث الفلسي من جهة، ونتاج نبوى إلهي من جهة ثانية، ثم إن المدينة الفاضلة ركيزتها الإسلام، وأما المدينة الإسلامية فهي نسخة واقعية مشابهة للفاضلة.

إن إدخال الفلسفة بالدين والسياسة، بمعنى عقلنة القضايا الدينية، والكشف عن أن حقيقة الفلسفة والدين واحدة، مضافةً إلى الصلة الوطيدة

القائمة بين السياسة والدين والأخلاق، هذا التماذج يكمل الصورة و يجعلها أكثر وضوحاً وتجليناً.

إن ولادة الفقيه بما تخزن من مفاهيم هي تعبير آخر عن الديمقراطية في ظلال الإسلام، لأن الانتخابات وهي من أهم مظاهر الديمقراطية، وبما يتمخض عنها من مؤسسات ومجالس منتخبة وتمثيلية تشكل ركناً أساسياً في بناء هذه الدولة الإسلامية الحديثة، وهذا النتاج السياسي الديني الفلسفى الذى يرسم معالم المنظومة السياسية الإسلامية هو رد طبيعى على غرور بعض الغربيين القائلين بأن أوروبا هي المنبع الوحيد لأفكار الديمقراطية السياسية، ودولة القانون والحقوق الإنسانية والحرية الثقافية<sup>(١)</sup>.

إن تجربة الممازجة بين ما هو ديني وإلهي مع البشري، من خلال مفهومي الدين والجمهور، تشكل إجابة ملفتة للإشكالية المفتولة بشأن ما يشار دوماً حول شرعية النظام الإسلامي ومنشئه وديموميته، هذه الظاهرة المعاصرة الأولى من نوعها في تجربة إيران الإسلامية على أساس ولادة الفقيه لهي جديرة حقاً بمزيد من النقاش والدراسات.

محمد شمس

---

Schlesinger, arthur, M,J.R; The Disunity of America, Newyork, 1992, P127. (١)

## فهرست الآيات

- «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ...» : ٢٥١ ، ١٠٨ .
- «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَخْسِنِ» : ١٢٣ .
- «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ» : ١٩٧ .
- «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِالْأَمْنَتِ إِنَّ أَنْفُلَهَا إِنَّمَا حَكِيمٌ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ» : ١٢٣ .
- «أَيُّومَ أَكْتُبُ لَكُمْ دِينَكُمْ...» : ١٢٥ .
- «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ مِنْكُمْ» : ١٦٣ ، ٢٢٣ ، ٢٣٧ ، ٢٥٢ . ٢٥٩ .
- «أَسْتَرِي بَيْنَكُمْ فَأُلْوَى بَيْنَ» : ١٧٤ .
- «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الظَّاهِرُونَ» : ٢١٩ ، ٢٦٠ .
- «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» : ٢٢٣ .
- «أَنْحَكُمُ الْجَنِحِيلَةَ يَسْعُونَ...» : ٢٥١ .
- «أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْتَغَى حَكْمًا...» : ٢٥١ .
- «إِنَّا وَلِكُمْ أَنَّهُ رَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» : ٢٥٢ .

- «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجُوعٌ» : ٧٩.
- «رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّجَعَ إِيمَانُكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَذَلَّ وَتَخْرُجَ» : ٢١٩.
- «فَسَأَلُوا أَمْلَ الَّذِي كُنْتَ تَرْعَى إِنْ كُنْتَ تَرْعَى لَا تَعْلَمُونَ» : ٢٦٧، ٧٥.
- «فَأَقْدِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيْنِيَّا...» : ١٠٨.
- «فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ...» : ٢٨٥، ٢٨٧.
- «فَلْ يَكُنْهَا النَّاسُ لِمَنْ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَيْعَانًا» : ١١٩.
- «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» : ١٨٩.
- «لَا يَنْأِي عَنْهُدِي الظَّالِمِينَ» : ١٤٧.
- «لَيَنْفَقُهُوا فِي الظَّالِمِينَ وَلَيُسْدِرُوا فَوْهَمَهُ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ» : ٢١٩.
- «وَلَئِنْكَ لَعَلَىٰ مُلْكٍ عَظِيمٍ» : ٥٨.
- «وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْقُضُونَ» : ٢٨٤.
- «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ بَنْ قُوَّةَ...» : ١١٥.
- «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ» : ١١٩.
- «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ...» : ٢٨٧.
- «وَأُوحِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَمْ» : ١١٩.
- «وَزَرَّلَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ» : ١١٩، ٢١١.
- «وَنَعَاوَلُوا عَلَى الْأَيْرِ وَالنَّقَوَىٰ» : ١٣٦.
- «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُهُ بَعْضٍ...» : ١٧٨.

- «وَأَنْزَلْنَا مِمْهُمُ الْكِتَبَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْفَسْطِطِ» : ١٩٠ .
- «وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» : ١٩٢ .
- «وَلَا رَطِيبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَبِنَا مُّبِينٍ» : ٢١١ .
- «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» : ٢٥٣ .
- «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» : ٢٥٣ .
- «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْعُونَ» : ٢٥٣ .
- «وَأَنْزَلَ مِمْهُمُ الْكِتَبَ يَالْعَقْ لِيَعْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ» : ٢٥٣ .
- «وَأَنْزَلْنَا شُورَى يَنْهِمْ» : ٢٨٥ .
- «وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأُنْثَرِ مِنْكُمْ» : ٢٠٦ .
- «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً . . .» : ١٢٦ .
- «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» : ٢٨٧ .
- «بَنَدَأْوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ يَالْحَقِّ» : ١٢٣ ، ٢٤٤ .
- «بَنَدَأْوُدُ . . . ٢٤٧ .
- «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَامَنُوا كُوْنُوا قَوْمِنَ يَالْفَسْطِطِ . . .» : ١٢٣ .
- «يَأَيُّهَا الْإِنْسَنُ إِنَّكَ كَانِيْ إِلَيْ رَبِّكَ كَذَّا فَمُلْقِيْهِ» : ١٩٧ .
- «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَيْ الظَّلْمَوْتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا يَدِهِ» : ٢٤٥ .
- «بَنَدَأْوُدُ . . . ٢٤٧ .
- «يَأَيُّهَا الَّذِيْ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنُ يَبِيْعَنُكَ» : ٢٨٢ .
- «يَقْرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكِتَبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقُلُونَ» : ٢٨٧ .



## **فهرست الأحاديث والروايات**

- إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق: ٥٦، ٢٠٢.
- إن فطرة الله هي التوحيد: ١٠٨، ١٢٩.
- إن سأّل سائل فقال: أخبرني هل يجوز أن يكلف الحكيم: ١١٤.
- إن هذا الإسلام لا انهدام لأساسه... ولا انقطاع لمدته: ١١٩.
- اللهم إِنك لا تخلّي أرضاً من حجّة: ١٣١.
- إن أحق الناس بهذا الأمر أقواهم عليه: ١٤٧.
- الفقهاء حكام على السلاطين: ١٤٧.
- العلماء حكام الملوك: ٢٢٦.
- ارجعوا إلى العلماء بأحكام الشيعة فإنني قد جعلتهم عليكم حاكماً: ٢٣٤.
- إذا رجع أحد من شيعتنا إلى قاضٍ وسلطان جائز لحل مشكلته: ٢٣٤.
- إن لأنّي نحن مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل: ٢٤١.
- اللهم ارحم خلفائي: ٢٤١.
- الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا: ٢٤٢.
- اتقوا الحكومة فإن الحكومة إنما هي للإمام العالى بالقضاء العادل من المسلمين لنبي أو وصي نبي: ٢٤٣.
- إن العلماء ورثة الأنبياء: ٢٤٨.
- إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم: ٢٧٨.

- السلطان ظل الله في الأرض: ٢٧٨.
- الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أولى بها: ٢٦١.
- إذا بُويع الأمير فاتقى وأحسن كان على الرعية طاعته ونصرته: ٢٧٩.
- تفقة في الدين فإن الفقهاء ورثة الأنبياء: ٢٢٢.
- حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة فإذا فعل فحق على الناس أن يسمعوا له وأن يطعوه: ١٨٦.
- ستون سنة من إمام جائز أصلح من ليلة بلا سلطان: ٢٧٨.
- فالحق لا يجري لأحد إلا أجرى عليه، ولا يجري عليه إلا جرى له: ١٧٤.
- فجعل عليهم قياماً يمنعهم من الفساد ويقيم فيهم الحدود والأحكام: ٢٤٣.
- فتحاكموا إلى السلطان أو إلى القضاة: ٢٤٧.
- فتحاكموا إلى السلطان لتنفيذ الحكم: ٢٤٨.
- فلا بد من إمارة برة أو فاجرة: ٢٧٩.
- كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته: ١٧٠، ٢٠٦.
- كل ما يحتاج إليه الناس موجود في الكتاب والسنّة: ١٢٠.
- لا يحل لثلاثة أن يكونوا بفلاة من الأرض إلا أمروا عليهم أحدهم: ٢٧٨.
- لا تصلح الإمامة إلا برجل فيه ثلات خصال: ٢٦١.
- لم ينادي بشيء كما نودي بالولاية: ٢٢٣.
- للإسلام حكم حتى في أرش أخذش: ١٦٩.
- لانبي من بعدي: ٧٥، ١٥٨.
- لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت: ٢١٧، ١٦١، ١٣١.

- ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله معه: .٢٧
  - من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية: .١٦١، ١٩٩، ٢٢٠.
  - ما من شيء إلا وفيه كتاب وسنة: .١٦٩.
  - من كان فيكم قد روی حديثنا: .٢٤٥.
  - من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم على الجبّ والطاغوت المنهي عنه: .٢٤٥.
  - مجاري الأمور والأحكام على أيدي علماء الله: .٢٤٨.
  - وطاعتني نظاماً للملة، وإمامتنا لـمـا للفرقة: .١٢٧.
  - ولا الجاهل فيظلمهم بجهله ولا الجافي فيقطعهم بجفائه: .١٤٨.
  - ولكن أعينوني فيها بورع واجتهاد وعفة وسداد: .٢١٨.
  - وأما الحوادث الواقعة، فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا: .٢٤٩.
  - ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين: .٢٦١.
  - يا شريح قد جلست مجلساً لا يجلس فيه إلا نبي أو وصي نبي أو شقي: .٢٤٣
  - يا بن أبي طالب لك ولاء أمتي، فإن لوك في عافية وأجمعوا عليك بالرضا فقم بأمرهم: .١٩٠



## فهرست المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - نهج البلاغة، الإمام علي عليه السلام، السيد الرضي، تحقيق الشيخ الدكتور صبحي الصالح، بيروت.
- ٣ - ابن سينا، الحسين بن علي، الإشارات والتنبيهات، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٩٩٢ م.
- ٤ - ابن سينا، الحسين بن علي، النجاة، المكتبة الرضوية، طهران، الطبعة الثانية، ١٩٨٦.
- ٥ - ابن سينا، الحسين بن علي، إلهيات الشفاء، تحقيق آية الله الشيخ حسن زادة الأملاني، المركز الإعلامي للحوزة العلمية، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ق.
- ٦ - ابن سينا، الحسين بن علي، الحكمة العروضية (او العروضية)، نشر محمد سليم سالم، ١٩٥٣ م.
- ٧ - ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن، المقدمة، مكتبة الترجمة والنشر، طهران، ١٩٦٦ م.
- ٨ - أفلاطون، الجمهورية (بالفارسية)، ترجمة فؤاد روحاني، شركة النشر العلمي والثقافي، طهران، الطبعة الخامسة، ١٩٩٠.

- ٩ - الاحسائي، محمد بن علي، عوالى الالالى، تحقيق السيد المرعشي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.ق.
- ١٠ - ابن بابويه، محمد بن علي، كمال الدين وتمام النعمة، تحقيق الدكتور علي اكبر الغفارى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٥هـ.ق.
- ١١ - الأملبي، آية الله عبد الله جوادى، ولایة الفقيه، ترجمة لجنة الهدى، دار الهادى، بيروت.
- ١٢ - الأملبي، عبد الله جوادى، الوحي والقيادة، نشر دار الزهراء، قم، ١٩٩٠.
- ١٣ - ابن منظور، لسان العرب، نشر أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥هـ.ق.
- ١٤ - ابن طاووس، كشف المحبحة.
- ١٥ - الأردبيلي، علي المشكيني، التكامل في القرآن، ترجمه إلى العربية حسن نجاد، نشر الثقافة الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى.
- ١٦ - ابن أبي أصيبيعة، عيون الانباء، القاهرة، ١٢٩٩هـ.ق.
- ١٧ - الأنباري، مرتضى، المكاسب، مؤسسة النعمان، بيروت، ١٤١٠هـ.ق.
- ١٨ - ابن خلkan، وفيات الأعيان، طبعة بولاق، ١٨٩٩م.
- ١٩ - الأمدي، سيف الدين، غاية المرام في علم الكلام، دار الانوار، القاهرة، ١٩٧١م.
- ٢٠ - أربلي، علي بن عيسى، كشف الغمة في معرفة الأنئمة، تعليق هاشم رسولى، نشر علي بنى هاشم، إيران، تبريز.

- ٢١ - باربور، ايان، العلم والدين (بالفارسية)، ترجمه إلى الفارسية بهاء الدين خرمشاھي، النشر الجامعي، طهران، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.
- ٢٢ - بركات، اکرم، المباني الكلامية لولایة الفقیه، دار الھادی، بیروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.
- ٢٣ - باھنر، محمد جواد، علاقه العلم بالدين (بالفارسية)، نشر الشفافۃ الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٨٧.
- ٢٤ - بدوي، عبد الرحمن، أفلاطون في الإسلام، نصوص أفلاطون، دار الاندلس، بیروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢.
- ٢٥ - بهشتی، أحمد، الفكر السياسي للنائینی (بالفارسية)، نشر بوستان کتاب، قم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤.
- ٢٦ - بحرانی، هاشم، تفسیر البرهان، منشورات اسماعیلیان، قم.
- ٢٧ - البحرانی، میثم، قواعد المرام من علم الكلام، تحقيق أحمد الحسینی، مکتبة المرعشی النجفی، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ھ.ق.
- ٢٨ - جاویش، عبد الرحمن، الإسلام دین الفطرة والحریة، دار الھلال، المغرب، (١٨٧٦ - ١٩٢٩).
- ٢٩ - حمادة، د. طراد، خطاب الآخر، مجموعة مقالات، دار الھادی، بیروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- ٣٠ - حقیقت، د. صادق، مدخل إلى الفكر السياسي في الإسلام، مجموعة مقالات، ترجمه إلى العربية خلیل العصامی، مؤسسة الھدی، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٣١ - حقيقة، د. صادق، مدخل إلى اقتصاد الدولة الإسلامية (بالفارسية)، نقلأً عن مجلة كيهان انديشه، طهران، العدد ٥٦، ١٩٩٤ م.

٣٢ - حلبي، د. علي أصغر، تاريخ الفكر السياسي في إيران والعالم الإسلامي (بالفارسية)، البهبهاني للنشر، طهران، ١٩٩٣ م.

٣٣ - الحكيم، السيد محمد تقى، الأصول العامة للفقه المقارن، قم.

٣٤ - الحراني، الحسين بن علي، تحف العقول عن آن الرسول ﷺ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفارى، مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ. ق.

٣٥ - حسين زاده، محمد علي، الفكر السياسي للمحقق الكركي (بالفارسية)، مركز البحوث والتحقيقات الإسلامية، مكتب الاعلام الإسلامي في الحوزة العلمية، قم، ٢٠٠٢.

٣٦ - الحائزى، كاظم، أساس الحكومة الإسلامية، قم.

٣٧ - الحلبي، الحسن بن يونس، كشف المراد، تعلیقة الشیخ جعفر سبحانی، مؤسسة الإمام الصادق علیہ السلام، قم، ١٩٩٧.

٣٨ - خاتمي، محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد، ترجمه إلى العربية ماجد الغرباوي، دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.

٣٩ - الخميني، روح الله، ولایة الفقیه، مؤسسة تنظیم ونشر آثار الإمام الخمینی (بالفارسية)، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥.

٤٠ - الخميني، روح الله، الأربعون حدیثاً، مؤسسة تنظیم ونشر آثار الإمام الخمینی علیہ السلام، طهران، ١٩٩٥.

- ٤١ - الخميني، روح الله، كتاب البيع، نشر اسماعيليان، قم، الطبعة الرابعة، ١٤١٠ هـ. ق.
- ٤٢ - الخميني، روح الله، الحكومة الإسلامية، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٨ م.
- ٤٣ - الخميني، روح الله، صحيفة النور (بالفارسية)، مؤسسة وثائق الثورة الإسلامية، طهران، ١٣٦٩ هـ. ش.
- ٤٤ - الخميني، روح الله، كشف الأسرار، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، ١٩٩١.
- ٤٥ - الخميني، روح الله، شرح دعاء السحر، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٦.
- ٤٦ - الخميني، روح الله، شرح حديث جنود العقل والجهل، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- ٤٧ - الخميني، روح الله، صحيفة الإمام (بالفارسية)، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، ١٩٩٩.
- ٤٨ - الخميني، روح الله، مصباح الهدى إلى الخلافة والولاية، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٥.
- ٤٩ - الخميني، الحكومة الإسلامية وولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني (بالفارسية)، بيانات لكافة خطب وأقوال وتصريحات الإمام الخميني حول السياسة والحكومة الإسلامية، إعداد مجموعة من الباحثين في قسم الدراسات بمؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، نشر عروج، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦.

- ٥٠ - الخميني، الإمامة والإنسان الكامل من وجهة نظر الإمام الخميني (بالفارسية)، اعداد فروغ السادات رحيم بور، كلمات وأقوال الإمام حول الإمامة والإنسان الكامل، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام، نشر عروج، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.
- ٥١ - الخطيب، عبد الكريم، الخلافة والإمامية ديانة وسياسة، دراسة مقارنة للحكم والحكومة الإسلامية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٥٩ هـ. ق.
- ٥٢ - الخوئي، أبو القاسم الموسوي، التنقیح في شرح العروة الوثقی، الاجتہاد والتقلید، تعلیقات وأبحاث للمیرزا علی الغروی التبریزی، قم، الطبعة الثالثة، ١٤١٠ هـ. ق.
- ٥٣ - دور کهایم، امیل، فی تقسیم العمل الاجتماعی، ترجمہ إلى العربية حافظ الجمالی، اللجنة اللبنانيّة لترجمة الرّوائع، بيروت، ١٩٨٢ م.
- ٥٤ - داوري، رضا، الفلسفة المدنية للفارابي (بالفارسية)، المجلس الأعلى للثقافة والفن، مركز البحث والتعاون الثقافي، مطبعة زر، طهران، ١٩٧٥ م.
- ٥٥ - دائرة المعارف الإسلامية الكبرى، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٠ م.
- ٥٦ - دستور الجمهورية الإسلامية في إيران.
- ٥٧ - دي ملبرغ، کاریه، النظرية العامة للدولة، الجزء الأول، ١٩٢٠ م.
- ٥٨ - روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي (بالفارسية)، ترجمہ إلى الفارسية مؤسسة کیا، نشر کنجهینه، الطبعة الأولى، ١٩٧٤.
- ٥٩ - راسل، برتراند، الصراع بين العلم والدين، ترجمہ إلى العربية أسامة اسبر، دار الطليعة الجديدة، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.

- ٦٠ - رسالة ثامسطيوس إلى يوليان الملك في السياسة وتدبير المملكة، تحقيق وشرح محمد سليم سالم، مطبعة دار الكتاب، دمشق، ١٩٧٠.
- ٦١ - الراوندي، فضل الله بن علي الحسيني، كتاب التوادر، تحقيق سعيد رضا علي عسكري، دار الحديث، قم، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- ٦٢ - الريشهري، محمدي، ميزان الحكمه (بالفارسية)، تحقيق ونشر دار الحديث، قم، ١٩٩٧.
- ٦٣ - زكي محمد، د. فاضل، الفكر السياسي العربي الإسلامي بين ماضيه وحاضرها، منشورات وزارة الاعلام، دار الطليعة، سلسلة الكتب الحديثة، العراق، ١٩٤٦ م.
- ٦٤ - الزحيلي، الدكتور وهبه، الفقه الإسلامي وأدلته، بيروت.
- ٦٥ - السيد، د. رضوان، الأمة والجماعة والسلطة، دار اقرأ، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.ق.
- ٦٦ - السيد، د. رضوان، الجماعة والمجتمع والدولة، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.
- ٦٧ - سروش، د. عبد الكريم، العلم والایمان (بالفارسية)، نشر مطهری، طهران، ١٩٩٦.
- ٦٨ - ستيس، وولتر (Walter T.St)، الدين والعقل الحديث، ترجمة وتعليق وتقديم الدكتور إمام عبد الفتاح إمام أستاذ ورئيس قسم الفلسفة في جامعة الكويت، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م.

- ٦٩ - السبزواري، الملا هادي، تعلیقات على الشواهد الربوبية، تصحیح جلال الدين آشتیناني، نشر جامعة مشهد، مشهد، ١٩٨٩.
- ٧٠ - الشیرازی، محمد صدر الدین، الحکمة المتعالیة في الأسفار العقلیة الأربع، مقدمة الشیخ محمد رضا المظفر، دار احیاء التراث العربي، بیروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨١م.
- ٧١ - الشیرازی، محمد صدر الدین، الشواهد الربوبیة في المناهج السلوكیة، مقدمة وتصحیح جلال الدين آشتیناني، نشر جامعة مشهد، مشهد، ١٩٨٢.
- ٧٢ - الشیرازی، محمد صدر الدین، المبدأ والمعاد (بالفارسیة)، نقله إلى الفارسیة حسین اردکانی، مرکز النشر الجامعی، طهران، ١٩٨٤.
- ٧٣ - الشیرازی، محمد صدر الدین، شرح أصول الكافی، تصحیح محمد خداجوی، وزارة الثقافة والتعليم العالی، مؤسسة البحوث والتحقیقات الثقافية، طهران، ١٩٨٨.
- ٧٤ - شمس، محمد، العلم والدین صراع أم حوار، معهد المعارف الحکمية، بیروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
- ٧٥ - الشهروزی، شمس الدین محمد، رسائل الشجرة الإلهیة في علوم الحقائق الربانیة، تحقيق وتصحیح الدكتور نجفقلی حبیبی أستاذ الفلسفة في جامعات طهران، دار النشر العلمی والثقافی، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.
- ٧٦ - الشبستی، محمد مجتهد، مدخل إلى علم الكلام الحديث، ترجمه إلى العربية جواد علی وعلاء زید، مؤسسة الأعراف، طهران، ١٩٩٣م.

- ٧٧ - شريعتي، روح الله، الفكر السياسي للمحقق الحلبي (بالفارسية)، مكتب الاعلام الإسلامي في الحوزة العلمية، نشر بوستان كتاب، قم، ٢٠٠٢.
- ٧٨ - شمس الدين، محمد مهدي، نظام الحكم والإدارة في الإسلام، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ.ق.
- ٧٩ - صانعي، آية الله يوسف، الولاية، دار الروضة للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ١٤١٤ هـ.ق.
- ٨٠ - الصدر، آية الله السيد محمد باقر، مجموعة الإسلام، دار التعارف، بيروت، ١٣٩٩ هـ.ق.
- ٨١ - الطباطبائي، جواد، زوال الفكر السياسي في إيران (بالفارسية)، نشر دار كوير، طهران، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.
- ٨٢ - الطوسي، الخواجة نصیر الدین، أخلاق الناصري، تصحیح مجتبی مینوی وعلی رضا حیدری، دار الخوارزمی للنشر، طهران، ١٩٩٥.
- ٨٣ - الطوسي، الخواجة نصیر الدین، رسالة الإمامة، تصحیح محمد تقی دانش دجوه، نشر جامعه طهران، طهران، ١٩٩٧.
- ٨٤ - الطباطبائي، العلامة محمد حسین، تفسیر المیزان، مؤسسه الأعلمی، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٣ م.
- ٨٥ - الطبری، محمد بن جریر، دلائل الإمامة، تحقيق ونشر مؤسسة البعثة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.ق.
- ٨٦ - الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، تحقيق سید محمد باقر الخراساني، دار النعمان، العراق، النجف الأشرف، ١٣٨٦ هـ.ق.

- ٨٧ - الطوسي، محمد بن الحسن، الأموي، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، نشر دار الثقافة، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ. ق.
- ٨٨ - الطوسي، أبي جعفر محمد حسن الملقب بالشيخ الطوسي أو شيخ الطائفة، تلخيص الشافعي، تقديم وتعليق السيد حسين بحر العلوم، دار الكتب الإسلامية، قم، الطبعة الثالثة، ١٣١٢ هـ. ق.
- ٨٩ - الطباطبائي، العلامة محمد حسين، أصول الفلسفة والمذهب الواقعي (بالفارسية)، طهران، ١٩٨٩.
- ٩٠ - عتوم، د. محمد عبد الكريم، النظرية السياسية المعاصرة عند الشيعة الإمامية الاثني عشرية، دراسة تحليلية، مؤسسة الرسالة، عمان، ١٩٨٨ م.
- ٩١ - العبادي، د. عبد الحميد، الدولة الإسلامية تاريخها وحضارتها، دار النهضة، القاهرة.
- ٩٢ - العاملي، زين الدين بن علي (الشهيد الثاني)، مسالك الأفهام، بيروت.
- ٩٣ - العاملي، محمد بن الحسن (الملقب بالحر العاملي)، وسائل الشيعة، تحقيق الشيرازي، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٣ هـ. ق.
- ٩٤ - العامري، أبو الحسن، السعادة والإسعاد، مقدمة مجتبى مينوي، ١٩٧٧ م.
- ٩٥ - غليون، د. برهان، حوارات القرن، نقاش بين الدكتور برهان غليون والدكتور محمد سليم العوا، صادرة عن دار الفكر، بيروت.

- ٩٦ - الغزالى، أبو حامد محمد، *تهاافت الفلاسفة*، دار المعارف، بيروت، ١٩٩٧ م.
- ٩٧ - الغزالى، أبو حامد محمد، *الاقتصاد في الاعتقاد*، مكتبة الجندي، القاهرة، ١٣٩٣ هـ.ق.
- ٩٨ - الفارابي، أبو النصر محمد، آراء أهل المدينة الفاضلة، تعليق وتقدير الدكتور ألبير منصور، أستاذ الفلسفة في الجامعة اللبنانية، دار المشرق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦ م.
- ٩٩ - الفارابي، أبو النصر محمد، *كتاب الحروف*، تحقيق محسن مهدي، دار المشرق، بيروت.
- ١٠٠ - الفارابي، أبو النصر محمد، احصاء العلوم (الترجمة الفارسية)، حسين خديو جم، الشركة العلمية الثقافية للنشر، طهران، ١٩٨٥ م.
- ١٠١ - الفارابي، أبو النصر محمد، *كتاب تحصيل السعادة*، تحقيق جعفر آل ياسين، دار الاندلس، بيروت، ١٩٨١ م.
- ١٠٢ - الفارابي، أبو النصر محمد، *السياسة المدنية* (بالفارسية)، ترجمة وشرح حسن ملکشاهی، سروش، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
- ١٠٣ - الفارابي، أبو النصر محمد، *كتاب الجمع بين رأيي الحكيمين*، تقديم الدكتور البير نصري نادر، دار المشرق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٦ م.
- ١٠٤ - الفارابي، أبو النصر محمد، *كتاب الملة ونصوص أخرى*، تحقيق محسن مهدي، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٦ م.
- ١٠٥ - فيرحي، د. داود، *القدرة العلم والمشرعية في الإسلام* (بالفارسية)، نشر نی، طهران، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.

- ١٠٦ - القفطاني، جمال الدين، اخبار العلماء بأخبار الحكماء، القاهرة،  
١٣٢٦هـ. ق.
- ١٠٧ - القاضي، محمد بن سليمان، مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق  
محمد باقر المحمودي، مجمع احياء الثقافة الإسلامية، إيران،  
الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ. ق.
- ١٠٨ - القمي، محمد بن علي بن بابويه الملقب بالصادق، علل الشرائع،  
دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٣٨٥هـ. ق.
- ١٠٩ - قاضي زاده، د. كاظم، الفكر الفقهي السياسي للإمام الخميني  
(بالفارسية)، مركز المطالعات الاستراتيجية في رئاسة الجمهورية،  
طهران، ١٩٩٩.
- ١١٠ - كورين، د. هنري، تاريخ الفلسفة الإسلامية (بالفارسية)، ترجمه  
إلى الفارسية الدكتور اسد الله مبشری، نشر أمير كبير، طهران،  
الطبعة الثانية، ١٩٨٠.
- ١١١ - الكليني، محمد بن يعقوب، الأصول في الكافي، تحقيق علي أكبر  
الغفاری، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩٢م.
- ١١٢ - الکرجی، محمد بن علي، کنز الفوائد، مكتبة مصطفوی، قم،  
الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ. ق.
- ١١٣ - کدیور، د. محسن، نظریات الحكم في الفقه الشیعی (بالفارسیة)،  
نشر نی، طهران، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
- ١١٤ - الکرکی، نور الدین علی بن العالی (الملقب بالمحقق الکرکی)،  
الرسائل، تحقيق الشيخ محمد الحسون، مكتبة آیة الله المرعشی،  
قم، ١٤٠٩هـ. ق.

- ١١٥ - الكلبيكاني، علي ربانی، القواعد الكلامية، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ. ق.
- ١١٦ - كنز العمال.
- ١١٧ - ليه، الدكتور محمد كامل، النظم السياسية الدولة والحكومة، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٩.
- ١١٨ - لاري، عبد الحسين، هداية الطالبين في أصول الدين، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران.
- ١١٩ - مرحبا، د. عبد الرحمن، خطاب الفلسفة العربية الإسلامية النشأة والتطور والنضوج، مؤسسة عز الدين، بيروت، ١٩٩٣ م.
- ١٢٠ - مرحبا، الدكتور عبد الرحمن، موسوعة الفلسفة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤، مجلدان.
- ١٢١ - مطهري، مرتضى، مجموعة آثار (بالفارسية)، نشر صدرا، طهران، الطبعة الثالثة، ١٩٩٣ م.
- ١٢٢ - مطهري، مرتضى، مقالات فلسفية (بالفارسية)، نشر حكمت، طهران.
- ١٢٣ - مطهري، مرتضى، حول الثورة الإسلامية (بالفارسية)، دار النشر الإسلامي، قم.
- ١٢٤ - المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ هـ. ق.
- ١٢٥ - الماوردي، أبو الحسن بن حبيب، الأحكام السلطانية والولاية الدينية، مؤسسة الاعلام الإسلامي، طهران، ١٤٠٦ هـ. ق.

- ١٢٦ - الماوردی، أبو الحسن بن حبیب، تسهیل النظر وتعجیل الظفر في  
أخلاق الملك، تحقیق الدكتور رضوان السید، دار العلوم العربية  
للطباعة والنشر، بیروت.
- ١٢٧ - محمود، د. زکی نجیب، المنطق الوضعی، بیروت، ١٩٥١م.
- ١٢٨ - مارکس، کارل، کتابات مختارة في علم الاجتماع والفلسفة  
الاجتماعية، تحریر ماکیمیلان ویل بنکوین، طبعة ١٩٦٤م.
- ١٢٩ - متسکیو، روح القوانین.
- ١٣٠ - موحد، د. ضیاء، مدخل إلى المنطق الحديث (بالفارسیة)، شرکة  
النشر العلمي الثقافی، طهران، الطبعة الثانية، ١٩٩٥.
- ١٣١ - موسی، د. فرح، سلطة الفقهاء وفقهاء السلطة عند الإمام  
الخمینی کَفِیْلَهُ، دار الوسیلة، بیروت، الطبعة الأولى.
- ١٣٢ - المنتظری، آیة الله حسین علی، دراسات في ولاية الفقيه وفقه  
الدولة الإسلامية، طهران.
- ١٣٣ - المفید، محمد بن النعمان، المقنعة، دار المفید، بیروت،  
١٤١٤ھ. ق.
- ١٣٤ - مغنية، محمد جواد، فلسفة الولاية، دار الجواد، بیروت، الطبعة  
الأولی، ١٩٨٤م.
- ١٣٥ - مغنية، محمد جواد، الخمینی والدولة الإسلامية، دار العلم  
للملايين، بیروت، ١٩٧٩.
- ١٣٦ - المازندرانی، محمد حسین مختاری، الإمامة والقيادة (بالفارسیة)،  
اتحاد كتاب إیران، طهران، ١٩٩٩.

- ١٣٧ - المفید، محمد بن النعمان، الاختصاص، تحقيق علی اکبر الغفاری، نشر جامعه المدرسین فی الحوزة العلمیة، قم.
- ١٣٨ - مستدرک سفینة البحار، تحقيق الشیخ حسن بن علی النمازی، مؤسسة النشر الاسلامی لجامعه المدرسین، قم، ١٤١٩ھـ.ق.
- ١٣٩ - المحاسبی، المکاسب (مجموعۃ المسائل فی أعمال القلوب والجوارح والمکاسب والعقل)، تحقيق عبد القادر احمد عطا، القاهرة، ١٩٧١م.
- ١٤٠ - المرتضی، الذخیرة فی علم الكلام، تحقيق احمد الحسینی، مؤسسة النشر الاسلامی، قم، ١٤١١ھـ.ق.
- ١٤١ - نویهض، ولید، الإسلام والسياسة، مركز الدراسات الاستراتيجية، بیروت، ١٩٩٤م.
- ١٤٢ - نعمة، عبد الله، فلاسفہ الشیعہ، بیروت، ١٩٨٣م.
- ١٤٣ - النراقی، الملا احمد، عوائد الأيام، مکتب التبلیغ الاسلامی، قم.
- ١٤٤ - النجفی، محمد حسن، جواهر الكلام، دار الزهراء، قم.
- ١٤٥ - النائینی، محمد حسین، الحكومة فی نظر الإسلام، قم.
- ١٤٦ - النبالي، د. عبد الله، الجمهورية الإسلامية الإيرانية فی المیزان، مؤسسة فؤاد بعینو للتجليد، بیروت.
- ١٤٧ - يوسف راد، د. مرتضی، الفكر السياسي للخواجہ نصیر الدین الطوسي (بالفارسیة)، بوستان کتاب، قم، ٢٠٠٢.
- ١٤٨ - یحیی بن عدی، تهذیب الأخلاق، تحقيق وترجمة ناجی التکریتی، منشورات عویدات، بیروت، ١٩٦٨م.

## المجلات والمقالات:

- ١ - مجلة العلوم السياسية (بالفارسية)، فصلية متخصصة بالدراسات والبحوث الإسلامية السياسية، صادرة عن مؤسسة الباقر عليه السلام للتعليم العالي، قم، الأعداد: ٥ - ١٤ - ٢٥ ، ١٩٩٧ .
- ٢ - مجلة كيهان اندبيشة، مقالة لآية الله الشيخ جوادي الآملی، دور الإمام الخميني في تجديد نظام الأمة (بالفارسية)، العدد ٢٤ ، طهران.
- ٣ - الإسلام والفكر السياسي ، مقالات لمجموعة باحثين عرب وإيرانيين وأجانب، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء، المغرب ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م.
- ٤ - كتاب مجموعة آثار الإمام الخميني عليه السلام والحكومة الإسلامية (بالفارسية)، مجموعة مقالات، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ، طهران ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ ، سبع مجلدات.
- ٥ - الإمام الخميني والحكومة الإسلامية تاريخ وأدلة ولاية الفقيه (بالفارسية)، مجموعة مقالات حول فكر الإمام في الذكرى المئوية الأولى للإمام الخميني ، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ، نشر مكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلمية ، قم ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ .

## مصادر انجليزية:

- 1 - Aron, Rayond, Peace and War, A Theory of International Relations, Newyork, Anchor ,book1, 1973.
- 2 - Schlesinger, Arthur M.JR; The disunity of America, Newyork 1992.

## مصطلحات أجنبية

- المنهج التوصيفي Descriptive Analysis
- العقل الفعال Intelligence Agent
- المواطن اليوناني Polites
- الدراسات المقارنة Comparative Studies
- عصر النهضة Renaissance
- مذاهب ثيوقراطية Doctrines Theocratiques
- مذاهب ديمقراطية Democratiques
- مذاهب اجتماعية Sociales



# الفهرس

٥ .....	إهداء
٧ .....	تقدير
٩ .....	وطة
٢٠ .....	المنهج المعتمد
٢١ .....	تقسيم الكتاب
٢٢ .....	الفصل الأول: مراحل تطور الفكر السياسي الفلسفي عند المسلمين
٢٣ .....	مقدمة
٢٥ .....	المصالحة بين الفلسفة والدين
٢٧ .....	العلاقة بين السياسة والدين
٢٩ .....	الأخلاق والسياسة
٣٠ .....	العقل والشرع
٣٢ .....	المصالحة والتكامل بين العلم والدين
٣٤ .....	الفارابي والسير الذاتية، (٢٥٩ - ٣٣٩ هـ/ق)
٣٨ .....	تأثيره بالفکر اليوناني الفلسفی
٤٤ .....	ابن سينا والسياسة (٣٧٠ - ٤٢٨ هـ/ق)
٥٠ .....	أبو الحسن العامري (المتوفى ٣٨١ هـ/ق)

٥٤ .....	الماوردي (٣٦٤ - ٤٥٠ هـ)
٦٠ .....	ابن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨ هـ)
٦٢ .....	السياسة وال عمران
٦٦ .....	المحقق الطوسي (٥٩٧ - ٧٦٢ هـ)
٦٨ .....	١ - تهذيب النفس
٦٨ .....	٢ - تدبیر المنزل
٦٨ .....	٣ - سياسة المدن
٧٢ .....	صدر الدين الشيرازي (٩٥٣ - ١٠٣١ هـ)
٧٣ .....	منهجه العلمي
٧٩ .....	<b>الفصل الثاني: المنطلقات العقلية والفلسفية لمنظومة الفارابي السياسية</b>
٧٩ .....	مقدمة
٨١ .....	العلم المدّنی
٨١ .....	الفارابي والفضاء الفكري في عصره
٨٥ .....	الأسس والمنطلقات العقلية
٨٨ .....	الأصول العقلية
٨٨ .....	١ - طلب الكمال أمر فطري
٨٨ .....	مراتب ومراحل الكمال
٨٩ .....	٢ - السعادة
٩٢ .....	٣ - الإنسان مفظور على أنه يحتاج
٩٧ .....	٤ - الحاجة إلى القانون
٩٨ .....	القانون إلهي وليس بشرياً
٩٩ .....	٥ - الإنسان مدني بالطبع
١٠٠ .....	٦ - نظرية الفيض

<b>الفصل الثالث: المنطلقات العقلية لمنظومة الإمام الخميني السياسية ..</b>	١٠٣
مقدمة ..	١٠٣
الإمام روح الله الموسوي الخميني (١٩٠٧ - ١٩٨٩ م) ..	١٠٤
الأصول العقلية لنظام المدينة الإسلامية ..	١٠٧
١ - الفطرة تسوقنا إلى ضرورة النظام ..	١٠٧
٢ - قاعدة اللطف الإلهي والحكمة الربانية ..	١٠٩
٣ - الحكومة والولاية بديهية عقلية ..	١١٢
٤ - الكمال والسعادة هدفان لا يتحققان إلا بالمدينة ..	١١٣
٥ - الحكومة ضرورة وواجبة منعاً للفوضى والاستبداد ..	١١٤
٦ - الحكومة ضرورة لتنفيذ الأحكام ومنكرها هو منكر لخلود الإسلام ..	١١٦
٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..	١٢١
٨ - العدالة تقتضي وجود نظام ..	١٢٢
٩ - الحكومة ضرورة لإتمام الرسالة ..	١٢٤
١٠ - الحكومة ضرورة لنفس أسباب النبوة والإمامية ..	١٢٦
١١ - الحكومة توحد الأمة ..	١٢٧
١٢ - التوحيد وأصالحة الله ..	١٢٨
١٣ - الولاية علة بقاء الحياة والإنسان ..	١٣١
١٤ - الشرع والعقل ..	١٣٢
مواطن الاتفاق والاختلاف بين الفارابي والإمام الخميني ..	١٣٥
<b>الفصل الرابع: مقارنة بين المدينتين الفاضلة والإسلامية ..</b>	١٣٩
مقارنة بين المدينة الفاضلة والمدينة الإسلامية ..	١٣٩
آراء أهل المدينتين الفاضلة والإسلامية ..	١٤٠
١ - صفات الرئيس ..	١٤١

١- صفات وشروط رئيس المدينة الفاضلة	١٤١
ب - شروط إمام المدينة الإسلامية	١٤٥
٢ - الفلسفة النبوية	١٥٢
١- الرئيس علمه مكتسب من العقل الفعال وبه يكون فيلسوفاً ونبياً .	١٥٢
ب - الإمامة هي استمرار للنبوة في فكر الإمام الخميني والسلطة هي نتاج نبوي .....	١٥٧
٣ - الرئيس علة حقيقة لاستمرار النوع الإنساني .....	١٦٠
١- ملك المدينة مقدم على المدينة .....	١٦٠
ب - الإمامة والولاية هي علة بقاء الإسلام والدولة الإسلامية .....	١٦٠
٤ - القانون هو الحاكم في المدينتين الفاضلة والإسلامية .....	١٦٢
أ- طلب السعادة بواسطة القانون والتفقه فيه .....	١٦٢
ب - الحكومة الإسلامية هي حكومة القانون .....	١٦٣
ج - القداسة للقانون وليس للرئيس .....	١٦٥
٥ - التعاون ضرورة بين أهالي المدينة .....	١٧٠
٦ - علاقة الرئيس مع أهالي المدينة (الجمهورية) .....	١٧١
أ- جمهورية أفلاطون .....	١٧٢
ب - مدينة الإمام الخميني (الجماهير والإسلام) .....	١٧٣
ج - الديمقراطية تدرج في الإسلام .....	١٧٥
٧ - تداول السلطة .....	١٧٩
ضوابط لمنع استبداد الحاكم .....	١٨٢
٣ - لزوم النقد والمساءلة لولاة الأمر .....	١٨٣
٤ - الرقابة الشعبية .....	١٨٤
٥ - المساواة أمام القانون .....	١٨٥

٦ - حرمة الوصول إلى السلطة بالقمع والقهر .....	١٨٥
٧ - حق المعارضة .....	١٨٦
٨ - التعددية الحزبية .....	١٨٦
٨ - المشروعية والمقبولية .....	١٨٧
٩ - الحريات .....	١٩١
الحرية ودلائلها في الإسلام .....	١٩٢
الحريات في المدينة الإسلامية .....	١٩٣
لكن ما هي حدود الحرية؟ .....	١٩٥
١٠ - السياسة وسيلة للسعادة .....	١٩٦
١١ - اتحاد المدن وحكومة عالمية .....	١٩٧
١٢ - التعليم والأخلاق وال التربية هدف في المدينتين .....	٢٠١
١٤ - المصلحة العامة وسياسة الغلبة .....	٢٠٣
١٤ - المشاركة في أمور الناس والشأن العام أهم فضيلة إضافات في المدينة الإسلامية .....	٢٠٥
١ - أصلة العمل .....	٢٠٦
٢ - العائلة بين الفارابي والإمام الخميني .....	٢١٠
٣ - الفاضلة والإسلامية بين الخيال والواقع .....	٢١٣
<b>الفصل الخامس: ولادة الفقيه من أهم مصاديق النظام السياسي الإسلامي</b>	<b>٢١٥</b>
مقدمة حول ولادة الفقيه .....	٢١٥
أهمية الفقيه ودوره في المجتمع .....	٢٢٥
فلسفة الحكم عند الشيعة .....	٢٢٦
التطور التاريخي لنظرية ولادة الفقيه .....	٢٢٦
١ - الشيخ المفید (٢٣٦ - ٤١٢ هـ) .....	٢٢٨

٢ - المحقق الحلي (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ/ق) .....	٢٢٨
٣ - الشهيد الأول، محمد بن مكي (٧٣٦ - ٧٨٦ هـ/ق) .....	٢٣٠
٤ - المحقق الكركي (٨٦٨ - ٩٤٠ هـ/ق) .....	٢٣١
٥ - العلامة أحمد النراقي (١١٨٥ - ١٢٤٥ هـ/ق) .....	٢٣٥
٦ - الشيخ الانصاري (المتوفى ١٢٨١ هـ/ق) .....	٢٣٦
٧ - الثنائي (١٢٧٣ - ١٣٥٦ هـ/ق) .....	٢٣٧
الإمام الخميني (المتوفى سنة ١٤١٠ هـ/ق) .....	٢٣٨
١ - الولاية الاعتبارية .....	٢٣٩
٢ - الولاية التكوينية .....	٢٤١
بحث روائي في ولاية الفقيه .....	٢٤١
شبهتان على الرواية وإجابات .....	٢٤٦
٦ - الرواية السادسة .....	٢٤٨
٧ - الرواية السابعة .....	٢٤٩
آيات القرآن والدلالة على الولاية .....	٢٥٠
أدلة عقلية على ولاية الفقيه .....	٢٥٣
حدود وصلاحيات ولاية الفقيه .....	٢٥٥
شروط الولي الفقيه .....	٢٥٩
١ - الفقاهة .....	٢٥٩
٢ - العدالة .....	٢٦١
٣ - حسن الإيالة والقيادة .....	٢٦١
٤ - الذكورة .....	٢٦٢
ولاية الفقيه تنصيب أم انتخاب .....	٢٦٢
١ - نظرية التنصيب الإلهي .....	٢٦٢

٢٦٨	.....	دفع شبهة الاستبداد
٢٧٠	.....	٢ - نظرية الانتخاب
٢٧١	.....	ما هي الفوارق بين النظريتين؟
٢٧٣	.....	نظريات الحكم في الفقه السياسي الشيعي
٢٧٧	.....	النظام السياسي عند السنة
٢٧٧	.....	رأي ابن تيمية في الخلافة والإمامية
٢٨٠	.....	ابن جماعة (المتوفى ٧٣٢هـ)
٢٨١	.....	الإمامية والأشعرى
٢٨٢	.....	البيعة
٢٨٤	.....	الشوري
٢٨٦	.....	بين الشوري والولاية
٢٨٨	.....	الحكومة واجبة عند المسلمين الشيعة والسنة
٢٩٠	.....	ولاية الفقيه نظام إسلامي وليس مذهبياً
٢٩٣	.....	الخاتمة
٢٩٥	.....	فهرست الآيات
٢٩٩	.....	فهرست الأحاديث والروايات
٣٠٣	.....	فهرست المصادر والمراجع
٣١٧	.....	مصطلحات أجنبية
٣٢١	.....	الفهرس